جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري

شرح صحيح البخاري

من كتاب الأذان باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة إلى

نهاية كتاب الجمعة

إعداد الطالب

ثائر راغب عبد الرحمن الشروف .

إشراف

د. حسين عبد الحميد النقيب .

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير في قسم أصول الدين بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس ، فلسطين .

2003م

تخريج الأحاديث الواردة في كتاب فتح الباري

شرح صحيح البخاري

من كتاب الأذان باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة إلى

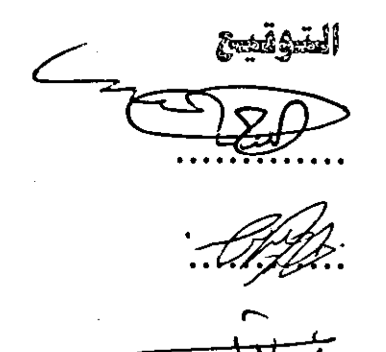
نهاية كتاب الجمعة

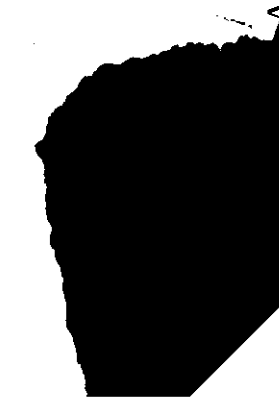
ثائر راغب عبد الرحمن الشروف

أعضاء لجنة المناقشة وتوقيعهم :

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ : 27 / 7 / 2003م وأجيزت .

أعضاء اللجنة	التوقيع
1_ د. حسين النقيب – مشرفاً ورئيساً	....
2_ د. خالد علوان – مناقشاً داخلياً	....
3_ د. علي علوش – مناقشاً خارجياً	....





بسم الله الرحمن الرحيم

(وقل رب زدني علماً)

الإهـــداء

أهــدي ثمرة جهدي هذا إلى والدي الكريمين اللذين ما انفكـا يحيطانـــي بـــدفء حنانهما و محبتهما و تشجيعهما و يسهران على راحتي ليل نهار .

إلى إخواني الأعزاء وأخواتي الكريمات وأهلي الأحباء و أصـــدقائي الأوفياء الذين لم يترددوا في تذليل الصعاب التي في طريقي و بذلوا كل جهدهم حتى أنهيت مشواري هذا .

وأخيراً أهدي هذا الجهد المتواضع إلى شهداء فلسطين بل إلى شهداء الأمة في مشارق الأرض ومغاربها الذين أراقوا دماءهم دون مدادنا .

شكر و تقدير

لا يسـعني بدايـة سـوى أن أقدم وأبعث بخالص شكري و تقديري إلى منـارات العلـم وقمم التواضع إلى أساتذتي في كلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنـية سـيما الذين تركوا في نفسي أثراً طيباً لشدة تواضعهم و لين طباعهم رغـم رفعة علومهم وعلو منزلتهم سيما الأستاذ الدكتور حسين النقيب المحترم والدكـتور حلمـي عـبد الهادي المحترم سائلا الله أن يهبهم أضعافها في الدار الآخرة .

كمـا و أشكر الأستاذين الفاضلين الدكتور خالد علوان المناقش الداخلي و الدكـتور علـي علوش المناقش الخارجي لتكرمهما بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة .

ولا يفوتنـي أن أتقـدم بعميق شكري لكل الذين ساهموا وساعدوا أو كان لهـم أثـر مـن قريب أو بعيد في عوني على إعداد هذه الرسالة و تخطي هذه المـرحلة و أخـص بالذكر الدكتور سعيد عبد الرحمن القزقي المدرس في كلية الشـريعة في جامعة الخليل سابقا الذي كان لـه بالغ الأثر في توجيهي لدراسة الحديث .

فهرست المحتويات

المقدمة

الحمـــد لله الأعز الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم و أشهد أن لا إله إلا الله الواحـــد الأحـــد الفرد الصمد الذي لم يلد و لم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، فهو الأول بلا ابتداء و الآخر بلا انتهاء وهو الظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم ، يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها ويعلم ما في البر والبحر وهو بكل شيء عليم .

وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله وصفيه وخليله وخيرته من خلقه وأمينه على وحيه أرســله ربه رحمة للعالمين و قدوة للعاملين وحجة للسالكين وإماماً للأنبياء و المرسلين صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين .

وارض اللهــم عن الهداة المهديين غير الضالين ولا المضلين من صحابة سيد الخلق أجمعين و خاتم النبيين والمرسلين وقائد الغر الميامين الذين بجهدهم أصبحنا مسلمين بعد أن أراقــوا وبذلوا وأرخصوا دماءهم في سبيل إعزاز هذا الدين فحق لهم أن يكونوا صحابة سيد المرســلين فكانوا خير سلف لخير خلف فرضي الله عنهم جميعاً وعن سادتنا أبي بكر وعمر وعثمان و علي الخلفاء الراشدين المهديين وعن سائر أصحاب رسول الله أجمعين وعمن سار على نهجهم و اقتفى أثرهم واهتدى بهديهم والتزم سنتهم إلى يوم الدين أما بعد .

فهــذه مقدمـــة أو لمحة موجزة عن ما ضمنته و صنفته بين دفتي رسالتي هذه وعن منهجي في إعدادها و تبويبها وعن طبيعة عملي فيها .

فقد قمت من خلال هذا الجهد المتواضع بحصر الأحاديث النبوية الشريفة التي ذكرها ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ذلك أن ابن حجر ــ عليه رحمـــة الله ــ كـــان يســـتعين في معرض شرحه لما جاء من الأحاديث النبوية الشريفة في

الصحيح بأحاديث أخرى من صحيح مسلم أو من غيرها من كتب السنة بل حتى أحياناً من غيرها من المصنفات و ذلك حتى يسهم في توضيح الأحاديث المذكورة في الصحيح و ليبين إذا كان ثمة زيادات في تلك الأحاديث على ما هو في الصحيح فكان أحياناً ينسب تلك الأحاديث إلى المصنفات التي نقلها منها وأحياناً لا ينسبها وكان أحياناً يحكم على هذه الأحاديث وأحياناً لا يحكم عليها والتزم في ترتيب كتابه الفتح بما هو عند البخاري فقسم كتابه إلى كتب و قسم الكتب إلى أبواب .

و لقد شاء الله بمنه وكرمه وفضله من فوق سبع سماوات أن أقوم بخدمة الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في كتاب الأذان من الباب الثاني و الأربعين و الذي هو بعنوان : إذا حضر الطعام و أقيمت الصلاة إلى آخر كتاب الجمعة ، فما ذكره ابن حجر في شرحه من هذه الأحاديث قمت بحصره وعده فما كان منه في صحيح مسلم ـ عليه رحمة الله ـ نسبته إليه مشيراً في الحاشية إلى رقم الجزء والصفحة و الحديث و الكتاب و الباب .

و أما ما كان خارج الصحيحين فمنه ما حكم عليه ابن حجر مبيناً رتبته من حيث الصحة والضعف و منه ما أغفل أو ترك الحكم عليه ولقد التزمت بخطة هذه الرسالة فقمت بالحكم على كل تلك الأحاديث سواء التي حكم عليها أو لم يحكم عليها .

والتزمت الأصول والقواعد والضوابط التي وضعها المحدثون جزاهم الله ألف ألف خير عن أمة الإسلام والمسلمين في الحكم على تلك الأحاديث والتي لولاها لضاع الحديث واختلط على أهله ولقال في الدين من شاء ما شاء .

منهجي في إعداد هذه الرسالة :

أولاً : كتبت لمحة موجزة ومختصرة جدا عن الإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، وعن كتابه الصحيح ومكانته ، بالإضافة إلى لمحة موجزة أخرى عن الحافظ ابن حجر العسقلاني

تشمل نسبه ولقبه وكنيته وأسرته وترحاله في طلب العلم وأهم مصنفاته التي على رأسها كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري وعن منهج ابن حجر في شرح الصحيح .

ثانياً : تخريج تلك الأحاديث من مظانها : حيث قمت بتخريج أسانيد الحديث من كتب السنة على اختلاف أسمائها و أنواعها من الصحاح و السنن والمسانيد وغيرها وإن لم أجد فيها أبحث في غيرها من كتب الشريعة على اختلافها سيما وأن ابن حجر كان يحيل أحياناً إلى غير كتب الحديث .

ثالثاً : بعد تخريج الحديث انتقل إلى المرحلة التي تليها وهي الحكم على الحديث من خلال دراسة إسناده وبيان درجة رجال السند من حيث الصحة والضعف والضبط وعدمه معتمداً في ذلك كتب الرجال بالدرجة الأولى فكنت أرجع ابتداءً إلى المطولات منها تهذيب الكمال للمزي أو تهذيب التهذيب لابن حجر فأطلع على أقوال أهل الجرح والتعديل في كل راو من رواة إسناده أحتاج إلى معرفة حاله و لبيان و معرفة شيوخه و تلاميذه ثم أنظر بعد ذلك إلى المختصرات من كتب التراجم كتقريب التقريب لابن حجر أيضاً وهذه هي الخطوة الأولى للحكم على الإسناد .

رابعاً : قبل الحكم على الحديث من خلال بيان حال الرواة كنت أرجع وأستعين إلى من لا غنى عنهم بعد عون الله عز وجل من أئمة الحديث الجهابذة الأفذاذ الذين يكاد المرء يجزم أنهم لم يدعوا شاردة ولا واردة تتعلق بحديث أشرف المرسلين إلا أوضحوها وتحدثوا عنها فوضعوا عشرات المصنفات في بيان علل الحديث و تخريجه كعلل الترمذي و الدارقطني و نصب الراية للزيلعي والدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر ، حيث أشاروا فيها إلى علل تقدح في صحة الحديث أحياناً و ما كان للباحث أن يتنبه لها أحياناً من خلال دراسته المجردة لرجال الإسناد فتحدثوا عن المتون و الأسانيد و قلبوا

ظاهرها و جوهرها فنصحوا الأمة و كشفوا الغمة عن أحاديث سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم .

خامساً : بعد الحكم على الحديث كنت أبحث له عن شواهد أخرى من شأنها أن تعاضد صحته أو ترفع درجته من الحسن إلى الصحيح ، أو من الضعيف إلى الحسن فلربما كان الحديث الذي ذكره ابن حجر من رواية أبي هريرة رضي الله عنه كنت أبحث لـــه عن شاهد من أحاديـــث غيره من الصحابة رضوان الله عليهم حيث تتعزز قوة الحديث الذي يذكره ابن حجر إن كان صحيحاً ، أو تتقوى درجته و منزلته إن كان دون ذلك فلربما كان سند هذا الحديـــث عن أبي هريرة ضعيف لكن الحديث ثابت عن غيره من الصحابة لذا لا بد من التنبه إلى هذا الأمر حتى لا يتوهم القارئ أن كل الأحاديث في هذا الباب ضعيفة و أنه لم يثبت شيء منها عن رسولنا صلى الله عليه وسلم .

سادســـاً : بيان وضبط ما أبهم من غريب الحديث : لا شك أن لغتنا العربية واسعة ومتطورة بتطور الأحوال وتطاول الأزمان وتجدد الحوادث والمسميات والمخترعات ، فلربما ورد فـــي بعض الأحاديث كلمات أو مصطلحات استعجم وخفي معناها على قارئها لغرابتها أو لقلـــة استعمالها أو لورودها على سبيل الاستعارة والمجاز ، فكنت أشير إلى هذه الكلمات فـــي المتون بوضع رقم ما بجانبها في المتن ثم أبين معناها ومقصودها والمراد منها في الهـــامش مستعينا بكتب غريب الحديث بشكل خاص وكتب معاجم اللغة بشكل عام وكنت أبين معناها بأسلوب موجز لا هو بالقصير المخل ولا بالطويل الممل .

سابعا : ذيلت وأنهيت هذا البحث بخاتمة موجزة بينت فيها أهم ملامح هذه الرسالة وخطوطها العريضة وأهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة لهذه الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في كتابي الأذان والجمعة .

ثامناً : عملت عدة فهارس بعد الخاتمة سوى فهرس المحتويات وذلك من أجل التيسير قدر الإمكان على من أحب الرجوع إلى هذه الرسالة وعلى من يتوقع أن يجد بغيته وحاجته بين دفتيها وثنايا سطورها ، فعملت فهرسا للآيات وآخر للأحاديث وثالثاً للأعلام المترجم لهم في الرسالة ، مرتبة على الحروف الهجائية وأخيرا قائمة بالمصادر والمراجع مرتبة كذلك حسب الحروف الهجائية من اسم الشهرة لمصنفي تلك الكتب ، فما كان من صواب وسداد ورشاد في هذا الجهد فمن الله وما كان من خطأ وتقصير أو نقصان فمن نفسي ، سائلا الله أن يتجاوز عن زلاتي ، وأن يجعلها في ميزان حسناتي وحسنات عموم المسلمين من لدن سيد المرسلين إلى أن يرث الله السماوات والأراضين .

تاسعاً : أما الراوي المقبول فأنا أعتبر حديثه ضعيفا ، لأن الراوي المقبول مجهول الحال فأحكم بضعف حديثه ما لم يتقوى بشواهد وقرائن أخرى .

عاشراً : وفي حال اختلاف أئمة الجرح والتعديل في راو واحد فإنني لا أعتبر رأي الأكثرية ، بل آخذ بقول المجرحين سيما إن كان جرحهم مفسراً لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، وسيما إذا كان في المجرحين من يعتد بتوثيقه وتجريحه فلم يعرف عنه التساهل في هذا الجانب .

سبب اختياري للموضوع :

لا شك أن بعض المدرسين المخلصين أوتوا من الموهبة والقدرة ما يجعلهم قادرين على ترك بصمات طيبة في نفوس طلابهم وهذا ما حصل معي حيث كان بعض المدرسين يحفزونني دائما مع سائر الطلاب على وجوب البذل والعناء والتعب والسهر من أجل خدمة هذا الدين لا سيما علم الحديث الذي لا زال أقل نصيبا من أقرانه من سائر علوم الشريعة الإسلامية من حيث البحث والتصنيف والخدمة رغم أهمية هذا العلم ورغم أنه لا غنى لمفسر

ولا لفقـيه ولا لأصـولي عـنه فآثرت أن أكون بإذن الله ضمن العاملين في خدمة هذا العلم والساعين من أجل تسهيل الرجوع إليه من قبل الناس بشكل عام وطلاب العلوم الشرعية بشكل خـاص وطـلاب الحديث بشكل أخص ، لذا آثرت أن يكون هذا البحث والذي هو قريب من تحقـيق النصوص من كتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لما يمتاز به هذا الكتاب من شمولية وسعة ولأنه بحاجة إلى مزيد من التوضيح والتدقيق والضبط والتحقيق .

أهمية البحث :

تنبع أهمية هذا البحث أولا من أهمية الحديث بشكل عام ، فالحديث هو المصدر الثاني مـن مصـادر التشريع في الإسلام ، وعليه يعتمد في فهم وتفسير كثير من نصوص المرجع الأول ألا وهو كتاب الله عز وجل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .

وتـرجع كذلك أهمية هذا البحث ثانيا إلى أهمية كتاب الفتح الذي حوى دررا وجواهر وكنوز يعز وجودها ويقل نظيرها مجتمعة في غيره من الكتب والمصنفات ، فكان لا بد من السـعي مـن أجل تسهيل مهمة الرجوع إليه والاستفادة منه ، وذلك بفتح ما أحكم من أغلاقه وأقفالـه وكشـف ما استشكل من مضمونه ومحتوياته ، وهنا لا أتردد في توجيه الشكر مرة أخرى للقائمين على كلية الشريعة في جامعة النجاح لتبنيهم هذا العمل النفيس الثمين .

مشكلات البحث :

لا شـك أن بحثا كهذا يقوم على دراسة المئات من الأحاديث النبوية الشريفة والتدقيق في أسانيدها والحكم عليها لن يخلو من بعض الإشكالات والصعوبات التي كان أبرزها :

1ـ إحالـة ابـن حجر ـ عليه رحمة الله ـ بعض الأحاديث إلى كتب قديمة كانت قد ذهبت واندرسـت ولم يعد الحصول عليها متمكنا إما لتلفها وإما لأنها لا زالت في طي النسيان وحبيسة في رفوف المكتبات الأثرية القديمة والتي يلزمها سنوات من البحث والتحقيق .

2_ أن بحـــثا كهـــذا يعتمد في الغالب على الكتب القديمة التي تمتاز غالبا بصعوبة أسلوبها وأحـــيانا تفكك عباراتها ، وكل هذا يزيد من صعوبة الرجوع إليها والاستفادة منها إلا بعد مراجعة المعلومة الواحدة من أكثر من موضع .

3_ أن دراسة الأحاديث والحكم عليها يعتمد على شقين المتون والأسانيد التي كثيرا ما تكون صـــعبة للغاية وذلك لوجود رواة أبهمت أسماؤهم في الإسناد أو لوجود تشابه بين أسماء الـــرواة ورجال الأسانيد الأمر الذي كان يستغرق كثيرا من الوقت في التعرف على هوية وشخصية الراوي قبل تحديد حاله من حيث الجرح والتعديل .

4_ بعـــد تحديـــد اســـم الـــراوي والتعرف على شخصيته كانت تظهر مشكلة أخرى تتلخص بالاخـــتلاف الكبـــير بين أئمة علم الجرح والتعديل في الحكم على راو ما من الرواة في سلســـلة السند ، الأمر الذي يستدعي المزيد من البحث والدراسة والمقارنة ، بالرجوع إلى المطـــولات مـــن كتب التراجم وحصر أقوال أئمة علم الجرح والتعديل في هذا الراوي ، وتحديد من روى عنه قبل أو بعد الاختلاط إذا كان اختلاطه هو سبب اختلافهم وبيان إذا كان الجرح مفسرا أو غير مفسر أو مؤثرا أو غير مؤثر سيما وأن علماء الجرح والتعديل لـــم يكن بينهم إجماع على مراتب التعديل والتجريح وما هو قادح وما هو غير قادح ، لا سيما ما يندرج منها تحت بند خوارم المروءة .

5_ ولعل هذا الإشكال أو العائق الأخير يتعلق بطبيعة الظرف الذي نعيش فيه وفقدان الباحث لحـــرية التـــنقل والذهـــاب والإياب من أجل الحصول على كل ما يحتاجه من المصادر والمراجع الأمر الذي أخر كثيرا في إتمام الرسالة ووضع اللمسات الأخيرة عليها .

التمهيد

لا يخفى على كل قارئ وسامع لعنوان الرسالة وهو تخريج أحاديث فتح الباري شرح صحيح البخاري أن هذه الرسالة متعلقة تعلقا جوهريا بكتاب الفتح بل هي دراسة جديدة تظهر مـــا كمـــن من درره ومكنون علمه وغزير فوائده ، وهذه الرسالة مكونة من قسمين : فالقسم الأول وفـــيه تعريف موجز بالبخاري وابن حجر وكتابه الفتح والقسم الثاني يتألف من كتابين وعدة أبواب :

أولا : كتاب الأذان وفيه واحد وستون باباً .

ثانيا : كتاب الجمعة وفيه تسعة عشر باباً .

وهذه الأبواب ليست هي كل ما عند ابن حجر العسقلاني في الفتح ، فهناك أبواب في كتابـــي الأذان والجمعة لم أذكرها لأنها ليست داخلة في إطار بحثي مثل الأبواب التي جاءت مـــن بدايـــة كتاب الأذان إلى الباب الحادي والأربعين فهذه لم أذكرها ، لأن رسالتي تبدأ من الباب الثاني والأربعين من كتاب الأذان باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة .

ولأن هـــناك أبواباً تدخل ضمن هذه الرسالة ولكني لم أذكرها لأن ابن حجر لم يورد فـــيها أحاديث خارجية للشرح والتعليق على أحاديث البخاري ، وهي أبواب قليلة والسبب في عـــدم ذكـــره لأحاديـــث خارجـــية فيها أو أثناء شرحها هو إيراده لهذه الأبواب بشكل موجز ومختصر ، ثم إشارته إلى أن شرح هذه الأحاديث بشكل كامل إما أن يكون قد سبق في كتاب مـــن الكتـــب الســـابقة أو سيأتي شرحها في الكتب اللاحقة شرحا تفصيليا ، وخطتي في هذه الرســـالة تقتضي الاقتصار في البحث على ما في هذين الكتابين (الأذان والجمعة) حتى لا تخرج الرسالة عن حجمها ومنهجها الذي حدد لها سائلا الله عز وجل التوفيق والسداد والرشاد ولسائر أمة الإسلام والمسلمين إنه ولي ذلك والقادر عليه .

القسم الأول

قسم الدراسة والتحليل

لمحة عن الإمام البخاري .

ونبذة عن الإمام الحافظ ابن حجر .

وتعريف مبسط بكتاب الفتح .

الإمام البخاري

نسبه : هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي .

مولده : ولد الإمام البخاري في مدينة بخارى وهي أعظم مدن ما وراء نهر جيحون على بعد ثمانية أميال من مدينة سمرقند من بلاد فارس وهي الآن واقعة في حدود جمهورية أوزبيكستان الإسلامية وهي من المستعمرات الروسية سابقا .

فكانت مشيئة الله تخليد اسم مدينة بخارى وضاءً مشرقا على مر العصور وتطاول الدهور فولد فيها الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري في يوم الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة من الهجرة ، في بيت مبارك عطره والده إسماعيل بالعلم والتقوى فكان من العلماء العاملين والنبلاء الورعين (1) .

مكانته : لقد تبوأ البخاري مركز الصدارة في أوساط المحدثين حتى لمع اسمه في كبد السماء وعانق الجوزاء ، ساعده على ذلك تميزه عن أقرانه بميزات ما اجتمعت لغيره من الحدثين والعلماء منها :

1_ حرص البخاري على رواية الحديث وطلبه من منابعه الصافية منذ تتلمذ على أقطاب المحدثين وبتصدره شيخا محدثا يؤخذ عنه الحديث .

2_ نجابة البخاري وذكاؤه حيث ظهرت عليه مخايل النجابة والذكاء من كان في العاشرة من عمره كما كان يقول :

1_ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، **تغليق التعليق على صحيح البخاري** ، 5 مج ، تحقيق د. سعيد عبد الرحمن القزقي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، دار عمار ، الأردن ، 1985م ، 1 / 23 .

عبد المنعم ، شاكر محمود ، **ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة** ، 2مج ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1997م ، 1 / 6 .

(ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب ، قيل : كم أتى عليك إذ ذاك ؟ قال: عشر سنين).

3_ اســتفادته من كتب والده وإقباله عليها دراسة وتمحيصا ومراجعة وحفظا لها ولغيرها من الكتب إضافة إلى إفادته من شيوخه وأساتذته ومناقشته لهم .

4_ تــرحاله فــي طلــب العلم فالبخاري لم يكتف كغيره من أئمة الحديث الذين اقتصروا في مجهودهــم على جمع الحديث الذي أمصارهم ، بل سارع إلى التنقل والترحال من مصر إلى مصر ومن قطر إلى قطر يطلب حديث سيد المرسلين وتحقيقه وتمحيصه فأجاد وجود وفــاق كــل من سبقوه ، فأصبح غلاما عالما تهابه الشيوخ ، ولهجت ألسنتهم بذكر اسمه فذاع صيته وعرف فضله (1) .

رحلــته فــي طلب العلم : لقد كان يكفي البخاري لشد الرحال إلى بلد ما مجرد وجود محدث واحد فيها ، وليس له مقصد غير تحصيل الحديث ، فكثر ترحاله وتعددت أسفاره وكانت الــبلاد عــنده ســواء بعــيدها وقريبها ، فسافر إلى مكة والمدينة والشام وبغداد وواسط والبصرة والكوفة ومصر وغيرها الكثير الكثير لذا لا يستغرب أن يقول إزاء هذا المجهود العلمي الكبير :

(كتبت عن ألف وثمانين شخصا ليس فيهم إلا صاحب حديث) (2) .

تأليفه: لقد كان للبخاري باع طويل في التأليف والتصنيف فكانت كتبه متميزة عن كتب غيره، ولكن كتابه الصحيح كان متميزا بل كان له شأن آخر ، فإذا كانت كتب الشريعة تاجاً فهو درتها، وإذا كانت درةً فهو بريقها، فكان صحيح البخاري واسمه الكامل:(الجامع الصحيح

1_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / ص 24 ــ 27 .

2_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / ص 28 _ 31 .

المسند المختصر من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه) أصح كتاب على وجه الأرض بعد كتاب الله تبارك وتعالى (1) .

الباعـث علـى تأليفه لهذا الكتاب : لقد تفاعلت وتكاثرت الأسباب الداعية لتأليف هذا الكتاب فكان منها :

1_ الحاجة إلى إفراد الحديث الصحيح عن غيره .

2_ مقدرة البخاري واكتمال نموه ومعرفته للحديث .

3 _ إدراك العلماء والشيوخ لفضله ودعوتهم له وحثهم إياه على تأليف هذا الكتاب الجليل .

4_ رؤيته للنبي صلى الله عليه وسلم وهو يذب عنه بمروحة ، ففسرت بأنه ينفي الكذب عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يتأخر في تحقيقها حرصا على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وخدمة للشريعة الغراء (2) .

مرضه ووفاته : وصل البخاري إلى بلدة خرنتك على بعد فرسخين من مدينة سمرقند ، ونزل عند أقاربه ، وهو يدعو الله أن يقبضه بعدما رأى الفتن في الدين فمرض في ذاك الوقت وسمع وهو يدعو ويقول : (اللهم قد ضاقت علي الأرض بما رحبت فاقبضني إليك) .

فتوفي ليلة عيد الفطر وكانت ليلة السبت عند صلاة العشاء ، وصلى عليه يوم العيد بعد الظهر مـن تلـك السنة عام مائتين وستة وخمسين للهجرة ، وكفن في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة وفق ما وصى به .

وحين دفن فاحت من قبره ريح غالية أطيب من ريح المسك ودام ذلك أياماً ، ثم جعلت ترى

1_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / 84 _ 85 .
2_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / 86 .

عـــند قبره سواري بيض ، وعمره حين مات اثنتان وستون سنة إلا ثلاثة عشر يوما تغمده الله بواسع رحمته (1) .

كلمة عن الصحيح : يقول الإمام البخاري عليه رحمة الله :

مـــا وضــــعت فـــي كتاب الصحيح حديثا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين ... وصنفت الحديث من ستمائة ألف حديث في ست عشرة سنة وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى ... وصـــنفت كـــتاب الجامع في المسجد الحرام وما أدخلت فيه حديثاً حتى استخرت الله وتيقنت صحته [2].

1_ البخاري ، الإمام محمد بن إسماعيل أبو عبد الله ، **صحيح البخاري** ، 5 مج ، مراجعة وضبط وفهرسة : الشيخ محمد علي القطب ، والشيخ هشام النجاري ، الطبعة الأولى ، بيروت ، صيدا ، المكتبة العصرية ، 2000م ، 1 / 12 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 16 .

الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني

نســبه : هــو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود المصري المولد والمنشأ والــدار والوفــاة الشافعي المذهب قاضي القضاة شيخ الإسلام حافظ المشرق والمغرب وأمير المؤمنين في الحديث .

لقبه وكنيته : كان رحمه الله يلقب بشهاب الدين ويكنى بأبي الفضل ولقد كان أبوه هو من كناه بهذه الكنية .

نسبته : ذهب معظم الذين ترجموا له إلى أن نسبته كناني عسقلاني ، وقد أثبت ابن حجر ذاته هــذا النسب حينما ترجم لوالده فقال : هو علي بن حجر بن محمد بن علي بن أحمد بن حجر العسقلاني ثم المصري ثم الكناني .

شــهرته : ذهب جمهرة من ترجم لابن حجر أنه اشتهر وعرف بابن حجر بفتح الحاء والجيم بعدها راء (1) .

ولادته : ولد الحافظ ابن حجر في اليوم الثاني والعشرين من شهر شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة هجرية ، وكانت ولادته على شاطيء النيل بمصر القديمة ، ونشأ الحافظ ابن حجر يتيما إذ مات أبوه في سنت سبع وسبعين وسبعمائة ، وماتت أمه قبل ذلك وهو طفل (2) .

أســرته : لا تذكر المصادر تفاصيل كثيرة عن أسرة ابن حجر على الرغم من كثر التفاصيل التي أوردتها عن شخصيته ، وهذا نقص يبدو واضحا عند كل الذين ترجموا لابن حجر ،

1_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / 49 _ 53 .

شاكر عبد المنعم ، **ابن حجر العسقلاني** ، 1 / 45 _ 49 .

2_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / 57 . شاكر عبد المنعم ، **ابن حجر العسقلاني** ، 1 / 52 .

والسبيل المتيسر للتعرف على أسرته هو جمع نتف الأخبار التي تشير إلى أن أسرته جمعت بين الاشتغال بالتجارة والاهتمام بالعلم (1) .

صفاته الخِلقية والخُلقية : لقد منح الله شيخنا الحافظ ابن حجر من الصفات الخِلقية والخُلقية ما أهلـــه للمكانـــة العلمية التي وصل إليها ، فاحبه الناس والطلبة والعلماء والسلاطين والأمراء وأقــبلوا على دروسه وأفادوا منها وأنزلوه منزلته اللائقة به ، وذاع صيته في الآفاق وقصده الطلبة بالرحلة من الأمصار والأقطار ولهجت ألسنة العلماء بالثناء عليه والاعتراف له بالفضل والإكرام .

فكان صبح الوجه جيد الذكاء فصيح اللسان شجي الصوت نحيف الجسم ذا لحية بيضاء وكان ملازمـــاً لقيام الليل وسنة الضحى وسرد الصوم ، وواظب أخيرا على صوم يوم وإفطار يوم وكان كثير البر للفقراء وطلبة العلم .

كـــل ذلـــك إضـــافة لشدة تواضعه وتحريه في مأكله وملبسه ومشربه وحسن عشرته ومزيد مداراتـــه ولذيذ محاضراته ورضي أخلاقه وميله لأهل الفضائل واقتفائه طرق من تقدمه من الصلحاء السادة ، إضافة إلى كثرة المطالعة والتصنيف والتصدي للإفتاء والتأليف (2) .

مذهـــبه : كان ابن حجر شافعي المذهب وقد نسبه كل من ترجم له بقوله : الشافعي نسبة إلى المذهب الشافعي ، فكان وقافاً عند الحق دقيق المراقبة لله عز وجل ، منزها عن الهوى ، وهذا شأن العام المحقق المدقق المتأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم (3) .

1_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / 61 _ 62 .

2_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / 60 .

3_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / 59 .

تــرحاله في طلب العلم : لقد كانت الرحلات في العصور الوسطى مظهراً من مظاهر العلم ومــا كان الحافظ ابن حجر ليقتنع بثقافته المحلية ، وما كان نهمه العلمي ليقف عند حد ، كما يستخلص ذلك من سيرته ثم انصرافه لدراسة الحديث بكليته ، كان يلزمه الإكثار من الشيوخ والســماع والتجوال الحصول على الإجازات والسند العالي ، فشد الرحال وتنقل في البلدان ، فارتحل إلى اليمن والشام والحجاز وغيرها ... وأخذ من شيوخه وأقرانه وكان مفيداً في زي مستفيد .

مصــنفاته : لقــد تحول ابن حجر سنة سبعمائة وست وتسعين للهجرة بكليته لدراسة الحديث الشــريف وفــنونه ، وفــي هذه السنة بدأ التصنيف واستمر في ذلك حتى وفاته ، ويعتبر من المكثريــن في التصنيف حتى صار من الصعب حصر مؤلفاته ، فاكتفى بعضهم بالإشارة إلى أنهــا زادت على مائة وخمسين مصنفا ، وأشار آخرون إلى أنها تجاوزت المائتين والسبعين عنواناً في علوم القرآن واللغة والحديث وغيرها (1) .

مرضـــه ووفاته : التزم ابن حجر بيته منذ عزل نفسه عن منصب قاضي القضاة في الخامس والعشــرين مــن جمادى الآخرة من سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة ولازم التصنيف والتأليف ومجـالس الإمـلاء إلـى أن مرض عليه رحمة الله في ذي القعدة من السنة ذاتها ، واشتد به المــرض حتى توفاه الله في ليلة السبت ثامن عشر من ذي الحجة بعد العشاء بنحو ساعة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة في القاهرة .

دفنه : دفن يوم السبت ، وقد بكى عليه الناس وتأثروا بما فيهم أهل الذمة ، واجتمع في جنازته

1_ شاكر عبد المنعم ، **ابن حجر العسقلاني** ، 1م 75 _ 81 .

خلق لا يحصيهم إلا الله عز وجل ، بحيث لم يتخلف عن حضور جنازته كبير أحد من الناس وأقفلت الأسواق والدكاكين ، وتوجهوا به إلى تربة الخروبي بجامع الديلمي فدفن فيها ، وكان يومـــا عظيما على المسلمين حتى على أهل الذمة ، وقد شهد جنازته أكثر من خمسين ألفاً من الناس (1) .

1_ ابن حجر ، **تغليق التعليق** ، 1 / 73 _ 74 .

فتح الباري

شرح صحيح البخاري

يعتـــبر كـــتاب الفتح من أجل الشروح على الصحيح وأكثرها نفعاً ، و من أجل تصانيف ابن حجر على الإطلاق ، وأكثرها شهرةً ، قال عنه مصنفه :

(لولا خشيت الإعجاب لشرحت ما يستحق أن يوصف به هذا الكتاب ، ولكن الحمد لله على ما أولى والله أسأل أن يعين على إكماله مناً وطولاً) .

حيــث كان الابتداء به سنة سبع عشرة وثمانمائة على طريقة الإملاء ، ثم صار يكتب بخطه فداولــه بيــن الطلبة شيئاً فشيئاً ، وكان الاجتماع يوم في الأسبوع للمناقشة والمقابلة ، وكان الانـــتهاء في رجب سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة ، ثم ألحق بعد ذلك بأشياء ولم يكمل إلا قبل وفاته بيسير ، وجاء بخط مؤلفه في ثلاثة عشر سفراً .

ولقد سبقه إلى شرح الصحيح عدد من العلماء بنفس الاسم ، ورغم ذلك ظل كتاب الفتح متميزاً بين الشروح ، ومفضلاً عند العلماء .

وقـــدم لكـــتابه الفتح بمقدمة كبيرة قيمة تقع في مجلد ضخم أسماه (هدي الساري) ، ضمنها مقاصد الشرح ، وتشتمل على عشرة فصول ، انفردت بذكر فوائد حديثية ونكات أدبية وفوائد فقهية ، وبين فيها بحوثا عديدة حول الجامع الصحيح وأهميته بين كتب الحديث ، ووردت فيها معلومـــات قـــيمة عن تاريخ علم الحديث وفنونه ، وبين فيه نهجه في الشرح ، وأفرد فصلاً لمبهمات الجامع الصحيح استوعب ما وقع فيه .

1_ شاكر عبد المنعم ، **ابن حجر العسقلاني** ، 1 / 186 _ 189 .

منهج ابن حجر في شرح الصحيح

يقــول ابن حجر : فإذا تحررت هذه الفصول وتقررت هذه الأصول (التي ذكرها في مقدمته هدي الساري) كنت :

أولاً : أسوق الباب وحديثه ثم أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفية .

ثانــياً : أستخرج ما يتعلق به غرض صحيح في الفوائد المتنية والإسنادية من تتمات وزيادات وكشــف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع اختلط من شيخ قبل ذلك ، منتزعا كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والأجزاء والفوائد بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك .

ثالثاً : أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك تلتئم زوائد الفوائد وتنتظم شوارد الفرائد .

رابعاً : أضبط جميع ما تقدم أسماءً وأوصافاً ، مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكات البيانية ونحو ذلك .

خامســاً : أورد ما استفدته من كلام الأئمة مما استنبطوه من ذلك الخبر ، من الأحكام الفقهية والمواعــظ الــزهدية والآداب المرعية مقتصراً على الراجح من ذلك ، متحرياً للواضح دون المســتغلق مــن ذلــك ومراعياً الجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره ، والتنصيص على المنســوخ بناســخه والعــام بمخصصه والمطلق بمقيده والمجمل بمبينه ، والظاهر بمؤوله ، والإشــارة إلــى نكت من القواعد الأصولية ونبذ من فوائد العربية ونخب الخلافات المذهبية بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة واتسع لي فهمه من المقاصد المهمة (1) .

1_ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري ، 1مج ، رقمها محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الأولى ، الرياض ، دار السلام ، دمشق ، دار الفيحاء ، 1997م ، ص7 .

القسم الثاني

قسم التحقيق [illegible]

كتاب الأذان من باب إذا حضر الطعام وأقيمت

الصلاة إلى نهاية الكتاب .

وكتاب الجمعة .

كتاب الصلاة

باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة

1) عن أنس بن مالك ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا قدم العشاء وأحدكم صائم فابدؤوا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (1) عن يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك ﷺ دون قوله: (وأحدكم صائم) .

وأخرجه بهذه الزيادة ابن حبان (2) عن عمر بن محمد الهمداني عن العباس بن أبي طالب .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (3) عن محمد بن النضر الأزدي كلاهما (العباس و محمد) عن أحمد بن واقد .

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في معجم شيوخه (4) عن ابن عقيل أنس بن مسلم الخولاني

1_ البخاري ، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، **صحيح البخاري** ، 6مج ، تحقيق د. مصطفى ديب البغا ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، دار ابن كثير ، اليمامة ، 1407 هـ _1987م ، 1/ 238 ح 641 ، كتاب الصلاة باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة .

2_ ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ، **صحيح ابن حبان** ، 18 مج ، تحقيق شعيب الأرنؤوط الطبعة الثانية ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1414هـ _ 1993م ، 5 / 421 ح 2068 ، كتاب الصلاة ، باب فرض الجماعة والأعذار التي تبيح تركها .

3_ الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، **المعجم الأوسط** ، 10مج ، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم ، القاهرة ، دار الحرمين ، 1415 هـ، 5 / 200ح 5075.

4_ الإسماعيلي أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي أبو بكر ، **معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي** ، 3مج تحقيق د . زياد منصور الطبعة الأولى المدينة المنورة دار العلوم والحكم 1420 هـ ، 2 / 581 .

عن سعيد بن حفص النفيلي كلاهما (أحمد وسعيد) عن موسى بن أعين الجزري عن عمرو ابن الحارث عن ابن شهاب الزهري عن أنس بن مالك .

الحكم : إسناد الحديث صحيح ، وقال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح (1) ، فالزيادة مقبولة .

2) عن أم سلمة _رضي الله عنها _ قالت :

قال رسول الله ﷺ : (إذا حضر العشاء وحضرت العشاء فابدؤوا بالعشاء) .

التخريج : أخرجه أحمد (2) عن إسماعيل بن إبراهيم .

وأخرجه أبو يعلى (3) في معجمه عن أبي خيثمة .

وأخرجه الطبراني (4) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة ، (وهو في مصنفه بهذا الإسناد) (5) ، كلاهما (أبو خيثمة وأبو بكر) عن إسماعيل بن إبراهيم .

وأخرجه الطبراني (6) عن علي بن عبد العزيز عن محمد بن عبد الله الرقاشي عن يزيد بن

1_ الهيثمي ، علي بن بكر الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 10مج ، القاهرة ، بيروت ، دار الريان للتراث ، ودار الكتاب العربي ، 1407 هـ ، 2 / 47 ، كتاب الصلاة ، باب الأعذار في ترك الجماعة .

2_ أحمد بن حنبل ، أحمد بن حنبل أبو عبد الله ، **مسند أحمد** ، 6مج ، مصر ، مؤسسة قرطبة ، 6 / 291ح 26542.

3_ أبو يعلى ، أحمد بن علي المثنى الموصلي ، **مسند أبي يعلى** ، 13 مج ، تحقيق إرشاد الحق الأثري ، الطبعة الأولى فيصل أباد ، دار العلوم الأثرية ، 1407هـ ، 12/ 427 ح 6993 .

4_ الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، **المعجم الكبير** ، 30مج ، تحقيق عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية ، الموصل ، مكتبة العلوم والحكم ، 1404هـ _ 1983م ، 23 / 297 ح 660 .

5_ ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، **مصنف أبي بكر بن أبي شيبة** ، 7مج ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، الطبعة الأولى الرياض ، مكتبة الرشيد ، 1409 هـ ، 2 / 183 ح 7913 ، كتاب الصلوات باب الصلاة والعشاء يحضران في أيهما يبدأ .

6_ الطبراني ، **الكبير** ،23 / 297ح 660 .

زريع ، كلاهما (إسماعيل بن إبراهيم ويزيد بن زريع) عن محمد بن إسحق عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة _ رضي الله عنها .

الحكم :

إسـناد هذا الحديث حسن ، لأن مداره على محمد بن إسحق بن يسار مولى قيس بن مخرمة القرشي أبي بكر وهو صدوق يدلس (1) وقد صرح بالسماع في رواية أحمد والطبراني ، وله شواهد بنحوه منها حديث أنس بن مالك ﷺ أخرجه البخاري(2) ومسلم (3) فالحديث صحيح .

باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج

3) عن عائشة _رضي الله عنها _ أنها سئلت ما كان عمل رسول الله ﷺ قالت : (ما كان إلا بشراً من البشر كان يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه ﷺ)

التخريج :

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (4) عن عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح .

1_ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، **تقريب التهذيب** ، 1مج ، تحقيق محمد عوامة الطبعة الأولى ، سوريا دار الرشيد ، 1406 هـ _1986م ، ص 467 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1/ 238 ح 641 ، كتاب الصلاة باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة .

3_ مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، **صحيح مسلم** ، 5 مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي بيروت ، دار إحياء التراث ، 12/ 392 ح 557 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الصلاة بحضرة الطعام .

4_ البخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، **الأدب المفرد** ، 1مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار البشائر الإسلامية 1409 هـ _ 1989م ، 1 /190ح 541 ، باب مايعمل الرجل في بيته .

وأخـــرجه الترمذي في الشمائل (1) وابن حبان (2) وأبو يعلى (3) من طرق عن معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد القطان عن عمرة عن عائشة _رضي الله عنها _ .

الحكم :

فـــي إسناد ابن حبان حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران أبو حفص التجيبي المصري وهو صـــدوق (4) ، وفـــي إســـناد أبي يعلى إسحق بن أبي إسرائيل وهوصدوق (5) ، وفي إسناد الترمذي عبد الله بن صالح وهو صدوق يخطئ (6) ، وإسناد البخاري في الأدب صحيح وله متابعات كما تقدم ، فالحديث صحيح .

باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول

4) عن سهل بن سعد ﷺ قال :

(كان قتال بين بني عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبي ﷺ فصلى الظهر ثم أتاهم ليصلح بينهم ثم

1_ الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، **الشمائل المحمدية و الخصائل المصطفوية** ، 1مج ، تحقيق محمد ابن عبد العزيز الخالدي الطبعة الأولى ، بيروت دار الكتب العلمية ، 1416 هـ ـ 1996م ، 154/1 ح343 ، باب ماجاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

2_ ابن حبان ، الصحيح ، 12 / 488 ح 5675 ، باب التواضع والكبر والعجب .

ينظر الهيثمي علي بن بكر الهيثمي أبو الحسن ، **موارد الظمآن** ،1مج ، تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة ، بيروت دار الكتب العلمية ، 1/ 524 ح 2136 ، كتاب علامات النبوة ، باب في عصمته ﷺ

2_ أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي ، **مسند أبي يعلى** ، 13مج ، تحقيق حسين سليم أسد الطبعة الأولى ، دمشق ، دار المأمون للتراث 1404 هـ _1984م ، 8 / 286ح 4873 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 156 .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 308 .

6_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 100 .

قال لبلال يا بلال إذا حضر العصر ولم آت فمر أبا بكر فليصل للناس فأذن بلال وأقام وقال يـــا أبا بكر تقدم فتقدم أبو بكر فجاء رسول الله ﷺ الصفوف فلما رأى رسول الله صلى الله ﷺ الـــناس صفحوا وكان أبو بكر إذا دخل الصلاة لم يلتفت فلما رأى التصفيح (1) لا يمسك عنه التفـــت فرأى رسول الله ﷺ خلفه فأومأ إليه رسول الله ﷺ أن امضي فمكث أبو بكر هنيهة ثم مشى أبو بكر القهقرى على عقبه فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك تقدم فصلى بالقوم صلاتهم فلما قضى صلاته قال يا أبا بكر ما منعك إذ أومأت إليك أن لا تكون مضيت قال أبو بكر لم يكن لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله ﷺ ثم قال للناس إذا نابكم في صلاتكم شيء فليسبح الرجال ولتصفق النساء) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (2) عن عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ولكن دون أن يذكر اسم المؤذن ودون أن يبين أن بلال أذن بأمر النبي ﷺ وهذا الحديث بينه .

أخرجه الطبراني (3) عن الحسين بن إسحق التستري عن هارون بن حاتم عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي مليكة .

1_ التّصفيح : هو التصفيق وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الأخرى . ينظر: محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي ، **مختار الصحاح** ، 1مج ، تحقيق محمود خاطر ، بيروت ، مكتبة لبنان ناشرون ، 1415 هـ ـ 1995م ، مادة صفح ، 1/ 353 . وانظر : محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ، **لسان العرب** ، 15 مج ، بيروت دار صادر ، الطبعة الأولى ، مادة صفح ، 2 / 515 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 242 ح 652، كتاب الجماعة والإمامة ، باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 6 / 179 ح 7524 .

وأخرجه أحمد (1) عن عفان بن مسلم الصفار عن حماد بن زيد .

وأخرجه البيهقي (2) وأبو داود (3) وابن حبان (4) والطبراني (5) والبزار(6) من طرق عن حمـــاد بن زيد ، كلاهما (محمد بن عبد الرحمن بن أبي مليكة وحماد بن زيد) عن سلمة بن دينار أبي حازم عن سهل بن سعد ﷺ .

الحكم :

إســناد هذا الحديث صحيح ، وهذه الزيادة حفظها حماد بن زيد والزيادة عن مثله مقبولة (7) فالحديث صحيح .

5) عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ قال :

(ثم أتى رسول الله ﷺ آت فقال : إن بني عمرو بن عوف قد اقتتلوا وتراموا بالحجارة فخرج إليهم رسول الله ﷺ ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء بلال إلى أبي بكر الصديق ﷺ فقال له

1_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 332ح 22867 .

2_ البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 10 مج ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مكة المكرمة ، مكتبة دار الباز ، 1414 هـ ـ 1994م ، 3 / 123ح5090 ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة بأمر الوالي .

3_ أبو داود ، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي ، **سنن أبي داود** ، 4 ، مج ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر ، 1 / 248ح941 ، كتاب الصلاة ، باب التصفيق في الصلاة .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 39 ح 2261 ، كتاب الصلاة ، باب ما يكره للمصلي وما لا يكره .

5_ الطبراني ، **الكبير** ، 6 / 182ح 5932 .

6_ البزار ، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ، **مسند البزار** ، 9مج ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله الطبعة الأولى ، بيروت ، المدينة مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم الحكم ، 1409 هـ ، 13 / 519 ح 7524 .

7_ البيهقي ، **السنن** ، 3 / 123ح5090 ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة بأمر الوالي .

أتصلي فأقيم الصلاة ؟ قال نعم قال فأقام بلال الصلاة وتقدم أبو بكر فلما دخل في الصلاة وصف الناس وراءه جاء رسول الله ﷺ من حيث ذهب فجعل يخلل الصفوف حتى بلغ الصف الأول ثم وقف وجعل الناس يصفقون ليؤذنوا أبا بكر برسول الله ﷺ وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكثروا عليه التفت فإذا هو برسول الله ﷺ خلفه مع الناس فأشار إليه رسول الله ﷺ أن اثبت فرفع يديه كأنه يدعو ثم استأخر القهقرى حتى جاء الصف فتقدم رسول الله ﷺ فصلى بالناس فلما فرغ من صلاته قال ما بالكم ؟ إذا نابكم شيء في صلاتكم فجعلتم تصفقون إذا نابكم شيء في صلاتكم فليسبح ، التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ثم قال لأبي بكر لم رفعت يديك حين أشرت إليك ؟ قال : رفعت يدي لأني حمدت الله على ما رأيت منك ولم يكن ينبغي لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله ﷺ) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (1) عن عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ دون هذه الزيادة (يا أبا بكر لم رفعت يديك حين أشرت لك) .

وأخرجه أحمد (2) عن حجين بن المثنى عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1/ 242ح652 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5/ 335 ح 22914 .

6) عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

(يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأقدمهم هجرة فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلما ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته (1) إلا بإذنه) .

أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

باب إذا زار الإمام قوما فأمهم

7) عن مالك بن الحويرث ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ (من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم) .

التخريج :

أخرجه الشيباني (3)عن أبي الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك .

أخرجه أحمد (4) عن وكيع بن الجراح عن أبان بن يزيد العطار .

1_ الموضع الخاص لجلوس الرجل مما يعد لإكرامه انظر : أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ، **النهاية في غريب الحديث والأثر** ، 5 مج ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، بيروت ، المكتبة العلمية ، 1399 هـ _ 1979م ، 4 / 168 . وانظر : ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة كرم ، 12 / 515.

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 465 ح 673 ، كتاب الصلاة ، باب من أحق بالإمامة .

3_ ابن أبي عاصم ، أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني ، **الآحاد والمثاني** ، 6مج ، تحقيق د. باسم فيصل الجوابرة الطبعة الأولى ، الرياض ، دار الراية ، 1411 هـ _ 1991م ، 2 / 181ح 924 .

4_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 53 ح 20551 .

وأخرجه الترمذي (1) من طريق وكيع بن الجراح .

وأخـــرجه أبـــو داود (2) والبيهقي (3) من طريق عن مسلم بن إبراهيم ، وهو في الطبراني (4) من طريق مسلم بن إبراهيم .

وأخرجه الطبراني (5) من طريق سهل بن زياد وعبد الله بن سوار عن أبان بن يزيد العطار عن بديل بن ميسرة العقيلي عن أبي عطية عن مالك بن الحويرث ﷺ .

الحكم :

إسناد هذا الحديث ضعيف لأن فيه أبا عطية مولى لبني عقيل وهو لا يعرف ولا يسمى (6) .

باب إنما جعل الإمام ليؤتم به

8) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال:

(لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي توفي فيه كان في بيت عائشة _ رضي الله عنها _ فقال ادعوا لي عليا قالت عائشة ندعو لك أبا بكر قال ادعوه قالت أم الفضل يا رسول الله

1_ الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، **سنن الترمذي** ، 5 مج ، تحقيق أحمد شاكر وآخرون بيروت دار إحياء التراث العربي ، 2 / 187ح 356 ، كتاب الصلاة ، باب فيمن زار قوما لا يصلي بهم .

2_ داود ، **السنن** ، 1 / 162ح 596 ، كتاب الصلاة ، باب إمامة الزائر .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 126 ح 5107 ، كتاب الصلاة ، باب الإمام الراتب أولى من الزائر .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 19/ 286 ح632 .

5_ الطبراني ، **الكبير** ، 19/ 286 ح632 .

6_ الرازي ، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي ، **الجرح والتعديل** ، 9مج الطبعة الأولى ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، 1271هـ _ 1952م ، 9 / 414 .

ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، **لسان الميزان** ، 7مج ، تحقيق دائرة المعرفة النظامية ، الهند ، الطبعة الثانية ، بيروت مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، 1406هـ _1986م ، 7 /474 .

ندعــو العباس قال نعم فلما اجتمعوا رفع رسول الله ﷺ رأسه فنظر فسكت فقال عمر قوموا عن رسول الله ﷺ ثم جاء بلال يؤذنه بالصلاة فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة إن أبا بكر رجل رقيق حصر (1) ومتى لا يراك يبكي والناس يبكون فلو أمرت عمر يصلي بالــناس فخــرج أبو بكر فصلى بالناس فوجد رسول الله ﷺ في نفسه خفة فخرج يهادى بين رجلين ورجلاه تخطان في الأرض فلما رآه الناس سبحوا بأبي بكر فذهب ليستأخر فأومأ إليه رسول الله ﷺ أن مكانك فجاء رسول الله ﷺ فجلس عن يمينه وقام أبو بكر وكان يأتم بالنبي ﷺ والناس يأتمون بأبي بكر قال ابن عباس ﷺ وأخذ رسول الله ﷺ القراءة من حيث بلغ أبو بكر قال فمات رسول الله ﷺ في مرضه ذلك) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن وكيع بن الجراح .

وأخرجه ابن ماجة (3) من طريقه عن وكيع بن الجراح .

وأخرجه الطبراني (4) عن أبي يزيد القراطيسي عن أسد بن موسى .

1_ الحَصِر: هو العي وضيق الصدر ويطلق على من عجز عن القراءة أو الكلام ، انظر : ابن منظور ، **لسان العرب** ، **مادة حصر** ، 4 / 193 .

وانظر الرازي ، **مختار الصحاح** ، مادة حصر ، 1 / 59 .

2_ أحمد ، **المسند** ،1 / 356 ح 3355 .

3_ ابن ماجة ، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ، **سنن ابن ماجة** ، 2مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت دار الفكر ، 391/1 ح 1235 ، كتاب الصلاة ، باب ماجاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 12 / 113 ، ح 12634 .

وأخرجه الطحاوي (1) والمقدسي (2) من طرق عن أسد بن موسى ، كلاهما (وكيع وأسد) عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحق السبيعي عن أبي إسحق السبيعي عن الأرقم بن شرحبيل عن ابن عباس ﷺ .

الحكم :

قال ابن حجر إسناده حسن (3) قلت بل إسناد الحديث ضعيف لأن فيه أبا إسحق السبيعي مدلس ولم يصرح بالسماع (4) ، فهذه الزيادة (وأخذ القراءة من حيث بلغ أبو بكر) منكرة .

9) عن قيس بن قهد الأنصاري ﷺ قال :

(إن إماما لهم اشتكى على عهد رسول الله ﷺ فكان جالسا ونحن جلوس) (5) .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (6) عن سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن قيس بن قهد الأنصاري ﷺ ، وللحديث شواهد بنحوه منها حديث عائشة رضي الله

1_ الطحاوي ، شرح ، 1 / 405 ، كتاب الصلاة باب صلاة الصحيح خلف المريض .

2_ الضياء المقدسي ، محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي ، **الأحاديث المختارة** ، 10مج ، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، الطبعة الأولى ، مكة المكرمة ، مكتبة النهضة ، 1410هـ ، 496/9ح 483 .

3_ ابن حجر ، احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، **فتح الباري** ، 13مج ، تحقيق عبد العزيز بن باز ، الرياض ، دار السلام ، دمشق ، دار الفيحاء ، 2 / 227 ، كتاب الصلاة ، باب إنما جعل الإمام ليؤتم .

4_ ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 42 . الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 326 .

5_ ابن حجر ، **فتح الباري** ، 229/2 ، كتاب الأذان ، باب إنما جعل الإمام ليؤتم ، وقال ابن حجر : إسناده صحيح .

6_ عبد الرزاق ، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، **مصنف عبد الرزاق** ، 11 مج ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الثانية ، بيروت المكتب الإسلامي ، 1403هـ ، 2 /462ح 4084 ، كتاب الصلاة ، باب هل يؤم الرجل جالسا .

عنها ، وحديث أنس بن مالك ﷺ أخرجهما البخاري (1) .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح ، وله شواهد بنحوه أخرجها البخاري كما مر فالحديث صحيح .

10) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياما فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا فلما سلم قال إن كدتم آنفا لتفعلون فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بأئمتكم إن صلى قائما فصلوا قياما وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا) .

أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

11) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر وإذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع وإذا قال سمع الله لم حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون) .

التخريج :

أخرج مسلم (3) الحديث بدون قوله (ولا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد) .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1/ 244 ح 656 ، 657 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب إنما جعل الإمام ليؤتم .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 309/1ح413 ، كتاب الصلاة ، باب ائتمام المأموم بالإمام .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 311/1ح 417 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره .

وأخرجه بهذه الزيادة أحمد (1) عن عفان بن مسلم الصفار .

وأخرجه الطبراني (2) من طريق أيوب بن يونس الصفار .

وأخرجه أبو داود (3) عن سليمان بن حرب ومسلم بن إبراهيم ، وهو في البيهقي (4) من طريق أبي داود بإسناده ، جميعهم (سليمان ومسلم وأيوب وعفان) عن وهيب بن خالد بن عجلان عن مصعب بن شرحبيل .

وأخرجه البيهقي (5) من طريق سهيل بن أبي صالح ، كلاهما (سهيل بن أبي صالح ومصعب بن محمد بن شرحبيل) عن أبي صالح نافع بن مالك عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

قال ابن حجر: هذه الزيادة (ولا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد) حسنة (6) ،

1_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 341 ح 8483 .

2_ الطبراني ، **الأوسط** ، 6 / 116ح 5971 .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 164 ح 603 ، كتاب الصلاة ، باب الطهارة .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 92ح 2425 ، كتاب الصلاة ، باب يركع بركوع الإمام ويرفع برفعه ، ولا يسبقه .
البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبو بكر ، **السنن الصغرى** ، 1مج ، تحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي الطبعة الأولى ، المدينة المنورة ، مكتبة الدار ، 1410هـ _ 1989م ، 319/1 544 ، كتاب الصلاة ، باب متابعة الإمام .

5_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3/ 93ح4923 ، كتاب الصلاة ، باب من كره أن يفتتح الرجل الصلاة لنفسه ثم يدخل مع الإمام .

6_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 232 ، كتاب الأذان باب إنما جعل الإمام ليؤتم به قال ابن حجر: هذه الزيادة (ولا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد) زيادة حسنة .

قلــت : فــي إسناد الحديث الأول مصعب بن محمد بن شرحبيل لا بأس فيه (1) وفي إسناده الثانــي ســهيل بن أبي صالح وهو صدوق تغير حفظه (2) وقد أخرج مسلم الحديث عن ابن وهب عن حيوة عن يونس مولى أبي هريرة عن أبي هريرة ﷺ دون هذه الزيادة (ولا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد) ، فهي زيادة مقبولة .

باب متى يسجد من خلف الإمام

12) عــن البراء بن عازب ﷺ قال : (إنهم كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ فإذا ركع ركعوا وإذا رفــع رأسه من الركوع فقال سمع الله لمن حمده لم نزل قياما حتى نراه قد وضع وجهه في الأرض ثم نتبعه) . أخرجه مسلم في صحيحه (3)

13) عــن أنس بن مالك ﷺ قال : (إن كان أحدنا ليقيم صلبه في الصلاة خلف النبي ﷺ حتى يتمكن النبي ﷺ من السجود أو قال من الأرض ثم يسجد عند ذلك) .

التخريج :

أخرجه أبو يعلى (4) عن عبد الأعلى بن حماد عن معتمر عن أبيه عن رجل عن أنس بن مالك ﷺ ، وله شاهد من حديث البراء بن عازب ﷺ أخرجه البخاري(5) ومسلم (6) بنحوه .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 533 . ابن حجر ، التهذيب ، 4 / 231 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 259 . ابن حجر ، التهذيب ، 8 / 304 .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 345 ح 474 ، كتاب الصلاة ، باب متابعة الإمام والعمل بعده .

4_ أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي ، **مسند أبي يعلى** ،13مج ، تحقيق حسين سليم أسد ، الطبعة الأولى ، دمشق ، دار المأمون للتراث 1404 هـ _1984م ، 7 / 124 ح 4082 .

5_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 245ح 658 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب متى يسجد من خلف الإمام .

6_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 354 ح 474 ، كتاب الصلاة ، باب متابعة الإمام والعمل بعده .

الحكم :

إســناد الحديــث ضعيف لأن فيه رجلا مجهولا ، ولكن لهذا الحديث شاهد صحيح من حديث الــبراء بــن عازب ﷺ أخرجه البخاري ومسلم كما مر ، وله شاهد صحيح أخرجه مسلم(1) كذلك بنحوه من حديث عمرو بن حريث ﷺ الآتي .

14) عن عمرو بن حريث ﷺ قال :

(صــليت خلــف النبي ﷺ الفجر فسمعته يقرأ فلا أقسم بالخنس الجوار الكنس وكان لا يحني رجل منا ظهره حتى يستتم ساجدا) ، أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام

15) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ:(أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس كلب) .

التخريج :

أخرجه ابن حبان (3) عن الهيثم بن خلف الدوري .

وأخرجه الطبراني (4) عن العباس بن الربيع بن ثعلب ، كلاهما (الهيثم بن خلف والعباس بن الربــيع) عن الربيع بن ثعلب عن أبي إسماعيل المؤدب عن محمد بن ميسرة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة ﷺ .

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 346ح 475 ، كتاب الصلاة ، باب متابعة الإمام والعمل بعده .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 346ح 475 ، كتاب الصلاة ، باب متابعة الإمام والعمل بعده .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 /60 ح 2283 ، كتاب الصلاة ، باب ما يكره للمصلي وما لا يكره .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 4 / 293ح 4239 .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن ميسرة الجعفي أبا سعيد الصاغاني البلخي الضرير وهو ضعيف (1) ، وقد أخرج البخاري (2) ومسلم (3) هذا الحديث عن أبي هريرة ﷺ بلفظ : (أن يحول الله رأسه رأس حمار) ، وقال الألباني ضعيف شاذ بهذا الإسناد (4) .

16) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ (الذي يخفض ويرفع قبل الإمام إنما ناصيته بيد شيطان) (5) .

التخريج :

أخــرجه الطبرانـــي فـــي الأوسط (6) عن أحمد بن محمد بن روح عن أحمد بن عبد الصمد الأنصاري عن أبي سعد الأشهلي عن محمد بن عجلان عن محمد بن عمرو العلقمي عن مليح ابن عبد الله عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد هذا الحديث ضعيف لأن فيه أحمد بن عبد الصمد أبا أيوب الأنصاري الزرقي وهو لا

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 509 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 245 ح 659 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 320 ح 427 ، كتاب الصلاة ، باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود أو نحوهما .

4_ الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني ، **سلسلة الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ على الأمة** ، الطبعة الأولى من الطبعة الجديدة ، الرياض مكتبة المعارف ،1412 ـــ 1992م ، 11 / 84 ح 5049 .

5_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2/ 237 ، كتاب الأذان باب من رفع رأسه قبل الإمام . قال ابن حجر : والمحفوظ أنه موقوف

6_ الطبراني ، **الأوسط** ، 7 / 348 ح 7692 .

يعرف(1) وقال أبو حاتم في علله (2) والدارقطني (3) في علله كذلك ، هذا الحديث موقوف وليس مرفوعا ، وقد ضعفه الألباني (4) .

17) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال :

(سيأتي أقوام أو يكون أقوام يصلون الصلاة فإن أتموا فلكم ولهم وإن نقصوا فعليهم ولكم) .

التخريج :

أخــرجه أبو يعلى (5) عن عبد الله بن عمر بن أبان وعبد الرحمن بن صالح عن عبد الرحيم ابن سليمان .

وأخرجه ابن حبان (6) والطبراني في الأوسط (7) من طرق عن عبد الرحيم بن سليمان عن عــبد الله بــن علــي أبي أيوب الأفريقي عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ﷺ .

1_ الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، **ميزان الإعتدال في نقد الرجال** ، 8مج ، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1995م 1 / 257 . ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 214/1 .

2_ الرازي ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بمن مهران الرازي أبو محمد ، **علل ابن أبي حاتم** ،2مج تحقيق محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ، 1405 هـ ، 1 / 83 ح 223 .

3_ الدارقطني ، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي ، **علل الدارقطني** ، 9 مج ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلمي ، الطبعة الأولى ، الرياض ، دار طيبة ، 1405 هـ _ 1985م ، 16/8 ح 1308 .

4_ الألباني ، **الضعيفة** ، 2 / 155 ح 1657 .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 1 / 206 ح 245 . أبو يعلى ، **المعجم** ، 10/ 220 ح 5843 .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 607 ح 2208 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

7_ الطبراني ، **الأوسط** ، 8 / 345 ح 8824 .

الحكم :

إسناد هذا الحديث ضعيف لأن مداره على عبد الله بن علي الأزرق أبي أيوب الإفريقي وهو صدوق يخطئ (1) .

باب إمامة العبد والمولى

18) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (لا يؤم الغلام حتى يحتلم) .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (2) عن إبراهيم بن محمد السلمي عن داود بن الحصين عن عكرمة مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث موقوف وليس مرفوعا كما ذكر ابن حجر حيث قال أخرجه عبد الرزاق من حديث عبد الله بن عباس مرفوعا وإسناده ضعيف (3) ، قلت : والصحيح أن عبد الرزاق أخرجه موقوفا وليس مرفوعا ، وإسناده ضعيف لأن فيه داود بن الحصين الأموي مولاهم أبا سليمان المدني وهو ثقة إلا في عكرمة فإن أحاديثه عنه منكرة (4) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 314 .

2_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 1 / 487 ح 1872 ، كتاب الصلاة ، باب البغي في الأذان والأجر عليه .

عبد الرزاق ، **المصنف** ، كتاب الصلاة ، 2 / 398 ح 3847 ، باب هل يؤم الغلام .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 240 ، كتاب الأذان ، باب إمامة العبد والمولى .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 198 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 157 .

19) عن أبي ذر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

(إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجدع الأطراف (1) وأن أصلي الصلاة لوقتها فإن أدركت القوم وقد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك وإلا كانت نافلة) .

أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

20) عن أم الحصين _ رضي الله عنها _ قالت :

(حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع فرأيته حين رمى جمرة العقبة فانصرف وهو على راحلته ومعه بلال وأسامة أحدهما يقود به راحلته والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله ﷺ من الشمس فقال رسول الله ﷺ قولا كثيرا ثم سمعته يقول : (إن أمر عليكم عبد مجدع حسبتها قالت أسود يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا وأطيعوا)

أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

21) عن أبي سعيد الخدري ﷺ:

قال رسول الله ﷺ : (إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

1_ أي مقطع الأطراف ، ينظر : ابن منظور ، **اللسان** ، مادة جدع ، 1/ 489 ، والجزري ، **النهاية** ، 1 / 247 .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 448 ح 648 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وماذا يفعل المأموم إذا أخرها الإمام .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 944 ح 1298 ، كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا وبيان قوله ﷺ لتأخذوا مناسككم .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 464 ح 672 ، كتاب الصلاة ، باب من أحق بالإمامة .

باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه

22) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

قـــال رسول الله ﷺ (لعلكم تدركون أقواماً يصلون الصلاة لغير وقتها فإذا أدركتموهم فصلوا في بيوتكم في الوقت ثم صلوا معهم واجعلوها سبحة (1)) (2) .

التخريج :

أخرجه أحمد (3) عن أبي بكر بن عياش بن سالم الأسدي .

وأخرجه النسائي (4) والبيهقي (5) وابن الجارود (6) وابن ماجة (7) من طرق عن أبي بكر ابن عياش عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود ﷺ ، وللحديث

1_ سبْحَة: نافلة أو تطوعا ، انظر : ابن منظور ، **اللسان** ، مادة سبح ، 2 / 473 . والجزري ، **النهاية** ، 2 / 331 .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 243 ، كتاب الأذان ، باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه . قال ابن حجر : حديث حسن .

3_ أحمد ، **المسند** ، 1/ 379 ح 3601 .

4_ النسائي ، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، **السنن الكبرى** ، 6مج ، **تحقيق** د . عبد الغفار سليمان وسيد كسروي حسن ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1411هـ ـــ 1991 م ، 1 / 145ح 329 ، كتاب الطهارة باب ثواب من أقام الصلاة .

النسائي ، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، **سنن النسائي (المجتبى)** ، 8 مج ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الطبعة الثانية ، حلب ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، 1406 هـ _ 1986م ، 2 / 75ح 779 ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة مع أئمة الجور .

5_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 127ح5120 ، كتاب الصلاة ، باب السمع والطاعة للإمام ما لم يأمر بمعصية .

6_ ابن الجارود ، عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري ، **المنتقى لابن الجارود** ، 1مج ، تحقيق عبد الله ابن عمر البارودي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الكتاب الثقافية ، 1408 هـ _ 1988م ، 1 / 91 ح 331 باب تخفيف الصلاة .

7_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 398 ح 1255 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها .

شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري (1) .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود الأسدي مولاهم أبو بكر وهو صدوق (2) ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه كما مر وقال الألباني إسناده جيد (3) .

23) عن عقبة بن عامر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

(من أم الناس فأصاب الوقت فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئا فعليه ولا عليهم) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (4) وابن خزيمة (5) وابن حبان (6) والبيهقي (7) من طرق عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي عن ثمامة بن شفي أبي علي الهمداني عن عقبة بن عامر ﷺ مرفوعاً .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 246 ح 662 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب إذا أتم الإمام ولم يتم من خلفه .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 285 .

3_ الألباني ، **الصحيحة** ، 2 / 138 .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 158ح 580 ، كتاب الصلاة ، باب في جماع الإمامة وفضلها .

5_ ابن خزيمة ، محمد بن إسحق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري ، **صحيح ابن خزيمة** ، 4 مج تحقيق د . محمد مصطفى الأعظمي ، بيروت المكتب الإسلام ،1390 هـ _ 1970م ، 3 / 7ح 1511 ، كتاب الإمامة في الصلاة ، باب ذكر الدليل ضد من ذكر كراهية إمامة الابن لأبيه .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 599 ح 2221 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر وصف الإمامة التي تكون للإمام والمأموم معا .

7_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 127ح 5114 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الإمامة .

الحكم :

إســـناد هذا الحديث حسن لأن مداره على عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي وهو صدوق ربما أخطأ (1) .

24) عن عقبة بن عامر ﷺ قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إنه ستكون عليكم أئمة من بعدي فإن صلوا الصلاة لوقتها ولم يتموا ركوعها ولا سجودها فهي لكم وعليهم) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن إسحق بن عيسى بن عطاف عن عبد الرحمن بن حرملة عن رجل من جهينة عن عقبة بن عامر ﷺ .

الحكم : إسناد الحديث ضعيف لأن فيه رجلا مجهولا (3) .

باب إذا لم ينو الإمام أن يؤم ثم جاء قوم فأمهم

25) عن أنس بن مالك ﷺ :

(أن رســـول الله ﷺ صـــلى في شهر رمضان قال فجئت فقمت إلى جنبه وجاء آخر فقام إلى جنبي حتى كنا رهطا فلما أحس النبي ﷺ بنا تجوز في صلاته) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

1_ ابن حجر ، التقريب ، ص339 .

2_ أحمد ، المسند ، 4 / 146 .

3_ اسم ذلك الرجل غير معلوم ولم نعلم له ترجمة بحيث يتضح حاله ضعفا أوعدالة لذا فهو مجهول ضعيف .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 2/ 775ح 1104 ، كتاب الصيام باب النهي عن الوصال في الصوم .

26) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

إن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي وحده فقال : (ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن عفان بن مسلم الصفار .

وأخرجه أبو داود (2) عن موسى بن إسماعيل .

وأخرجه الدارمي (3) عن سليمان بن حرب ، جميعهم (عفان وموسى وسليمان) عن وهيب ابن خالد .

وأخرجه ابن حبان (4) وابن الجارود (5) والطبراني في الصغير(6) والحاكم(7) والبيهقي(8)

1_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 64 ح 11631 .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 157ح 574 ، كتاب الصلاة ، باب الجمع في المسجد مرتين .

3_ الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي ، **سنن الدارمي** ، 2مج ، تحقيق ، فواز أحمد زمرلي ، وخالد السبع العلمي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، 1407هـ ، 1 / 367 ح 1368 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 157 ح 2397 ، كتاب الصلاة ، باب إعادة الصلاة .

5_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 90 ح 330 ، كتاب الصلاة ، باب تخفيف الصلاة في الناس .

6_ الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب ، أبو القاسم الطبراني ، **المعجم الصغير** ، 2مج ، تحقيق محمد شكور محمود الحاج امرير ، الطبعة الأولى ، بيروت ، عمان ، المكتب الإسلامي ، دار عمار ، 1402هـ _ 1985م ، 1/ 363ح 606 ، 1/ 397 ح 665 .

7_ الحاكم ، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، **المستدرك على الصحيحين** ، 4 مج ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1411 هـ _ 1990م ، 1 / 328 ح 758 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

8_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 68ح 4786 ، كتاب الصلاة ، باب الاثنين فما فوقهما جماعة .

من طرق عن وهيب بن خالد البصري .

وأخرجه أحمد (1) عن علي بن عاصم ، كلاهما (وهيب وعلي) عن سليمان الأسود الناجي

عن أبي المتوكل علي بن داود عن أبي سعيد الخدري ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديث حسن لأن فيه سليمان الأسود الناجي أبا محمد وهو صدوق (2) ، وقال الحاكم

صحيح على شرط مسلم (3) .

باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى

27) عن أنس بن مالك ﷺ قال :

(كان معاذ بن جبل يؤم قومه فدخل حرام وهو يريد أن يسقي نخله فدخل المسجد ليصلي مع

القوم فلما رأى معاذاً طول تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه فلما قضى معاذ الصلاة قيل له

إن حــراماً دخل المسجد فلما رآك طولت تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه قال إنه منافق

أيعجل عن الصلاة من أجل سقي نخله قال فجاء حرام إلى النبي ﷺ ومعاذ عنده فقال يا نبي

الله أني أردت أن أسقي نخلاً لي فدخلت لأصلي مع القوم فلما طول تجوزت في صلاتي

1_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 85 ح 11825 .

2_ الرازي ، **الجرح** ، 4 / 153 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 255 .

3_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1/ 328 ح 758 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

ولحقت بنخلي أسقيه فزعم أني منافق فأقبل النبي ﷺ على معاذ فقال : (أفتان أنت أفتان أنت لا تطول بهم اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها ونحوهما) (1) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن إسماعيل بن إبراهيم .

وأخرجه النسائي (3) والمقدسي (4) من طريق عن إسماعيل بن إبراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح .

28) عن الأسود العامري ﷺ قال :

شـــهدت مع رسول الله ﷺ حجته فقال فصليت معه صلاة الفجر في مسجد الخيف يعني مسجد منى فلما قضى صلاته إذ برجلين في آخر القوم ولم يصليا معه فقال : (علي بهما فأتي بهما تـــرعد فرائصهما فقال ما منعكما أن تصليا قالا يا رسول الله كنا قد صلينا في رحالنا قال فلا تفعلا إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصلوا معهم فإنها لكم نافلة) .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 251/2 ، كتاب الأذان ، باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى . قال ابن حجر: إسناده صحيح .

2_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 124 ح 12269 .

3_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 6/ 515ح 11674 ، كتاب التفسير ، سورة الشمس .

4_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 279/6ح 2292 ، 280/6 ح2293 .

التخريج :

أخرجه أحمد (1)عن عبد الرحمن عن يعلى بن عطاء .

وأخرجه البيهقي (2) والدارقطني (3) وأبو داود (4) والنسائي (5) والترمذي (6) و الدارمي (7) وابن خزيمة (8) وابن حبان (9) وعبد الرزاق (10) وابن أبي شيبة(11) والشيباني(21)

1_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 161 ح 17509 . 4 / 160 ح 17509 ، 17510 .

2_البيهقي ، **السنن** ، 2 / 300 ح 3456 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي وحده ثم يدركها مع الإمام .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 301/2ح 3460 ، كتاب الصلاة ، باب ما يكون منها نافلة .

3_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 13 ح 1 ، 1 / 414 ح 5 ، كتاب الصلاة ، من كان يصلي الصبح وحده ثم أدرك الجماعة فليصل معها .

4_ أبوداود ، **السنن** ، 1 / 299 ح 931 ، كتاب الصلاة ، باب فيمن صلى في بيته ثم أدرك الجماعة يصلي معهم .

5_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1/ 299 ح 931 ، كتاب الصلاة ، باب إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه .

النسائي ، **المجتبى** ، 2/ 112ح 858 ، كتاب الصلاة ، باب إعادة الفجر مع الجماعة لمن صلها وحده .

6 _ الترمذي ، **السنن** ، 224/1ح 219 ، كتاب الصلاة ، باب ماجاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة .

7_ الدارمي ، **السنن** ، 1/ 366ح 1367 ، كتاب الصلاة ، باب إعادة الصلاة في حماعة بعدما صلى في بيته .

8_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 76/3ح 1638 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الجماعة بعد صلاة الصبح .

9_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 4/ 434 ح 1565 ، 155/6ح 2395 ، كتاب الصلاة ، باب إعادة الصلاة .

10_عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 421 ح 3934 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي في بيته ثم يدرك الجماعة .

عبد الرزاق ، **المصنف** ، 7 / 290 ح 36177 ،

11_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 7 /290 ح 36177 ، 2 /75 ح 6642 ، كتاب الصلاة ، باب فيمن يصلي وحده ثم يدرك الجماعة .

12_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 3 / 134 ح 1462 .

والطيالسي (1) والطحاوي (2) والطبراني في الكبير (3) والأوسط (4) والصغير (5) من طرق عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه عن رسول الله ﷺ .

الحكم :

إسناد هذا الحديث حسن لأن فيه جابر بن يزيد بن الأسود السوائي ويقال الخزاعي وهو صدوق (6) ، وقال أبو حاتم في علله (7) صحيح وقال الترمذي (8) حسن صحيح .

29) عن معاذ بن جبل ﷺ قال :

(إنه كان يصلي مع النبي ﷺ العشاء ثم ينصرف إلى قومه فيصلي بهم هي له تطوع ولهم فريضة) .

1_ الطيالسي ، سليمان بن داود أبي داود الفارسي البصري الطيالسي ، **مسند الطيالسي** ، 1مج ، بيروت ، دار المعرفة ، 1 / 175ح 1247 .

2_ الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي ، **شرح معاني الآثار** ، 4 مج تحقيق محمد زهري النجار ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1399 هـ ، 363/1 ، كتاب الصلاة باب الرجل يصلي في رحله ثم يأتي المسجد والناس يصلون .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 232 ح 608 . 22 / 233 ح 611 . 22 / 234 ح 613 . 2 / 235 ح661 .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 8 / 284 ح 8650 . 4 / 348 ح 4398 .

5_ الطبراني ، **الصغير** ، 360/1 ح 603 .

6_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 187 .

7_ أبو حاتم ، **العلل** ، 1 / 185 ح 530 .

8_ الترمذي ، **السنن** ، 224/1ح 219 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (1) عن عبد الملك بن جريج عن عكرمة مولى ابن عباس ﷺ .

وأخرجه الدارقطني (2) عن أبي بكر النيسابوري عن إبراهيم بن مرزوق عن أبي عاصم عن عمرو بن دينار .

وأخـــرجه البيهقي (3) والطحاوي (4) والشافعي (5) من طرق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ، كلاهما (عكرمة وجابر) عن معاذ بن جبل ﷺ .

الحكم :

قال ابن حجر : إسناده صحيح (6) ، قلت : مدار أكثر أسانيد هذا الحديث على عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهو مدلس (7) ولم يصرح بالسماع إلا في رواية الدارقطني ، وفي أحد إسنادي الدارقطني إبراهيم بن مرزوق وكان يخطئ (8) .

30) عن سليم بن الحارث ﷺ أنه أتى إلى رسول الله ﷺ فقال :

1_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 8 ح 2265 ، كتاب الصلاة ، باب لا تكون صلاة واحدة لشتى .

2_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 274 ح 1 ، ح2 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر صلاة المفترض خلف المتنفل .

3- البيهقي ، **السنن الكبرى**، 86/3ح 4884،4885 ، كتاب الصلاة ، باب جماع أبواب اختلاف نية الإمام والمأموم .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 409 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي فريضة خلف من يصلي تطوعا .

5_ الشافعي ، محمد إدريس الشافعي أبو عبد الله ، **السنن المأثورة** ، 1مج ، تحقيق د . عبد المعطي أمين قلعجي الطبعة الأولى ، بيروت ، دار المعرفة ، 1406 هـ ، 1/ 118ح 9 .

6_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 254 ، كتاب الأذان ، باب إذا كان للرجل حاجة فخرج فصلى .

7_ ابن حجر ، **التبيين لأسماء المدلسين** ، 1 / 139 .

8_ الرازي ، **الجرح** ، 2 / 137 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 94 .

(إنـــا نظـــل في أعمالنا فنأتي حين نمسي فنصلي فيأتي معاذ بن جبل فينادي بالصلاة فنأتيه فيطول علينا فقال له النبي ﷺ يا معاذ لا تكن فتانا إما أن تصلي معي أوتخفف عن قومك) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن عفان بن مسلم الصفار عن وهيب عن عمرو بن يحيى المازني .

وأخـــرجه الطبراني (2) والطحاوي (3) من طرق عن عمرو بن يحيى المازني عن معاذ بن رفاعـــة الزرقي عن سليم بن الحارث ، وللحديث شواهد بنحوه منها حديث أنس بن مالك ﷺ أخرجه البخاري (4) ومسلم (5) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف للانقطاع بين معاذ بن رفاعة وسليم بن الحارث (6) وهو قول ابن حجر كذلك (7) ، ولكن النهي عن التطويل في إمامة الناس ثابت في البخاري ومسلم كما مر.

باب تخفيف الإمام في القيام وإتمام الركوع والسجود

31) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(كان أبي بن كعب يصلي بأهل قباء فاستفتح سورة طويلة ودخل معه غلام من الأنصار فلما

1_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 74 ح 6391 .

2_ الطبراني ، **الكبير** ، 7 / 67 ح 6391 .

3- الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 409 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي فريضة خلف من يصلي تطوعا .

4_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 248 ح 669 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 339 ح 1167 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في العشاء .

6_ المزي ، **الكمال** ، 28 / 121 .

7_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2/ 249 ، كتاب الأذان ، باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى .

سمعه استفتح سورة طويلة انفتل الغلام من صلاته وكان يريد أن يعالج ناضحا له يسقي عليه فلما انفتل أبي بن كعب قال له القوم إن فلانا انفتل من الصلاة فغضب أبي بن كعب وأتى النبي ﷺ يشكو الغلام فأتاه الغلام يشكوه إليه فغضب النبي ﷺ حتى رئي الغضب في وجهه ثم قال : (إن منكم منفرين فإذا صليتم فأوجزوا فإن خلفكم الضعيف والكبير والمريض وذا الحاجة) .

التخريج :

أخرجه أبو يعلى (1) عن أبي الربيع وعبد الأعلى .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (2) عن عثمان بن عبيد الله الطلحي عن جعفر بن حميد القرشي ، ثلاثتهم (أبو الربيع وعبد الأعلى وجعفر) عن يعقوب بن عبد الله القمي عن عيسى ابن جارية عن جابر بن عبد الله ﷺ ، وللحديث شاهد حسن من حديث عدي بن حاتم الآتي(3) وللحديث شاهد أيضا من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري (4) ومسلم (5) في النهي عن إطالة الإمام في الصلاة .

الحكم :

قال ابن حجر : إسناده حسن (6) ، قلت : بل إسناده ضعيف لأن فيه عيسى بن جارية وهو

1_ أبو يعلى ، **المسند** ، 3 / 333 ، 334 ، ح 1795 ، 1798 .

2_ الطبراني ، **الأوسط** ، 4 / 108 ح 3732 .

3_ سيأتي تخريجه رقم : 32 .

4_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 248 ح 671 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما يشاء .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 1/ 340 ح 467 ، كتاب الصلاة ، باب أمر الأئمة تخفيف الصلاة بتمام .

6_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 256 ، كتاب الأذان باب تخفيف الإمام في القيام .

منكر الحديث لين (1) ، ولكن النهي عن تطويل الإمام ثابت في البخاري ومسلم كما سبق .

32) عن عدي بن حاتم ﷺ قال:

(مـــن أمـــنا فليتم الركوع والسجود فإن فينا الضعيف والكبير والمريض والعابر السبيل وذا الحاجة وهكذا كنا نصلي مع رسول الله ﷺ) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (2) عن زيد بن الحباب عن يحيى بن الوليد بن المسير الطائي .

وأخرجه أحمد (3) والطبراني (4) والشيباني (5) من طريق عن زيد بن حباب عن يحيى بن الولـــيد بـــن المسير الطائي عن محل بن خليفة الطائي عن عدي بن أبي حاتم ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري (6) ومسلم (7) بنحوه ينهى عن التطويل في إمامة الناس .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن مداره على يحيى بن الوليد بن المسير الطائي ثم السنبسي الكوفي

1_ النسائي ، أحمد بن شعيب النسائي ، **الضعفاء والمتروكين للنسائي** ، 1مج ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، الطبعة الأولى ، حلب ، دار الوعي ، 1369 هـ ، 1/ 76 . ابن حجر ، **التقريب** ، 1 / 438 .

2_ أبو شيبة ، **المصنف** ، 1 / 405 ح 4663 ، كتاب الصلاة ، باب من كره للنساء إذا صلين مع الرجال أن يرفعن رؤوسهن .

3_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 257 ح 18287 .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 17 / 93 ح 222 .

5_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 4 / 436 ح 2488 .

6_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 /248 ح 671 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما يشاء .

7_ مسلم ، **الصحيح** ، 1/ 340 ح 467 ، كتاب الصلاة ، باب أمر الأئمة تخفيف الصلاة بتمام .

قــال النسائي لا بأس به (1) ، وقد ثبت النهي عن التطويل في إمامة الناس في حديث أبي هريرة ﷺ عند البخاري ومسلم ولكن بألفاظ مختلفة .

33) عن عثمان بن أبي العاص ﷺ قال :

قلت للنبي ﷺ اجعلني إمام قومي قال : (أنت إمامهم واقتد بأضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا) .

التخريج :

أخــرجه أحمــد (2) عن عبد الصمد وعفان عن حماد بن سلمة بن دينار عن سعيد بن إياس الجريري .

وأخــرجه الطبراني في الكبير (3) والطحاوي (4) وأبو داود (5) والحاكم (6) والنسائي (7) والبيهقي (8) وابن خزيمة (9) من طرق عن سعيد بن إياس الجريري عن يزيد بن عبد الله .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 598 . الذهبي ، **الميزان** ، 7 / 226 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 21ح 16315 .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 9 / 52 ح 8365 .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 4 / 128 ، كتاب الشفعة ، باب الشفعة على الجوارى .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 146 ح 531 ، كتاب الصلاة ، باب أخذ الأجر على التأذين .

6_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 /314 ح 715 ، من أبواب الأذان والإقامة ، 1 / 317 ح 722 ، باب في فضل الصلوات الخمس .

7 _ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 /509 ح 1336 ، كتاب الأذان باب اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ أجرا على أذانه .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 23 ح 672 ، كتاب الأذان باب اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ أجرا على أذانه .

8_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، كتاب الصلاة ، باب التطوع بالأذان ، 1 / 429 ح 1865 .

9_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 221 ح 423 ، كتاب الصلاة ، باب الزجر عن أخذ الأجر على الأذان .

وأخـــرجه ابن خزيمة (1) عن محمد بن عيسى عن سلمة ، وعن عبد الجبار بن العلاء عن ســـفيان ، وعن بندار عن ابن أبي عدي ، ثلاثتهم (سلمة وسفيان وابن أبي عدي) عن محمد ابن إسحق عن سعيد بن أبي هند ، كلاهما (يزيد وسعيد) عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عثمان بن أبي العاص .

الحكم :

قـــال ابـــن حجـــر : إسناده حسن (2) ، قلت : في إسناد الحديث الأول : سعيد بن أبي إياس الجريـــري أبو مسعود وهو ثقة تغير في آخره (3) ، وفي إسناده الثاني : محمد بن إسحق بن يسار أبو بكر المطلبي وهو صدوق يدلس (4) ولم يصرح بالسماع .

باب إذا صلى لنفسه فليطول ما يشاء

34) عن أبي قتادة ﷺ قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال :

(إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء إن شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحـــد قـــال أبو قتادة بينما رسول الله ﷺ يسير حتى إبهار (5) الليل وأنا على جنبه قال فنعس رسول الله ﷺ فمال على راحلته فأتيته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتد على راحلته ثم

1_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ،3 /50 ح 1608، كتاب الصلاة ، باب تقدير الإمام الصلاة بضعاف المأمومين وكبارهم .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 258 ، كتاب الأذان ، باب تخفيف الإمام القيام .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 233 .   المزي ، **الكمال** ، 10 / 340 .

4_ الرازي ، **الجرح** ، 7 / 192 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

5_ إبْهَارَ الليل: أي حتى انتصف الليل وبهر كل شيء وسطه ، ينظر: ابن منظور، **اللسان** ، مادة بهر ، 4 / 81 ، والجزري ، **النهاية** ، 1 / 165 .

سار حتى تهور (1) الليل مال عن راحلته قال فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته قال ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلة هي أشد من الميلتين الأوليين حتى كاد ينجفل (2) فأتيته فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت أبو قتادة قال متى كان هذا مسيرك قلــت ما زال هذا مسيري منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ثم قال هل ترانا نخفى على الناس ثم قال هل ترى من أحد ؟ قلت : هذا راكب ثم قلت هذا راكب آخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال فمال رسول الله ﷺ عن الطريق فوضع رأسه ثم قال احفظوا علينا صلاتنا فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس في ظهره قال فقمنا فزعين ثم قال اركبوا فركبنا فســرنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شئ من ماء قال فتوضأ مــنها وضوءا دون وضوء قال وبقي فيها شئ من ماء ثم قال لأبي قتادة احفظ علينا ميضأتك فســيكون لها نبأ ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم قال وركب رسول الله ﷺ وركبنا معه قال فجعل بعضنا يهمس إلى بعض ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا ثم قال أما لكم في أسوة ثم قال أما إنه ليس في النوم تفــريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجئ وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها ثم قال ما ترون الناس صنعوا قال ثم قــال أصــبح الناس فقدوا نبيهم فقال أبو بكر وعمر رسول الله ﷺ بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال الــناس إن رسول الله ﷺ بين أيديكم فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا قال فانتهينا إلى الناس حتى امتد النهار وحمي كل شئ وهم يقولون يا رسول الله هلكنا عطشا فقال لا هلك عليكم ثم

1_ تَهَوَّرَ الليل: ذهب أكثر الليل وانكسر ظلامه ، انظر: ابن منظور ، مادة هور ، **اللسان** ، 5 / 268.

2_ يَنْجَفِلُ : بمعنى ينقلب ويسقط عنها (راحلته) . ينظر ابن منظور ، لسان العرب ، مادة جفل ، 11 / 115 .

قال أطلقوا لي غِمَرِي (1) قال ودعا بالميضأة فجعل رسول الله ﷺ وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد أن رأى الناس ماء في الميضأة تكابوا عليها فقال رسول الله ﷺ أحسنوا الملأ كلكم سيروى قال ففعلـــوا فجعـــل رسول الله ﷺ يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله ﷺ قال ثم صـــب رسول الله ﷺ فقال لي اشرب فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله قال إن ساقي القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله ﷺ قال فأتى الناس الماء جَامِّينَ(2) رواء).

أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

35) عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال :

(إذا أم أحدكـــم الـــناس فليخفف فإن فيهم الصغير و الكبير والضعيف والمريض فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء) . أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

36) عن عثمان بن العاص ﷺ قال :

قـــال لـــي رســـول الله ﷺ حين بعثني إلى ثقيف : (تجوز في الصلاة يا عثمان واقدر الناس بأضعفهم فإن فيهم الضعيف وذا الحاجة والحامل والمرضع وإني لأسمع بكاء الصبي فأتجوز).

التخريج :

أخرجه الطبراني في الأوسط (5) والكبير (6) عن موسى بن هارون عن إسماعيل بن

1_ قدح صغير يوضع فيه الماء ويوزع على المسافرين إذا شح الماء ، ينظر ابن منظور ، اللسان ، مادة غمر،31/5 .

2_ جَامِّين : بمعنى مستريحين رواء ، ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، مادة جم ، 2 / 106 .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 472 ح 681 ، كتاب الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 341 ح 467 ، كتاب الصلاة ، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة بتمام .

5_ الطبراني ، **الأوسط** ، 8 / 66 ح 7978 .

6_ الطبراني ، **الكبير** ، 9 / 56 ح 8379 .

عبـيد بن أبي كريمة الحراني عن محمد بن مسلمة عن محمد بن عبد الله بن علاقة الحراني عن هشام بن حسان عن الحسن البصري عن عثمان بن العاص ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن عبد الله بن علافة الحراني وهو صدوق يخطئ (1).

37) عن عدي بن حاتم ﷺ قال :

(إنـه خرج إلى مجلسهم فأقيمت الصلاة فتقدم إمامهم فأطال الصلاة والجلوس فلما انصرف قال من أمنا منكم فليتم الركوع والسجود فإن خلفه الصغير والكبير والمريض وابن السبيل وذا الحاجـة فلما عملا الصلاة تقدم عدي وأتم الركوع والسجود وتجوز في الصلاة فلما انصرف قال هكذا كنا نصلي خلف النبي ﷺ) .

التخريج :

أخرجه الطبراني (2) عن محمد بن صالح النرسي عن عمرو بن علي أبي حفص .

وأخـرجه الطبرنـي (3) عـن محمـد بن الحسين بن مكرم عن مجاهد بن موسى ، كلاهما (عمرو ومجاهد) عن عبد الرحمن بن مهدي .

وأخرجه الطبراني (4) كذلك عن الحسين بن إسحق التستري .

1_ ابن حجر ، التقريب ، ص 489 .

2_الطبراني ، الكبير ، 17 / 93 ح 222 .

3_ الطبراني ، الكبير ، 17 / 93 ح 222 .

4_ الطبراني ، الكبير ، 17 / 93 ح 222 .

وأخرجه الطبراني (1) عن عبيد بن غنام عن بكر بن أبي شيبة ، كلاهما (الحسين وبكر) عـن عثمان بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب ، كلاهما (عبد الرحمن وزيد) عن يحيى بن الوليد بن المسير الطائي عن عدي بن حاتم ، وله شاهد بنحوه كذلك من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري (2) .

الحكم :

إسناد هذا الحديث حسن لأن فيه يحيى بن الوليد الطائي قال في التقريب لا بأس به (3) ولكن ورد فـي نهي الإمام عن الإطالة أحاديث كثيرة متقاربة في الدلالة منها حديث أبي هريرة ﷺ عند البخاري كما مر ، إذن فالحديث صحيح .

باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس

38) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(سـلم رسول الله ﷺ من ركعتين فقال له ذو الشمالين من خزاعة حليف لبني زهرة أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله قال كل لم يكن فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال : (أصدق ذو اليدين قالوا نعم فأتم ما بقي من صلاته ولم يسجد سجدتي السهو حتى يقنه الله ذلك) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (4) دون قوله : (حتى يقنه الله ذلك) .

1_ الطبراني ، **الكبير** ، 17 / 93 ح 222 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 248 ح 671 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 598 .

4_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 252 ح 682 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب هل يأخذ الإمام لإذا شك بقول الناس .

البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 412 ح 1170 ، كتاب الكسوف ، باب من لم يتشهد في سجدتي السهو .

وأخرجه بهذه الزيادة (حتى يقنه الله ذلك) أبو داود (1) عن محمد بن يحيى بن فارس عن محمـــد بن كثير بن مروان بن سويد الفهري عن عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي عـــن محمـــد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب ، وعبيد الله بن عبد الله وأبي سلمة ، ثلاثتهم (سعيد بن المسيب وعبيد الله وأبو سلمة) عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إســـناد هـــذا الحديـــث واه لأن فيه محمد بن كثير بن مروان بن سويد الفهري الشامي و هو متروك (2) .

باب إذا بكى الإمام في الصلاة

39) عن عبد الله بن الشخير ﷺ قال :

(رأيت النبي ﷺ يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل) (3) .

التخريج :

أخرجه النسائي (4) عن عيسى بن يونس عن ضمرة بن ربيعة .

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 266 ح 1012 ، كتاب الصلاة ، باب السهو في السجدتين .

2_ ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي أبو الفرج ، **الضعفاء والمتروكين** ، 3مج ، تحقيق عبد الله القاضي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1406 هـ ، 3 / 94 . الرازي ، **الجرح** ، 8 / 70 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 405 .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 266 ، كتاب الأذان ، باب إذا بكى الإمام فبي الصلاة . قال ابن حجر : إسناده قوي .

4_ النسائي ، **السنن** ، 1 /155 ح 544 ، 545 ، كتاب الصلاة ، باب البكاء في الصلاة .

وأخرجه المقدسي (1) من طريق عن ضمرة بن ربيعة عن السري عن عبد الكريم بن رشيد.

وأخرجه أحمد (2) عن عفان وعبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون عن حماد بن سلمة .

وأخرجه ابن خزيمة (3) والمقدسي (4) وابن حبان (5) وأبو يعلى (6) والبيهقي (7) والحاكم (8) وأبو داود (9) والنسائي (10) والترمذي (11) في الشمائل من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني ، كلاهما (عبد الكريم وثابت) عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه عن رسول الله ﷺ .

الحكم :

إسناد هذا الحديث صحيح .

1_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 9 / 464 ح443 .

2_ أحمد **المسند** ، 4 / 25 ح 16355 ، 4 / 26 ح 16369 .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 2 /53 ح 900 ، كتاب الصلاة ، باب الدليل على أن البكاء في الصلاة لا يقطع الصلاة .

4_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 9 / 462 ح 437 . 9 ، 464 ، 443 .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 2 / 439 ح 665 ، كتاب الرقائق ، باب الخوف والتقوى .

ابن حبان ، **الصحيح** ، 3 / 30 ح 753 ، كتاب الرقائق ، باب قراءة القرآن .

6_ أبو يعلى ، **المسند** ، 3 / 174 ح 1599 .

7_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 251 ح 3173 ، كتاب الصلاة ، باب من بكى في صلاته فلم يظهر من صوته ما يكون كلاما له هجاء .

8_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 396 ح 971 ، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ، باب التأمين .

9_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 238 ح 904 ، كتاب الصلاة ، باب البكاء في الصلاة .

10_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 360 ح 1135 ، كتاب صفة الصلاة ، باب البكاء في الصلاة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 13 ح 1214 ، كتاب السهو ، باب البكاء في الصلاة .

11_ الترمذي ، **الشمائل** ، 1 /144ح 323 ، باب ماجاء في بكاء الرسول ﷺ .

باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها

40) عن أبي أمامة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (لتسون الصفوف أو لتطمسن وجوهكم أو لتغمضن أبصاركم أو لتخطفن أبصاركم) (1) .

التخريج : أخرجه أحمد (2) عن قتيبة بن سعيد .

وأخرجه الطبراني (3) عن محمد بن عمرو بن خالد الحراني عن أبيه عمرو بن خالد الحراني كلاهما (قتيبة وعمرو) عن بكر بن مضر عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني أبا عبد الملك الدمشقي وهو ضعيف (4) ، فإسناد الحديث ضعيف وهو قول الهيثمي (5) .

باب إقامة الصف من تسوية الصلاة

41) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال :

(سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة) أخرجه مسلم في صحيحه (6) .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 268 ، كتاب الأذان ، باب تسوية الصفوف عند الإقامة . قال ابن حجر : إسناده ضعيف .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 258 ح 22279 .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 8 / 213 ح 7859 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 406 .

5_ الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 2 / 90 ، كتاب الصلاة ، باب في الصف للصلاة .

6_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 324 ح 433 ، كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها .

باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم بالصف

42) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

قـــال رسول الله ﷺ : (أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولا تذروا فرجات للشيطان ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن هارون بن معروف عن عبد الله بن وهب .

وأخـــرجه البيهقي (2) وأبو داود (3) والنسائي (4) وابن خزيمة (5) والحاكم (6) من طرق عن عبد الله بن وهب .

وأخرجه أبو داود (7) والبيهقي (8) من طريقه عن عيسى بن إبراهيم عن الليث ، كلاهما (عبد الله والليث) عن معاوية بن صالح بن جرير الحضرمي عن أبي الزاهرية حدير بن

1_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 97 ح 5724 .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 253 ح 687 ، كتاب الصلاة ، باب إقامة الصفوف وتسويتها .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 178 ح 666 ، كتاب الصلاة ، باب إقامة الصفوف .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 289 ح 893 ، كتاب الإمامة والجماعة ، باب ثواب من وصل صفا .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 93 ح 819 ، كتاب الإمامة والجماعة ، باب ثواب من وصل صفا .

5_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 23 ح 1549 ، كتاب الإمامة في الصلاة والسنن فيها ، باب فضل وصل الصفوف .

6_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 333 ، 774 ، باب في فضل الصلوات الخمس .

7_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 178 ح 666 ، كتاب الصلاة ، باب إقامة الصفوف .

8_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 253 ح 687 ، كتاب الصلاة ، باب إقامة الصفوف وتسويتها .

كريب عن كثير بن مرة الحضرمي عن عبد الله بن عمر ﷺ .

الحكم :

قال الألباني : إسناده صحيح (1) ، قلت : بل إسناده حسن ، لأن فيه معاوية بن صالح بن جرير الحضرمي أبا عمرو أو أبا عبد الرحمن قاضي الأندلس وهو صدوق له أوهام (2) .

43) عن النعمان بن بشير ﷺ قال :

أقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه فقال : (أقيموا صفوفكم ثلاثا والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم) ، قال فرأيت الرجل يكون كعبه بكعب صاحبه وركبته بركبة صاحبه ومنكبه بمنكب صاحبه .

التخريج :

أخرجه أحمد (3) عن وكيع بن الجراح عن زكريا بن أبي زائدة .

وأخرجه البيهقي (4) وأبو داود (5) وابن حبان (6) وابن خزيمة (7) والبزار (8) من طرق

1_ الألباني ، **الصحيحة** ، 3 / 381 ح 1313 .

2_ الرازي ، **الجرح** ، 8 / 382 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 538 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 276 ح 18453 .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 76 ح 362 ، كتاب الصلاة ، باب الدليل على أن الكعبين هما الناتيان .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 178 ح 662 ، كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 549 ح 2176 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

7_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 82 ح 160 ، كتاب الوضوء ، باب مسح باطن الأذنين وظاهرهما .

8_ البزار ، **المسند** ، 8 / 228 ح 3285 .

عن زكريا بن أبي زائدة عن أبي القاسم الجدلي حسين بن الحارث عن النعمان بن بشير ﷺ ولقد أخرج البخاري (1) ومسلم (2) هذا الحديث بإسناديهما ولكن بلفظ (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) وليس قلوبكم كما في هذه الرواية .

الحكم :

في إسناده أبو القاسم حسين بن الحارث الجدلي وهو صدوق (3) ، ويبدو أنه أخطأ في هذا الحديث فإن البخاري ومسلما قد أخرجا الحديث عن النعمان من رواية سالم بن أبي الجعد رافع الأشجعي مولاهم الكوفي وهو أوثق منه (4) بلفظ (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) .

باب المرأة وحدها صف

44) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت :

قال رسول الله ﷺ (المرأة وحدها صف) .

التخريج :

أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (5) عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي عن المسعودي

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 253 ح 685 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 324 ح 436 ، كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 166 .

4_ ابن حبان ، **الثقات** ، 4 / 155 .

5_ ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري ، **التمهيد لابن عبد البر** ، 24 مج ، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري ، المغرب ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية 1387 هـ ، 1 / 268 .

عــبد الرحمــن بــن عبد الله بن عتبة عن ابن أبي مليكة عبد الله بن عبيد الله عن عائشة ــ رضي الله تعالى عنها ــ .

الحكم :

هذا الحديث موضوع لأن فيه إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن طلحة أبا يحيى وقيل أبو علي التيمي وهو كذاب يروي البواطيل ويضع الحديث وهو ركن من أركان الكذب (1) .

وقــال ابن عبد البر هذا الحديث وضعه إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي (2) ، فالحديث موضوع .

45) عن علي بن شيبان ﷺ قال :

قدمنا على رسول الله ﷺ فصلينا خلفه فلما قضى رسول الله ﷺ إذا رجل فرد فوقف عليه نبي الله ﷺ حتى قضى الرجل صلاته ثم قال له نبي الله ﷺ : (استقبل صلاتك فإنه لا صلاة لفرد خلف الصف) (3) .

التخريج : أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (4) والشيباني (5) عن ملازم بن عمرو .

1_ الجرجاني ، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني ، **الكامل في ضعفاء الرجال** ، 7مج ، يحيى مختار غزاوي ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، دار الفكر ، 1409 هـ ــ 1988م ، 1 / 304 .

ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 123 . الذهبي ، **الميزان** ، 1 / 416 ، 417 .

2_ ابن عبد البر ، **التمهيد** ، 1 / 268 .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 276 ، كتاب الأذان ، باب المرأة وحدها تكون صفا . قال ابن حجر : في صحته نظر .

4_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 2 / 11ح 5887 ، كتاب الصلاة ، باب في الذي يصلي خلف الصف وحده .

ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 7 / 280 ح 36080 ، كتاب الرد على أبي حنيفة .

5_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 3 / 297 ح 1678 .

وأخرجه الطحاوي (1) والبيهقي (2) وابن ماجة (3) وابن خزيمة (4) وابن حبان (5) وأحمد (6) مــن طرق عن ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه علي بن شيبان عن رسول الله ، وله شاهد ضعيف(7) من حديث وابصة بن معبد في إسـناديه عمـرو وزياد بن أبي الجعد ،كلاهما مقبول(8)أخرجه ابن حبان(9) والترمذي (10)وأحمد(11)والبيهقي(12)وأبو داود(13)والبيهقي(14)والدار قطني(15) والطبراني(16)

1_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 394 ، كتاب الصلاة ، باب من صلى خلف الصف وحده .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 105ح 4995 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الوقوف خلف الصف وحده .

3_ ابن ماجه ، **السنن** ، 1 / 122 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل خلف الصف وحده .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 30 ح 1569 ، كتاب الإمامة ، باب الزجر عن صلاة المأموم خلف الصف وحده .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 579 ، 580 ح 2202 ، 2203 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

6_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 23 ح 16340 .

7_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 421 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 218 .

8_ الترمذي ، **السنن** ، 1 / 447 ح 230 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده .

9_ حبان ، **الصحيح** ، 5 / 576 ح 2199 ، باب فيمن يصلي وحده خلف الصف .

10_ الترمذي ، **السنن** ، 1 / 448 ح 230 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده .

11_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 227 ح 18029 .

12_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 /105ح 499 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الوقوف خلف الصف وحده .

13_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 182 ح 682 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي وحده خلف الصف .

14_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 105ح 499 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الوقوف خلف الصف وحده .

15_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 362 ، 363 ح 4 ، 5 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الإمام وهو جنب أو محدث .

16_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 143 ح 385 .

والطحاوي (1) والترمذي (2) وأحمد (3) والدارمي (4) وابن ماجة (5) .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن مداره على عبد الرحمن بن شيبان ذكره ابن حبان في ثقاته (6) وهو متساهل في التوثيق .

باب ميمنة المسجد والإمام

46) عن البراء بن عازب ﷺ قال :

(كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببت أن أكون عن يمينه) .

أخــرجه مســلم (7) في صحيحه وزاد فيه : (كان يقبل علينا بوجهه فسمعته يقول رب قني عذابك يوم تبعث أو تجمع عبادك) .

47) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

قيل للنبي ﷺ إن ميسرة المسجد تعطلت فقال النبي ﷺ :

(من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر) .

التخريج :

1_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 393 ، كتاب الصلاة ، باب من صلى خلف الصف وحده .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 1 / 445 ح 231 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده .

3_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 228 ح 18031 .

4_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 333 ح 1285 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده .

5_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 321 ح 1004 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده .

6_ المزي ، **الكمال** ، 17 / 294 .

7_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 492 ح 709 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب يمين الإمام .

أخرجه ابن ماجة (1) عن محمد بن الحسين أبي جعفر .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (2) عن أبي زرعة ، كلاهما (محمد وأبو زرعة) عن عمرو ابـــن عثمان الكلابي عن عبيد الله بن عمرو الرقي عن ليث بن أبي سليم عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر ﷺ .

الحكم :

إسناد هذا الحديث ضعيف ، لأن فيه ليث بن أبي سليم بن زنيم واسم أبيه أيمن وقيل أنس وقيل غير ذلك ، وهو صدوق إلا إنه اختلط جدا ولم يميز فترك حديثه (3) ، وقال ابن حجر : في إسناده مقال (4) .

48) عن عائشة ـــ رضي الله عنها ـــ قالت :

قال رسول الله ﷺ : (إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (5) وابن ماجة (6) عن عثمان بن أبي شيبة .

وأخرجه البيهقي (7) وابن حبان (8) من طرق عن عثمان بن أبي شيبة عن معاوية بن هشام

1_ ابن ماجة ، **السنن** 1 / 321 ح 1007 ، كتاب الصلاة ، باب فضل ميمنة المسجد .

2_ الطبراني ، **الأوسط** ، 5 / 64 ح 4678 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 464 . النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 90 .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 276 ، كتاب الأذان ، باب ميمنة المسجد والإمام .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1/ 181 ح 676، كتاب الصلاة ، باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر .

6_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 321 ح 1005 ، كتاب الصلاة ، باب فضل ميمنة المسجد .

7_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 103 ح 498 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في فضل ميمنة الصف .

8_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 533 ح 2160 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

وأخرجه البيهقي (1) وابن حبان (2) من طرق عن عثمان بن أبي شيبة عن معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ .

الحكم :

إسناد هذا الحديث ضعيف لأن فيه أسامة بن زيد مولاهم الليثي أبا زيد المدني وهو صدوق يهم (3) ، وفي إسناده أيضا معاوية بن هشام القصار أبو الحسن الكوفي مولى بني أسد وهو صدوق له أوهام (4) ، وقال الألباني غير محفوظ بهذا الإسناد (5) .

أبواب صفة الصلاة

49) عن رفاعة بن رافع ﷺ قال :

(إنه كان جالسا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل فدخل المسجد فصلى فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال له رسول الله ﷺ وعليك أرجع فصل فإنك لم تصل قال فرجع فصلى فجعلنا نرمق صلاته لا ندري ما يعيب منها فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال رسول الله ﷺ أرجع فصل فإنك لم تصل وذكر ذلك أما مرتين أو أما ثلاثا فقال الرجل ما أدري ما عبت علي من صلاتي فقال رسول الله ﷺ إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 103 ح 498 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في فضل ميمنة الصف .

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 533 ح 2160 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 98 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 538 .

5_ الألباني ، **الصحيحة** ، 5 / 274 .

ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر ويحمد الله ويمجده ويقرأ من القرآن ما أذن الله له فـيه ثم يكبر فيركع ويضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله فيستوي ثم يقول سمع الله لمن حمده ويستوي قائما حتى يأخذ كل عضو مأخذه ثم يقيم صلبه ثم يكبر فيسجد فيمكن جبهته مـن الأرض حتى تطمئن مفاصله ويستوي ثم يكبر فيرفع رأسه ويستوي قاعدا على مقعدته ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا حتى فرغ ثم قال لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك) .

التخريج :

أخرجه البزار (1) عن هدبة عن همام بن يحيى عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة .

وأخرجه البيهقي (2) وأبو داود (3) والنسائي (4) والدارقطني (5) والدارمي (6) والحاكم(7)

1_ البزار ، **المسند** ، 9 / 178ح 3727 .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2/ 102 ح 2478، كتاب الصلاة ، باب إمكان الجبهة من الأرض في السجود للصلاة .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 345 ح 3673 ، كتاب الصلاة ، باب من سها فترك ركنا عاد إلى ما ترك .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1/ 226 ح 857 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود .

أبو داود ، **السنن** ، 227/1ح ، 858 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 241 ح 722 ، كتاب الصلاة ، باب الرخصة في ترك الذكر في السجود .

النسائي ، **المجتبى** ، 225/2ح 1136 ، كتاب الصلاة ، باب الرخصة في ترك الذكر في السجود .

5_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 95 ح 4 ، ح 5 ، كتاب الصلاة ، باب غسل القدمين والكعبين .

6_الدارمي ، **السنن** ، 350/1ح 1329 ، كتاب الصلاة ، باب الذي لا يتم الركوع ولا السجود .

7_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1/ 368 ح 881 ، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ، باب التأمين .

وابــن الجارود (1) والطبراني (2) من طرق عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن علي ابن يحيى بن خلاد عن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع ﷺ .

الحكم :

قــال الحاكم : إسناد الحديث صحيح على شرط الشيخين (3) ، قلت في إسناده يحيى بن خلاد ابــن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري ، قال ابن حجر: ثقة له رؤية وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (4) .

50) عن محمد بن عمرو بن عطاء قال :

سمعت أبا حميد الساعدي ﷺ في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ أحدهم أبو قتادة قال : إني لأعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ قالوا لم ؟ فو الله ما كنت أكثرنا له تبعا ولا أقدمنا أو قال أطول له منا صحبة ، قال : بلى قالوا فأعرض قال :

(كــان رسول الله ﷺ إذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم كبر حتى يقر كل عظم في موضعه معتدلا ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه حتى يرجع كــل عظم الى مفصله ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل ولا يصوب ولا يقنع ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه معتدلا قال أبو عاصم أظنه قال حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ثم يقول الله أكبر ثم يهوي إلى الأرض مجافيا يديه عن جنبيه ثم يسجد ثم يرفع رأسه فيثني رجله اليسرى فيقعد عليها وكان يفتح أصابع رجليه إذا

1_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 58 ح 194 ، باب صفة صلاة الرسول ﷺ .

2_ الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 37 ح 4525 .   الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 38 ح 4526 . 3

_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1/ 368 ح 881 ، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ، باب التأمين .

4_ ابن حبان ، **الثقات** ، 5 / 519 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 590 .

سجد ثم يعود فيسجد ثم يرفع رأسه فيقول الله أكبر ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها معتدلا حـــتى يـــرجع كل عظم إلى موضعه ثم يصنع في الركعة الأخرى مثل ذلك حتى إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما فعل عند افتتاح الصلاة ثم صنع في بقية صلاته مثل ذلك حتى إذا كانت القعدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وجلس متوركا على شقه الأيسر قالوا صدقت هكذا كان يفعل) .

التخريج :

أخـــرجه ابن ماجة (1) عن محمد بن بشار عن أبي عامر عن فليح بن سليمان عن عباس بن سهل الساعدي .

وأخرجه والدارمي (2) عن أبي عاصم عن عبد الحميد بن جعفر .

وأخرجه البيهقي (3) والترمذي (4) وأبو داود (5) والنسائي (6)وابن ماجة(7) والطحاوي(8)

1_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 28 ح 862 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين إذا ركع ورفع اليدين إذا رفع رأسه من الركوع .

2_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 361 ح 1356 ، كتاب الصلاة ، باب صفة صلاة رسول الله ﷺ .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 137 ح 2640 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين عند القيام من الركعتين .

4_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 105 ح 304 ، كتاب الصلاة ، باب منه .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 194 ح 304 ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة .

6_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 217 ح 627 ، كتاب الصلاة ، باب الاعتدال في الركوع .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 187 ح 1039 ، كتاب الصلاة ، باب الاعتدال في الركوع .

7_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 337 ح 1061 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 28 ح 862 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

8_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 223 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير للركوع والسجود والرفع من الركوع .

وابــن حبان (1) وابن خزيمة (2) وابن الجارود (3) وأحمد (4) والبزار (5) من طرق عن عــبد الحميد بن جعفرعن محمد بن عمرو بن عطاء ، كلاهما (عباس بن سهل و محمد بن عمرو) عن أبي حميد الساعدي ﷺ .

الحكم :

قــال أبو عيسى : حديث حسن صحيح (6) ، قلت : إسناد الحديث الأول : فيه عبد الحميد بن جعفــر بن الحكم صدوق ربما وهم (7) وفي إسناده الثاني : فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي أو الأسلمي أبو يحيى وهو صدوق كثير الخطأ (8) .

51) عن علي بن أبي طالب ﷺ :

عن النبي ﷺ : (أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع ويصنعه إذا رفع من الركوع ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر) .

1_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 187 ح 1870 ، 5 / 195 ح 1876 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

2_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1/ 297 ح 587 ، كتاب الصلاة ، باب الاعتدال في الركوع والتجافي ووضع اليدين على الركبتين .

3_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1/ 57 ح 192 ، باب صفة صلاة رسول الله ﷺ .

4_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 424 ح 23647 .

5_ البزار ، **المسند** ، 9 / 162 ح 3711 .

6_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 105 ح 304 ، كتاب الصلاة ، باب منه .

7_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 333 . الرازي ، **الجرح** ، 6 / 10 .

8_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 448 . الرازي ، **الجرح** ، 7 / 84 .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن سليمان بن داود الهاشمي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد .

وأخـــرجه ابن ماجة (2) و الدارقطني (3) والترمذي (4) وأبو داود (5) والبيهقي (6) وابن خزيمة (7) والطحاوي (8) من طرق عن سليمان بن داود عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة بن أبي عياش عن عبد الله بن الفضل الهاشمي .

وأخرجه البزار (9) عن محمد بن عبد الملك عن يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة ، كلاهما (عبد الله ويعقوب) عن عبد الرحمن بن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب ﷺ ، ولهذا الحديث شواهد منها حديث أبي حميد الساعدي ﷺ (10) ، ومنها حديث عبد الله بن عمر ﷺ أخرجه البخاري (11) ومسلم (12) بنحوه .

1_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 93 ح 717 .

2_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 280 ح 864 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

3_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 287 ح 1 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر التكبير ورفع اليدين عند الافتتاح والركوع .

4_ الترمذي ، **السنن** ، 5 / 487 ح 3423 ، كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ ، باب منه .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1/ 202 ح 761 ، كتاب الصلاة ، باب ما يفتتح به الصلاة من الدعاء .

6_ البيهقي ، **السنن** ، 2 / 33ح 2174 ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة بعد التكبير .

7_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 294 ح 584 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين عند إرادة المصلي الركوع وبعد رفع رأسه منه .

8_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 222 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير للركوع والسجود والرفع من الركوع .

9_ البزار ، **المسند** ، 2 / 168 ح 536 .

10_ سبق تخريجه رقم 50 .

11_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 258 ح 705 ، كتاب صفة الصلاة ، باب رفع النبي ﷺ حذو منكبيه .

12_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 292 ح 390 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين .

الحكم :

قال ابن حجر : إسناد الحديث صحيح (1) ، قلت : إسناد الحديث الأول : فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني مولى قريش ، وهو صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد (2) ، وفي إسناده : الثاني يعقوب بن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم أبو يوسف المدني وهو صدوق (3) ، وللحديث شواهد منها حديث أبي حميد الساعدي ﷺ ، وحديث عبد الله بن عمر ﷺ عند البخاري ومسلم بنحوه كما سبق ، فالحديث صحيح ، وصححه الترمذي وكذلك الإمام أحمد (4) .

52) عن عبد الله بن عمر ﷺ :

(أنه سئل عن صلاة رسول الله ﷺ فقال : (الله أكبر كلما رفع وكلما وضع ثم يقول السلام الله على يمينه السلام عليكم على يساره) .

التخريج :

أخرجه أحمد (5) عن روح بن عبادة بن العلاء عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 281 ، كتاب الأذان ، باب صفة الصلاة .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 430 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 608 .

4_ انظر: الزيلعي ، عبد الله بن يوسف أبو محمد الزيلعي ، **نصب الراية** ، 4مج ، تحقيق محمد يوسف البنوري، مصر دار الحديث ، 1357 هـ ، 1 / 412 .

ابن حجر ، **الدراية** ، 1 / 153 .

5_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 152 ح 6397 .

وأخرجه البيهقي (1) والنسائي (2) وابن خزيمة (3) من طرق عن عبد الملك بن عبد العزيز ابـــن جريج عن عمرو بن يحيى الأنصاري عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح .

باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع

53) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

(ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ ، قال فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة واحدة) .

التخريج :

أخرجه أحمد (4) وابن أبي شيبة (5) عن وكيع بن الجراح .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 178 ح 2807 ، كتاب الصلاة ، باب الاختيار أن يسلم تسليمتين .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 393 ح 1243 ، كتاب الصلاة ، باب كيف السلام على اليمين .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 62 ح 1320 ، كتاب الصلاة ، باب كيف السلام على اليمين .

3_ ابن حزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 289 ح 576 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر خبر مروي عن النبي ﷺ في التكبير في الصلاة في كل خفض ورفع .

4_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 388 ح 3681 .

5_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 213 ح 2441 ، كتاب الصلاة ، باب من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة .

وأخــرجه البيهقي (1) والترمذي (2) وأبو داود (3) والنسائي (4) وأبو يعلى (5) من طرق عن وكيع بن الجراح عن سفيان الثوري عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه عاصم بن كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي وهو صدوق (6) وقال أبو عيسى : حديث حسن (7) ، ولكن هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود بأن الرفع عند التكبير في الصلاة لا يكون إلا مرة واحدة مخالف لما ثبت في الصحيحين (8) عن غيره من الصحابة مثل عبد الله بن عمر ﷺ والذي أثبت رفع اليدين في أكثر من موضع في الصلاة . وربما كان هذا الحديث من أخطاء عاصم ، فإن ابن المديني قال : لا يحتج به إذا تفرد (9) .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 78 ح 2363 ، كتاب الصلاة ، باب من لم يذكر الرفع إلا عند الافتتاح .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 40 ح 257 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء أن النبي ﷺ لم يرفع إلا في أول مرة .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 199ح 748 ، كتاب الصلاة ، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع .

أبو داود ، **السن** ، 1 / 200ح 749 ، كتاب الصلاة ، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 221 ح 645 ، كتاب الصلاة ، باب الرخصة في ترك ذلك .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 195 ح 1058 ، كتاب الصلاة ، باب الرخصة في ترك ذلك .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 9 / 203 ح 5302 .

6_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 286 .

7_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 40 ح 257 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء أن النبي ﷺ لم يرفع إلا في أول مرة .

8_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 258 ح 705 ، كتاب صفة الصلاة ، باب رفع النبي ﷺ حذو منكبيه .

مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 292 ح 390 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين .

9_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 5 / 49 .

54) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة رفع يديه نحو صدره وإذا رفع رأسه من الركوع لا يرفع بعد ذلك) .

التخريج :

أخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (1) عن أحمد بن عبد الله الرقي عن رزق الله ابن موسى عن يحيى بن سعيد القطان عن مالك بن أنس عن نافع مولى ابن عمرعن عبد الله ابن عمر ﷺ .

الحكم :

قال ابن حجر : إسناده حسن (2) ، قلت : إسناد الحديث ضعيف لأن فيه أحمد بن عبد الله الرقي وهو مجهول الحال ، إذ لم أعثر له على ترجمة فيما وجدت من كتب الرجال ، كما أن هذا الحديث مخالف لما ثبت في الصحيحين (3) عن عبد الله بن عمر ﷺ نفسه من أن رفع اليدين في الصلاة يكون في أكثر من موضع ، وضعفه الألباني (4) .

باب إلى أين يرفع يديه

1_ ابن شاهين ، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين ، **ناسخ الحديث ومنسوخه** ، 1مج ، تحقيق سمير أمين الزهيري ، الطبعة الأولى ، الزرقاء ، مكتبة المنار ، 1408هـ ـــ 1988م ، 1 / 233 ح 250 .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 286 ، كتاب الأذان ، باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع .

3_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 258 ح 705 ، كتاب صفة الصلاة ، باب رفع النبي ﷺ حذو منكبيه .

مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 292 ح 390 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين .

4_ الألباني ، **الضعيفة** ، 2 / 346 ح 943 .

55) عن وائل بن حجر ﷺ قال :

(قلت لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي فنظرت إليه حين قام فكبر ورفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ثم لما أراد أن يركع رفع يديه مثلها ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه ثم رفع رأسه فرفع يديه مثلها ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه ثم جلس فافترش فخذه اليسرى وجعل يده اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وعقد ثنتين من أصابعه وحلق حلقة ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن عبد الصمد عن زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب .

وأخرجه النسائي(2)والبيهقي(3)والدارمي (4) والدارقطني (5) وأبو داود (6) وابن ماجة (7)

1_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 318 ح 18890 .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 310 ح 963 ، كتاب الصلاة ، باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 126 ح 889 ، كتاب الافتتاح ، باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 35 ح 1265 ، كتاب السهو ، باب موضع المرفقين .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 28 ح 2157 ، كتاب الصلاة ، باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة .

4_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 362 ح 1357 ، كتاب الصلاة ، باب صفة صلاة ﷺ .

5_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 290 ح 12 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر التكبير ورفع اليدين عند الافتتاح .

6_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 193 ح 726 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين في الصلاة .

أبو داود ، **السنن** ، 1 / 251 ، ح 12 ، كتاب الصلاة ، باب كيف الجلوس في التشهد .

7_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 281 ح 867 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع من الركوع .

وابن حبان (1) وابن الجارود (2) وابن خزيمة (3) والطبراني (4) من طرق عن زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب بن شهاب بن المجنون عن أبيه كليب بن شهاب بن المجنون .

وأخـــرجه البيهقي (5) عن أبي علي عن أبي بكر بن داسة عن أبي داود عن عثمان بن شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله عن عبد الجبار بن وائل ، كلاهما (كليب وعبد الجبار) عن وائل بن حجر .

الحكم : إسناد الحديث الأول حسن لأن فيه كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي الكوفي وهو صـــدوق (6) ، وتابعـــه عبد الجبار بن وائل بن حجر الحضرمي قال البخاري وغيره : لم يصح سماعه من أبيه (7) .

56) عن مالك بن الحويرث ﷺ قال :

(أن رسول الله ﷺ كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه وإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه وإذا رفع رأسه من الركوع فقال سمع الله لمن حمده فعل مثل ذلك) .

أخرجه مسلم في صحيحه (8) .

1_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 170 ح 1860 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

2_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 62 ح 208 .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ،1 / 242 ح 480 ، كتاب الصلاة ، باب وضع الكف اليمنى على الكف الشمال في الصلاة قبل القراءة .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 34 ح 80 . 22 / 35 ح 82 . 22 / 36 ح 84 . 22 / 37 ح 86 .

5_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 24 ح 2139 ، كتاب الصلاة ، باب من قال يرفع يديه حذو منكبيه .

6 _ ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 400 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 462 .

7_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 6 / 95 .

8_ مسلم ، **الصحيح** ، 1/ 293 ح 391 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين .

باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين

57) عن مالك بن الحويرث ﷺ قال :

(أنـــه رأى نبي الله ﷺ رفع يديه في صلاته إذا ركع وإذا رفع رأسه من كوعه وإذا سجد وإذا رفع رأسه من سجوده حتى يحاذي بهما فروع أذنيه) .

التخريج : أخرجه أحمد (1) عن عفان بن مسلم عن همام بن يحيى عن قتادة بن دعامة .

وأخـــرجه النســـائي (2) من طريق عن قتادة بن دعامة السدوسي عن نصر بن عاصم الليثي البصري عن مالك بن الحويرث .

الحكم: مدار الحديث على قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز بن عمرو بن ربيعة بن عمرو بن الحارث أبي الخطاب السدوسي وهو ثقة ثبت ولكنه مدلس (3) ، ولم يصرح في أي من هذه

1_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 436 ح 15638 ، 3 / 437 ح 15642 . 5 / 53 ح 20555 ، 20556 .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 228 ح 762 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين للسجود .

النسائي ، **السنن** ، 1 / 221 ح 643 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين حذو فروع الأذنين ثم الرفع من الركوع .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 205 ح 1085 ، كتاب افتتاح الصلاة ، باب رفع اليدين للسجود .

3_ الطرابلسي ، إبراهيم بن محمد بن سبط بن العجمي أبو الفا الحلبي الطرابلسي ، **التبيين لأسماء المدلسين** ، 1مج تحقيق محمد إبراهيم داود المصري ، الطبعة الأولى بيروت ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع ، 1414هـ ــ 1994م ، 1 /164 .

ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، **طبقات المدلسين** ، 1مج ، تحقيق ، عاصم عبد الله القريوتي ، الطبعة الأولى ، عمان ، مكتبة المنار ، 1403 هـ ــ 1983م ، 1 / 43 .

العلائي ، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن سيف الدين بن عبد الله العلائي ، **كتاب المختلطين** ، 1مج ، الطبعة الأولى تحقيق د . رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد ، 1996م ، 1 / 41 . ابن حجر ، **التقريب** ، 239.

الـــروايات بالســـماع ، ولكن الحديث ثابت في الصحيحين وغيرها من حديث ابن عمر ﷺ وغيره كما تقدم .

باب وضع اليمنى على اليسرى

58) عن علي بن أبي طالب ﷺ قال :

(إن من السنة في الصلاة وضع الأكف على الأكف تحت السرة) (2) .

التخريج :

أخـــرجه عبد الله بن أحمد (3) عن محمد بن سليمان الأسدي عن يحيى بن أبي زائدة عن عبد الرحمن بن إسحق .

وأخـــرجه الدارقطني (4) وأبو داود (5) والمقدسي (6) من طرق عن عبد الرحمن بن إسحق عن زياد بن زيد السوائي عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله ﷺ عن علي بن أبي طالب ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه زياد بن زيد السوائي الأعسم الكوفي وهو مجهول (7) وعليه

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 453 .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 290 ، كتاب الأذان ، باب وضع اليمنى على اليسرى . قال ابن حجر : إسناده ضعيف .

3_ أحمد ، **المسند** ، 1/ 110 ح 875 .

4_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 286 ح 9 ، كتاب الصلاة ، باب أخذ الشمال باليمين في الصلاة .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 201 ح 756 ، كتاب الصلاة ، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة .

6_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 2 / 386 ح 771 ح 772 .

7_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 300 .

الذهبي ، **الميزان** ، 3 / 131 .

ابن حجر ، **التقريب** ، ص 219 .

مـــدار الحديـــث ، وقال البيهقي : هذا حديث لا يثبت إسناده تفرد به عبد الرحمن بن إسحق الواسطي وهو ضعيف (1) .

59) عن عبد الله بن مسعود ﷺ :

(أنه كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى فرآه النبي ﷺ فوضع يده اليمنى على اليسرى) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (2) والنسائي (3) وابن ماجة (4) وأبو يعلى (5) والدارقطني (6) والبيهقي (7) من طرق عن هشيم بن بشير .

وأخـــرجه الـــبزار (8) مـــن طريق محمد بن يزيد الواسطي ، كلاهما (هشيم ومحمد) عن الحجاج بن أبي زينب السلمي عن أبي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود .

1_ الزيلعي ، **نصب الراية** ، 1 / 312 .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 /200 ح755 ، كتاب الصلاة ، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة .

3_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 309 ح 962 ، كتاب الصلاة ، باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 126 ح 888 ، كتاب الافتتاح ، باب وفي الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله على يمينه .

4_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 266 ح 811 ، كتاب الصلاة ، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 8 / 455 ح 5041 .

6_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 286 ح 12 ، كتاب الصلاة ، باب أخذ الشمال باليمين في الصلاة .

7_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 28 ح 2159 ، كتاب الصلاة ، باب وضع اليد اليمنى على اليسرى .

8_ البزار ، **المسند** ، 5 / 269 ح 1885 .

الحكم :

قال ابن حجر : إسناده حسن (1) ، قلت : بل إسناده ضعيف لأن مداره على حجاج بن زينب السلمي أبي يوسف وهو صدوق يخطئ (2) .

60) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ :

حدثــنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يزيد قال : (سمعت معاذة أنها سألت عائشة أتقضي الحائض الصلاة فقالت عائشة أحرورية أنت ؟ قد كن نساء رسول الله ﷺ يحضن أفأمرهن أن يجزين) قال محمد بن جعفر تعني يقضين .

وعــن معـــاذة قالت : (سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فقالت : أحرورية أنت ؟ قلت : لست بحرورية ولكني أسأل ، قالت : كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة) .

أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

61) عن وائل بن حجر ﷺ قال :

(صليت مع رسول الله ﷺ ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره) .

التخريج :

أخـــرجه ابن خزيمة (4) عن أبي موسى محمد بن المثنى عن مؤمل بن إسماعيل عن سفيان

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 290 ، كتاب الأذان ، باب ، وضع اليمنى على اليسرى .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 153 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 2 / 177 .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 265 ح 335 ، كتاب الحيض ، باب وجوب قضاء الصوم على دون الصلاة .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 243 ح 479 ، كتاب الصلاة ، باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة قبل افتتاح القراءة .

الثوري عن عاصم بن كليب عن وائل بن حجر ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث هلب الطائي (1) ولكنه ضعيف لأن في إسناده قبيصة بن الهلب وهو ضعيف كما سيأتي .

الحكم :

إســناد هذا الحديث ضعيف لأن فيه مؤمل بن إسماعيل العدوي أبا عبد الرحمن البصري وهو صــدوق سـيئ الحفظ (2) ، وله شاهد ضعيف من حديث هلب الطائي كما مر ، وقد أخرجه مسلم (3) عن وائل بن حجر دون قوله (على صدره) .

62) عن هلب الطائي ﷺ قال :

(رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه وعن يساره ، ورأيته قال : يضع هذه على صدره ، وصف يحيى اليمنى على اليسرى فوق المفصل) (4) .

التخريج :

أخــرجه أحمد (5) عن يحيى بن سعيد عن سفيان عن سماك بن حرب عن قبيصة بن الهلب عن هلب الطائي ، وللحديث شاهد ولكنه ضعيف من حديث وائل بن حجر ﷺ (6) .

1_ سيأتي تخريجه رقم 62 .

2_ الزيلعي ، **نصب الراية** ، 1 / 318 ، كتاب الصلاة ، باب إجازة الصلاة بإمامين أحدهما بعد الآخر .

ابن حجر ، **التقريب** ، ص 555 .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 301 ح401 كتاب الصلاة ، باب وضع اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت الصدر .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2/ 290 ، كتاب الأذان ، باب وضع اليمنى على اليسرى . قال ابن حجر : إسناده ضعيف .

5_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 226 ح 22017

6_ سبق تخريجه رقم 61 .

الحكم :

إسناد هذا الحديث ضعيف لأن فيه قبيصة بن الهلب واسمه يزيد بن قنافة الطائي الكوفي وهو مجهول (1) ، وللحديث شاهد من حديث وائل ابن حجر ولكنه ضعيف كما مر .

باب الخشوع في الصلاة

63) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(صـــلى رسول الله ﷺ الظهر وفي مؤخر الصفوف رجل فأساء الصلاة فلما سلم ناداه رسول الله ﷺ فقـــال : يـــا فـــلان ألا تتقي الله ألا ترى كيف تصلي إنكم ترون يخفى علي شئ مما تصنعون والله إني لأرى من خلفي كما أرى من بين يدي) .

التخريج :

أصـــل الحديـــث عند البخاري (2) عن أبي هريرة بلفظ : (والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم وإني لأراكم من وراء ظهري) ، وأخرجه مسلم (3) كما هو في الحديث الآتي بلفظ آخر مختلف .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 453 .　　　　الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 466 .

أبو حاتم ، محمد بن أبو حاتم التميمي البستي ، **الثقات** ، 9 مج ، الطبعة الأولى ، تحقيق السيد شرف الدين أحمد دار الفكر ، 1395هـ ـــ1975 م ، 5/ 319 .

العجلي ، أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي ، **معرفة الثقات** ، 2 مج ، الطبعة الأولى ، تحقيق عبد العليم عبد العظيم ، المدينة المنورة ، مكتبة الدار ، 1405 هـ ـــ 1975م ، 2 / 214 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 259 ح 708 ، كتاب الجماعة والإمامة ، باب الخشوع في الصلاة .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 319 ح 423 ، كتاب الصلاة ، باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامه والخشوع فيها .

وأخرجه أحمد (1) عن يزيد بن رومان عن محمد بن اسحق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه محمد بن إسحق بن يسار وهو صدوق يدلس رمي بالتشيع(2) ولم يصرح بالسماع ، وأصل الحديث عند البخاري كما مر .

64) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(صـــلى بنا رسول الله ﷺ يوما ثم انصرف فقال يا فلان ألا تحسن صلاتك ألا ينظر المصلي إذا صلى كيف يصلي فإنما يصلي لنفسه إني والله لأبصر من ورائي كما أبصر من بين يدي).

أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

65) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

(قـــال صــــلى رجل خلف النبي ﷺ فجعل يركع قبل أن يركع ويرفع قبل أن يرفع فلما قضى النبـــي ﷺ الصــــلاة قال من فعل هذا قال أنا يا رسول الله أحببت أن أعلم تعلم ذلك أم لا فقال اتقوا خداج الصلاة إذا ركع الإمام فاركعوا وإذا رفع فارفعوا) .

التخريج :

أخرجه أحمد (4) عن حسين بن محمد عن أيوب بن جابربن سيار السحيمي .

1_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 449 ح 9795 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 319 ح 423 ، كتاب الصلاة ، باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامه والخشوع فيها .

4_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 43 ح 11405 .

وأخــرجه الطبرانـــي في الأوسط (1) من طريق عن أيوب بن جابر بن سيار السحيمي عن عبد الله بن عصم الحنفي عن أبي سعيد الخدري ﷺ .

الحكم :

إســـناد الحديـــث واه ، لأن فيه أيوب بن جابر بن سيار بن طلق أبا سليمان اليماني اتهمه ابن المديني بالوضع واتفق العلماء على تضعيفه (2) وضعفه الألباني (3) .

باب ماذا يقول بعد التكبير

66) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

(كـــان رســـول الله ﷺ إذا قام من الليل إلى الصلاة كبر ثلاثا ثم قال سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، ثم يقول لا إله إلا الله ثلاث مرات ، ثم يقول الله أكبر ثلاثا ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه (4) ونفخه (5) ونفثه (6)) .

التخريج :

أخرجه أحمد (7) عن محمد بن الحسن بن أنس عن جعفر بن سليمان الضبعي .

1_ الطبراني ، **الأوسط** ، 5 / 6 ح 4516 .

2_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 130 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 118 . الذهبي ، **الميزان** ، 1 / 454 .

3_ الألباني ، **الضعيفة** ، 4 / 269 ح 1785 .

4_ هَمْزه: أي ما يوسوسه في الصدر من الغيبة والوقيعة . ينظر: ابن الجزري ، **النهاية** ، مادة همز ، 5 / 272 .

5_ أي كبره لأن المتكبر يتعاظم ويجمع نفسه ونفسه فيحتاج أن ينفخ، ينظر: ابن الجزري ، **النهاية** ، مادة نفخ ،99/5.

6_ نَفْثه: الشعر لأنه النفث من الفم ، ينظر: ابن الجزري ، **النهاية** ، مادة ، نفث ، 5 / 87 .

7_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 50 ح 11491 .

وأخـــرجه أبـــو داود (1) والبيهقي (2) والترمذي (3) والدارمي (4) والدارقطني (5) وابن خـــزيمة (6) وأبو يعلى (7) والطحاوي (8) من طرق عن جعفربن سليمان عن علي بن علي الرفاعي عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، ولهذا الحديث شاهد بنحوه من حديــث جبــير بن مطعم ﷺ ، أخرجه ابن حبان (9) وابن الجارود (10) والبيهقي(11) وأبو داود(12) وأخرجه الطيالسي (13) وأبو يعلى (14) والطبراني (15) ، ولكنه ضعيف ، لأن في إسناده عاصم بن عمير بن أبي عمرة العنزي وهومجهول (16) .

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 206 ح 775 ، كتاب الصلاة ، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 35 ح 2185 ، كتاب الصلاة ، باب التعوذ بعد الافتتاح .

3_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 9 ح 242 ، كتاب الصلاة ، باب ما يقول عند افتتاح الصلاة .

4_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 310 ح 1239 ، كتاب الصلاة ، باب ما يقال عند افتتاح الصلاة .

5_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 298 ح 4 ، كتاب الصلاة ، باب دعاء الاستفتاح بعد التكبير .

6_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 238 ح 467 ، كتاب الصلاة ، باب إباحة الدعاء بعد التكبير وقبل القراءة .

7_ أبو يعلى ، **المسند** ، 2 / 358 ح 1108 .

8_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 197 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين في الركوع .

9_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 80 ح 1780 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

10_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 55 ح 180 ، باب صفة صلاة رسول الله ﷺ .

11_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 35 ح 2183 ، كتاب الصلاة ، باب التعوذ بعد الافتتاح .

12_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 203 ح 764 ، كتاب الصلاة ، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء .

13_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 128 ح 947 .

14_ أبو يعلى ، **المسند** ، 13 / 393 ح 7398 .

15_ الطبراني ، **الكبير** ، 2 / 134 ح 1568 .

16_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 286 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 5 / 49 . المزي ، **الكمال** ، 13 / 534 .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف ، لأن فيه جعفر بن سليمان الضبعي قال ابن المديني : أكثر عن ثابت البنانـــي ، وبقية أحاديثه مناكير (1) وعليه مدار الحديث ، وللحديث شاهد ضعيف من حديث مطعــم بــن جبير ولكنه ضعيف كما مر ، وقال أبو عيسى : هذا الحديث أشهر ما في الباب وقال أحمد : هذا حديث لا يصح (2) .

67) عن علي بن أبي طالب ﷺ قال :

(أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة قال وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلــك أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفــت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق لا يهــدي لأحسنها إلا أنت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت لبيك وسعديك والخــير كلــه في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك وإذا ركــع قــال اللهــم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمــي وعصبي وإذا رفع قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بيــنهما ومــلء ما شئت من شيء بعد وإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت

1_ المزي ، **الكمال** ، 5 / 47 .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 9 ح 242 ، كتاب الصلاة ، باب ما يقول عند افتتاح الصلاة .

وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت) .

أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة

68) عن جابر بن سمرة ﷺ قال :

قـــال رســـول الله ﷺ : (لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم) أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

69) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

إن رسول الله ﷺ قال : (لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء لا تلتمع) يعني في الصلاة .

التخريج :

أخـــرجه ابن ماجة (3) عن عثمان بن أبي شيبة عن طلحة بن يحيى بن النعمان عن يزيد بن يونس الأيلي .

وأخرجه ابن حبان (4) الإسماعيلي (5) والصيداوي (6) من طرق عن يونس بن يزيد الأيلي

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 534 ، 535 ح 770 . 1 / 536 ح 771 ، كتاب الصلاة ، باب الدعاء في قيام الليل و صلاته .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 321 ح 428 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة .

3_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 331 ح 1043 ، كتاب الصلاة ، باب الخشوع في الصلاة .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 58 ح 2281 ، كتاب الصلاة ، باب ما يكره للمصلي وما لا يكره .

5_ الإسماعيلي ، **المعجم** ، 2 / 582 .

6_ الصيداوي ، محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي أبو الحسين ، **معجم الشيوخ** ، 1مج ، ، تحقيق د . عمر عبد السلام تدمري ، الطبعة الأولى ، بيروت ، طرابلس ، مؤسسة الرسالة ، دار الإيمان ، 1405 هـ ، 1 / 258 .

عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر ، وللحديث شاهد من حديث جابر بن سمرة أخرجه مسلم (1) بنحوه كما مر .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، قال أبو زرعة : رواية الزهري عن سالم عن أبيه وهم (2) ، ولكن النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة ثابت عند مسلم عن جابر بن سمرة كما مر .

70) عن أبي سعيد الخدري قال :

قال رسول الله (إذا كان أحدكم يصلي فلا يرفع بصره إلى السماء لا يلتمع) .

التخريج :

أخرجه الطبراني في الأوسط (3) عن أحمد بن رشدين .

وأخرجه الطبراني (4) عن عمرو بن أبي الطاهر بن السرح المصري ، كلاهما (أحمد و عمرو) عن عبد الغفار بن داود أبي صالح الحراني عن عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد الخدري ، وللحديث شواهد منها حديث جابر بن سمرة أخرجه مسلم (5) بنحوه ، وحديث عبد الله بن عمر (6) بمثله ولكنه ضعيف كما مر .

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 321 ح 428 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة .

2_ أبو حاتم ، **العلل** ، 1 / 129 ح 357 . 1 / 130 ح 358 .

3_ الطبراني ، **الأوسط** ، 1 / 103 ح 319 .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 6 / 35 ح 5436

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 321 ح 428 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة .

6_ سبق تخريجه رقم 69 .

الحكم :

إســناد الحديــث ضــعيف لأن فيه أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبا جعفر المصــري قــال ابــن عدي كذبوه وأنكرت عليه أشياء (1) وتابعه عمرو بن أبي الطاهر بن الســرح وهــو مجهــول (2) ، ولكــن النهي عن رفع البصر إلى السماء ثبت في الأحاديث الصحيحة منها حديث جابر بن سمرة عند مسلم كما مر .

71) عن كعب بن مالك ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ (لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم) .

التخريج :

أخــرجه الطبرانــي (3) عن أحمد بن المعلي الدمشقي عن هشام بن عمار عن إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء بن ربيعة بن كعب الأسلمي عن كعب بن مالك ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث جابر بن سمرة ﷺ عند مسلم (4) .

الحكم :

إسناد هذا الحديث ضعيف لأن فيه عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب بن سنان

1_ الطرابلسي ، إبراهيم بن محمد بن سبط بن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي ، **الكشف الحثيث** ، 1مج ، تحقيق صبحي السامرائي ، الطبعة الأولى ، 1407 هـ ــ 1987م ، بيروت ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية، 1/ 58.
ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 84 . الذهبي ، **الميزان** ، 1 / 278 . ابن حجر ، **اللسان** ، 1 / 257 .

2_ لم أجد له ترجمة فيما وجدت من كتب الرجال فهو مجهول الحال .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 19 / 99 ح 198 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 321 ح 428 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة .

الحمصـــي وهو ضعيف (1) ، ولكن النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة ثابت في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة ﷺ كما مر .

72) عن أبي هريرة ﷺ قال: (إن رسول الله ﷺ كان إذا صلى رفع رأسه إلى السماء فنزلت ـ الذين هم في صلاتهم خاشعون ـ فطأطأ رأسه) .

الـتخريج : أخرجه البيهقي (2) عن أبي عبد الله الحافظ (وهو عنده بهذا الإسناد) (3) عن أبـي سـعيد أحمـد بن يعقوب الثقفي عن أبي شعيب الحراني عن أبي الحسن بن أحمد عن إسماعيل بن علية عن أيوب السختياني .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (4) عن علي بن سعد عن حبرة بن لخم الاسكندراني عن عبد الله بن وهب عن جرير بن حازم عن ابن عون ، كلاهما (أيوب وابن عون) عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ﷺ .

الحكـم : في إسناده الأول :عبد الله بن الحسن أبو شعيب الحراني صدوق يخطىء (5) وفي إسـناده الثانـي : جريـر بن حازم الأزدي ثقة في غير قتادة له أوهام ، إذا حدث من حفظه يخطىء (6) ، فإسناد الحديث حسن .

باب الالتفات في الصلاة

1_ الرازي ، **الجرح** ، 5 / 387 . الذهبي ، **الميزان** ، 4 / 368 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 358 .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 283 ح 3357 ، كتاب الصلاة ، باب لا يجاوز بصره موضع سجوده .

3_ الحاكم ، **المستدرك** ، 2 / 426 ح 3483 ، كتاب التفسير ، باب سورة المؤمنون .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 4 / 240 ح 4082 .

5_ الذهبي ، **الميزان** ، 4 / 8 . ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 3 / 271 .

6_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 138 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 2 / 61 .

73) عن أبي ذر ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (لا يزال الله مقبلا على العبد ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن علي بن إسحق عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد الأيلي .

وأخرجه البيهقي (2) وأبو داود (3) وابن خزيمة (4) والحاكم (5) والنسائي(6) والدارمي(7) من طرق عن يونس بن يزيد الأيلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن أبي الأحوص مولـــى بنـــي ليث عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر ﷺ ، وللحديث شاهد صحيح من حديث الحارث الأشعري ﷺ (8) بنحوه وفيه (وإذا صليتم فلا تلتفتوا... استقبله جل وعلا بوجهه) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه أبا الأحوص مولى بني ليث أوبني غفار، قال النسائي : لم نقف

1_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 172 ح 21547 .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 282 ح 3347 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الالتفات في الصلاة .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 239 ح 909 ، كتاب الصلاة ، باب الالتفات في الصلاة .

4_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 390 ح 1423 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الالتفات في الصلاة .

5_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 244ح 282 ، كتاب الصلاة ، باب الخشوع في الصلاة والزجر عن الالتفات في الصلاة .

6_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 361 ح 862 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

7_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 356 ح 1118 ، كتاب الصلاة ، باب التشديد في الالتفات .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 8 ح 1195 ، كتاب السهو ، باب التشديد في الالتفات .

8_ سيأتي تخريجه رقم 74 .

على اسمه ولا نعرفه ، وقال ابن حجر : مقبول (1) .

وقـال الزيلعـي (2) والأندلسي (3) : رواه الحاكم في المستدرك وقال :صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، قال المنذري في حواشيه : وأبو الأحوص هذا لا يعرف اسمه وهو مولى بني ليث وقيل مولى بني غفار لم يرو عنه الزهري ، قال يحيى بن معين : ليس بشيء وقال الكرابيسي : ليس بالمتين عندهم .

74) عن الحارث الأشعري ﷺ قال :

قـال رسـول الله ﷺ : (إن الله أوحى إلى يحيى بن زكريا عليهما السلام بخمس كلمات لأن يعمل بهن ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن وكأنه أبطأ بهن فأتاه عيسى عليه السلام فقال إن الله أمرك بخمس كلمات أن تعمل بهن وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن فإما أن تخبرهم وإما أن أخـبرهم قال يا أخي لا تفعل فإني أخاف إن سبقتني بهن أن يخسف بي وأعذب قال فجمع بنـي إسـرائيل ببيت المقدس حتى امتلأ المسجد وقعدوا على الشرفات ثم خطبهم فقال إن الله أوحـي إلـي بخمـس كلمات أن أعمل بهن وآمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن أولاهن أن لا تشـركوا بالله شيئا فإن مثل من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبدا من خالص ماله بذهب أو ورق ثم أسكنه دارا فقال اعمل وارفع إلي فجعل يعمل ويرفع إلى غير سيده فأيكم يرضى أن يكـون عبده كذلك فإن الله خلقكم ورزقكم فلا تشركوا به شيئا وإذا قمتم إلى الصلاة فلا تلتفتوا

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 12 /62 . ابن حجر ، **اللسان** ، 7 / 45 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 617 .

2_ الزيلعي ، **نصب الراية** ، 2 / 89 ح 92 ، فصل ، كتاب الصلاة .

3_ الأندلسي ، عمر بن علي بن أحمد ، الوادياشي الأندلسي ، **تحفة المحتاج** ، 2مج ، تحقيق عبد الله بن سعاف اللحياني ، الطبعة الأولى مكة المكرمة ، دار حراء ، 1406 ، 1 / 363 ح 372 . كتاب الصلاة .

فـــإن الله يقبل بوجهه إلى وجه عبده ما لم يلتفت وأمركم بالصيام ومثل ذلك كمثل رجل في عصـــابة معـــه صرة مسك كلهم يحب أن يجد ريحها وإن ريح الصيام كريح المسك وأمركم بالصدقة ومثل ذلك كمثل رجل أسره العدو فأوثقوا يده إلى عنقه وقربوه ليضربوا عنقه فجعل يقـــول هل لكم أن أفدي نفسي منكم وجعل يعطي القليل والكثير حتى فدى نفسه وأمركم بذكر الله كثيرا ومثل ذكر الله كمثل رجل طلبه العدو سراعا في أثره حتى أتى حصنا حصينا فأحرز نفسه فيه وكذلك العبد لا ينجو من الشيطان إلا بذكر الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنـــا آمركم بخمس أمرني الله بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله ومـــن فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه أو من رأسه إلا أن يراجع ومن ادعى دعوى جاهلية فهو من جثاء (1) جهنم قيل يا رسول الله وإن صام وصلى قال وإن صام وصلى ويدعي بدعوى الله التي سماكم بها المؤمنين المسلمين عباد الله) .

التخريج :

أخرجه ابن خزيمة (2) عن فهد بن سليمان عن الربيع بن نافع عن معاوية بن سلام .

وأخرجه البيهقي (3) والحاكم (4) والطبراني (5) من طرق عن معاوية بن سلام .

1_ أي ممن يثون على ركبهم فيها ، أو هو من جماعة أهلها ، ينظر ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة جثا ، 14 / 127 .

2_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 244ح 483 ، كتاب الصلاة ، باب الخشوع في الصلاة والزجر عن الالتفات في الصلاة .

ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 2 / 64 ح 930 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن الالتفات في الصلاة .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 282 ح 3348 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الالتفات في الصلاة .

4_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 362 ح 863 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

5_ الطبراني ، **الكبير** ، 3 / 287 ح 3430 .

وأخـــرجه أحمـــد (1) عـــن عفـــان بن مسلم الصفار عن موسى بن خلف عن أبان بن يزيد العطارعن يحيى بن كثير الطائي .

وأخـــرجه الطيالســـي (2) والحـــاكم (3) وابـــن خزيمة (4) وابن حبان (5) والترمذي (6) والطبرانـــي (7) وأبـــو يعلـــى (8) من طرق عن أبان بن يزيد عن يحيى بن كثير الطائي ، كلاهمـــا (معاويـــة بن سلام ويحيى بن كثير) عن زيد بن سلام بن ممطور عن الأسود بن ممطور أبي سلام عن الحارث الأشعري ﷺ .

الحكم :

فـــي إســـناده الأول مداره على يحيى بن أبي كثير قال ابن معين : لم يسمع من زيد بن سلام شيئاً وإنما أخذ كتابه عن أخيه فدلسه (9) .

1_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 130 ح 17209 ، 4 / 202 ح 17833 .

2_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 159 ح 1161 .

3_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 582 ح 1534، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 195 ، 1895 ، كتاب الصيام ، باب ذكر تمثيل الصائم في طيب ريحه بطيب ريح المسك .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 14 /128 ح 6234 ، كتاب التاريخ ، باب بدء الخلق .

6_ الترمذي ، **السنن** ، 5 / 148 ح 2863 ، كتاب الأمثال عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في مثل الصيام والصلاة والصدقة .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 3 / 286 ح 3427 .

8_ أبو يعلى ، **المسند** ، 3 / 140 ح 1571 .

9_ المزي ، **الكمال** ، 10 / 78 .

وإســناده الثاني : لا يخلو من ضعف ففيه أحمد بن الأزهر أبو الأزهر كذبه ابن معين (1) ، وفــيه فهد بن سليمان المصري النحاس لم أجد له ترجمة فيما وجدت من كتب الرجال ، قال الترمذي : إسناد هذا الحديث حسن صحيح غريب (2) .

باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت

75) عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (اللهم استجب له إذا دعاك) يعني سعدا .

التخريج :

أخرجه الترمذي (4) عن رجاء بن محمد عن جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث .

وأخرجه البزار (5) والحاكم (6) وابن حبان (7) من طرق عن جعفر بن عون بن عمرو ابن حريث عن إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي عن قيس بن أبي حازم عن سعد بن أبي

1_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 65 .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 5 / 148 ح 2863، كتاب الأمثال عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في مثل الصيام والصلاة.

3_ الترمذي ، **السنن** ، 5 / 649 ح 3751 ، كتاب المناقب ، باب مناقب سعد بن أبي وقاص ﷺ .

4_ البزار ، **المسند** ، 4 / 54 ح 1218 .

5_ الحاكم ، **المستدرك** ، 3 / 570 ح 6118 ، كتاب المناقب ، باب ذكر مناقب سعد بن أبي وقاص .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 /450ح6990 ، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالا ونساء ، باب ذكر دعاء النبي ﷺ لسعد .

وقاص ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس ﷺ بنحوه أخرجه الطبراني في الأوسط (1) ولكنه ضعيف لأن في إسناده أبا سعد البقال سعيد بن المرزبان وهو ضعيف يدلس (2) .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه جعفر بن عون بن عمرو بن حريث المخزومي وهو صدوق (3) وله شاهد من حديث عبد الله بن عباس ﷺ ولكنه ضعيف كما مر .

76) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(قال رسول الله ﷺ لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب) قلت : فإن كنت خلف الإمام فأخذ بيدي وقال اقرأ بها بنفسك يا فارسي .

التخريج :

أخرجه ابن خزيمة (4) وابن حبان (5) عن محمد بن يحيى بن خالد الذهلي عن وهب بن جرير بن حازم عن شعبة بن الحجاج .

1_ الطبراني ، **الأوسط** ، 4 / 235 ح 4069 .

2_ ابن ، الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 325 . الذهبي ، **المغني** ، 1 / 266 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 241 .

3_ الرازي ، **الجرح** ، 4 / 62 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 326 .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 248 ح490 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر الدليل على أن الخداج هو النقص الذي لا تجزئ معه الصلاة .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 91 ح 1789 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

وأخرجه أبو عوانة (1) من طريق عن شعبة بن الحجاج عن العلاء بن عبد الرحمن عن عـــبد الرحمـــن بن يعقوب الحرقي عن أبي هريرة ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث عبادة بن الصامت أخرجه البخاري (2) ومسلم (3) بلفظ : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) .

الحكم :

إســناد الحديث حسن لأن فيه العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي أبا شبل وهو صدوق ربما وهم (4) ، وللحديث شاهد من حديث عبادة بن الصامت ﷺ أخرجه البخاري ومسلم كما مر ، قال ابن حجر في الدراية (5) : وهذا الحديث لا يتعارض مع حديث المسيء في صلاته عــن أبــي هريرة ﷺ وفيه (ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن) لأن هذا خاص وذاك عام ، فالحديث صحيح .

77) عن رجل من أهل البادية عن أبيه ﷺ قال :

(سمعت رسول الله ﷺ لا تقبل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب) .

التخريج :

أخرجه أحمد (6) عن عفان عن عبد الوارث عن عبد الله بن سوادة القشيري عن رجل من

1_ أبو عوانة ، **المسند** ، 1 / 453 ح 1676 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 263 ح 723 ، كتاب صفة الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة للإمام والمأموم في الصلوات كلها .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 259 ح 394 ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .

4_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 187 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 435 .

5_ ابن حجر ، **الدراية** ، 1 / 137 ح 153 ، كتاب الصلاة .

6_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 78 ح 20760 .

البادية عن أبيه ، وللحديث شاهد من حديث عبادة بن الصامت أخرجه البخاري (1) ومسلم (2) بلفظ : (لا صلاة لمن لم يقرأ بأم الكتاب) .

الحكم :إسناد الحديث ضعيف لأن فيه رجلاً لم يسم فهو مجهول الحال ، وللحديث شاهد من حديث عبادة بن الصامت أخرجه البخاري ومسلم كما تقدم .

78) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ :

عن ابن أبي عتيق قال تحدثت أنا والقاسم عند عائشة ــ رضي الله عنها ــ حديثا وكان القاسم رجلا لحانة وكان لأم ولد فقالت له عائشة ما لك لا تحدث كما يتحدث ابن أخي هذا أما إني قد علمت من أين أتيت هذا أدبته أمه وأنت أدبتك أمك قال فغضب القاسم وأضب (3) عليها فلما رأى مائدة عائشة قد أتي بها قام قالت أين قال أصلي قالت اجلس قال إني أصلي قالت اجلس غدر إني سمعت ﷺ يقول: (لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

79) عن عبادة بن الصامت قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول :(خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منها شيئا كان له ثم الله أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له ثم الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة) .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 263 ح 723 ، كتاب صفة الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة للإمام والمأموم في الصلوات كلها .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 259 ح 394 ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .

3_ أضبُّ: بمعنى كتمها في نفسه ، ينظر أ ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة ضبأ ، 1 / 111 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 393 ح 560 ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب كراهية الصلاة بحضرة الطعام .

التخريج : أخرجه مالك بن أنس (1) عن يحيى بن سعيد بن قيس .

وأخـــرجه أحمد (2) والدارمي (3) والبيهقي (4) والنسائي (5) وأبو داود (6) والمقدسي (7) وابن حبان (8) من طرق عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محيريز .

وأخرجه أحمد(9)عن يحيى القطان عن يحيى الأنصاري عن محمد بن يحيى عن ابن محيريز.

وأخرجه البيهقي (10) وابن ماجة (11) وابن حبان (12) وابن الجعد (13) والطبراني في

1_ الأصبحي ، أنس بن مالك أبو عبد الله ، **موطأ مالك** ، 2مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، مصر ، دار إحياء التراث العربي ، 123/1ح1420، كتاب الصلاة ، باب الأمر بالوتر .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 315 ح 22745 .

3_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 446 ح 1577 ، كتاب الصلاة ، باب في الوتر .

4_ البيهقي،**السنن الكبرى**، 10/ 217ح20761، كتاب آداب القاضي ، باب من كره كل ما لعب به الناس من الحزة .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 467 ح 4239 ، كتاب الصلاة ، باب جماع أبواب التطوع وقيام شهر رمضان .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 /8 ح 2058 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الوتر على الراحلة .

5_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 142 ح 322 ، كتاب الصلاة ، باب المحافظة على الصلوات الخمس .

6_ أبو داود ، **السنن** ، 2 / 62 ح 1420 ، كتاب الصلاة ، باب فيمن لم يوتر الصلاة .

7_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 8 / 365 ح 449 .

8_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 23 ح 1732 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

9_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 319 ح 22772 .   أحمد ، **المسند** ، 5 / 322 ح 22804 .

10_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 361 ح 1573 ، كتاب الصلاة ، باب الفرائض الخمس .

11_ ابن ماجة ، **السنن**،1/ 499ح 1401، كتاب الصلاة ،باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها .

12_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 147 ح 2417 ، كتاب الصلاة ، باب الوتر .

13_ ابن الجعد ، علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي ، **مسند ابن الجعد** ، 1مج ، تحقيق عامر أحمد حيدر ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة نادر ، 1410 هـ ــ 1990م ، 1 / 43 ح 35 .

مسند الشاميين (1) من طرق عن عبد الله بن محيريز عن المذحجي ، كلاهما (ابن محيريز والمذحجـــي) عـــن عبادة بن الصامت ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه البخاري (2) ومسلم (3) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح ، وللحديث أيضا شاهد من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه البخاري ومسلم بنحوه كما مر ، وقال ابن عبد البر : حديث صحيح ثابت (4) .

80) عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال :

(صـــليت مع أبي موسى الأشعري ﷺ صلاة فلما كان عند القعدة قال رجل من القوم أقرت الصـــلاة بالبر والزكاة قال فلما قضى أبو موسى الصلاة وسلم انصرف فقال أيكم القائل كلمة كذا وكذا قال فأرم القوم ثم قال أيكم القائل كلمة كذا وكذا فأرم القوم فقال لعلك يا حطان قلتها قال ما قلتها ولقد رهبت أن تَبْكَعَنِي (5) بها فقال رجل من القوم أنا قلتها ولم أرد بها إلا الخير فقـــال أبو موسى أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم إن رسول الله ﷺ خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قال غير المغضـــوب علـــيهم ولا الضـــالين فقولـــوا آميـــن يجـــبكم الله فـــإذا كـــبر

1_ الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني ، **مسند الشاميين** ، 2مج ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1405 هـ ـــ 1984م ، 1 / 43 ح 35 .

2_ البخاري ،**الصحيح**، 2/ 544ح 1425، كتاب الزكاة ، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد إلى الفقراء حيث كانوا .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 50 ، 51 ح 19 ، كتاب الصلاة ، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام .

4_ الأندلسي ، **التحفة** ، 1 / 576 ح 753 باب تارك الصلاة .

5_ أي خشي أن يستقبله أو يواجهه بما يكره . ينظر ابن الجزري ، **النهاية في غريب الأثر** ، مادة بكع ، 1 / 149 .

وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم فقال رسول الله ﷺ فتلك بتلك وإذا قــال ســمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم فإن الله تبارك وتعالى قال على لسان نبيه ﷺ سمع الله لمن حمده وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويــرفع قــبلكم فقــال رسول الله ﷺ فتلك بتلك وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) .أخرجه مسلم(1) .

81) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(صلى بنا رسول الله ﷺ وخلفه رجل يقرأ فنهاه رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فلما انصرف تــنازعا فقــال أتنهاني عن القراءة خلف رسول الله ﷺ فتنازعا حتى بلغ رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ من صلى خلف إمام فإن قراءته له قراءة) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن عامر بن الأسود عن الحسن بن صالح عن أبي الزبير محمد بن مسلم .

وأخــرجه ابــن أبــي شيبة (3) وابن ماجة (4) والدارقطني (5) والطبراني في الأوسط (6)

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 304 ح 404 ، كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة .

2_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 339 ح 14684 .

3_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 331 ح 3802 ، كتاب الصلاة ، باب من كره القراءة خلف الإمام .

4_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 277 ح 850 ، كتاب الصلاة ، باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا .

5_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 331ح 20 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر قوله ﷺ من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة .

الدارقطني ، **السنن** ، 1/ 402 ح1 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر نيابة الإمام عن قراءة المأمومين .

6_ الطبراني ، **الأوسط** ، 8 / 43 ح 7903 .

وابن حميد (1) وأبو نعيم (2) من طرق عن أبي الزبير محمد بن مسلم .

وأخـــرجه البيهقي (3) عن أبي عبد الله الحافظ عن بكر بن محمد عن عبد الصمد بن الفضل عن مكي بن إبراهيم عن أبي حنيفة .

وأخـــرجه الدارقطني (4) والطحاوي (5) من طرق عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عــن عــبد الله بـــن شداد ، كلاهما (محمد بن مسلم وعبد الله) عن جابر بن عبد الله ﷺ .

وللحديث شواهد ضعيفة منها حديث أبي سعيد الخدري ﷺ عند الطبراني في الأوسط (6) ، و حديث أبي هريرة ﷺ عند الدارقطني (7) .

الحكـــم : إسناد الحديث ضعيف ، فالطريق الأول للحديث : فيه أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس الإمام الحافظ الصدوق مشهور بالتدليس ، وكان الإمام أحمد يضعفه (8) ، والطريق

1_ ابن حميد ، عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي ، **مسند عبد بن حميد** ، ، 1مج ، تحقيق صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصنعيدي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، مكتبة السنة ، 1408 هـ ـــ 1988م ، 1 / 320 ح 1050 .

2_ أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني أبو نعيم ، **مسند أبي حنيفة** ، 1مج ، تحقيق ، نصر محمد الفريابي الطبعة الأولى ، الرياض ، مكتبة الكوثر ، 1415 هـ ، 1 / 32 .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 159 ح 2722 ، كتاب الصلاة ، باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .

4_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 323 ح 1 ، ح 2 ، ح 4، كتاب الصلاة ، باب ذكر قوله عليه السلام من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة

5_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 217 ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة .

6_ الطبراني ، **الأوسط** ، 7 / 308 ح 7579 .

7_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 304 ح 4 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر قوله ﷺ من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة .

8_ ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 45 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 506 .

الثانـــي : فــيه أبو حنيفة النعمان بن ثابت وهو مضطرب الحديث (1) ، وللحديث شاهد من حديــث أبي سعيد الخدري ولكنه واه ، لأن في إسناده أبا هارون العبد بن جوين وهو متروك (2) . وللحديــث شــاهد آخر من حديث أبي هريرة ﷺ ولكنه ضعيف أيضا ، لأن في إسناده إســماعيل بن إبراهيمم التيمي وهو ضعيف (3) . وقال الدارقطني : هذا الحديث منكر (4) ، وقد ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة (5) ، فالحديث ضعيف .

82) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

(أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر) (6) .

التخريج :

أخرجه أحمد (7) عن بهز بن أسد وعفان بن مسلم الصفار وعبد الصمد بن عبد الوارث عن همام بن يحيى بن دينار .

1_ مسلم ، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين ، **الكنى والأسماء** ، 2مج ، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقري ، المدينة المنورة ، الجامعة الإسلامية ، 1414هـ ، 1 / 276 .

النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 100 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 163 .

2_ النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 84 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 302 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 408 .

3_ الرازي ، **الجرح** ، 8 / 206 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 516 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 10 / 4 .

4_ الزيلعي ، **نصب الراية** ، 2 / 10 ح 57 .

5_ الألباني ، محمد ناصر الدين الألباني ، **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشئ من فقهها وفوائدها** ، 8مج ، دار الراية للنشر والتوزيع ، 1 / 285 ، موقف الإمام من المأموم .

6_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 315 ، كتاب الأذان ، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم . قال ابن حجر: إسناده قوي .

7_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 3 ح 11011 . 3 / 45 ح 11433 . 3 / 97 ح 11941 .

وأخــرجه أبو داود (1) والبيهقي (2) وابن حبان (3) وأبو يعلى (4) من طرق عن همام بن يحــيى بن دينار عن قتادة بن دعامة السدوسي عن أبي نضرة المنذر بن قطعة عن أبي سعيد الخدري ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح ، وقال ابن حجر في التلخيص (5) : إسناده صحيح .

83) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

(إن النبي ﷺ فقام فصلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بفاتحة الكتاب) .

التخريج :

أخرجه أحمد (6) عن عفان بن مسلم الصفار عن عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري .

وأخرجه البيهقي (7) وابن خزيمة (8) من طرق عن عبد الوارث عن أبي عبد الرحيم حنظلة

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 216 ح 818 ، كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 60 ح 2290 ، كتاب الصلاة ، باب الاقتصار على قراءة بعض السور .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 92 ح 1790 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

4_ أبو يعلى ، **المسند** ، 2 / 417 ح 1210 .

5_ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، **تلخيص الحبير** ، 4مج ، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة ، 1384 هـ ـ 1964م ، 1 / 132 ح 345 .

6_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 282 ح 2550 .

7_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 61 ح 2300 ، كتاب الصلاة ، باب الاقتصار على فاتحة الكتاب .

8_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 258 ح 513 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر الدليل على أن الصلاة بقراءة الفاتحة جائزة دون غيرها .

السدوسي عن عكرمة مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه حنظلة السدوسي أبا عبد الرحيم وهو ابن عبيد الله وقيل ابن أبي صفية وهو ضعيف (1) .

84) عن أبي قتادة ﷺ :

(أن رســول الله ﷺ قال هل تقرؤون خلفي قالوا نعم والله يا رسول الله قال فلا تقرؤوا إلا بأم الكتاب) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) وابن حميد (3) عن يزيد بن هارون عن سليمان بن طرخان أبي المعتمر عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة ﷺ ، وللحديث شاهد صحيح من حديث عبادة (4) بن الصامت ﷺ بنحوه .

الحكم :

جمــيع رجــال إســناد هذا الحديث ثقات ، إلا أنه منقطع لأن سليمان بن طرخان التيمي أبا المعتمر كثير التدليس (5) ، لم يرو عن عبد الله بن أبي قتادة بن الحارث السلمي ، وعبد

1_ الرازي ، **الجرح** ، 3 / 241 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 184 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 55 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 308 ح 22678 .

3_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 95 ح 188 .

4_ سيأتي تخريجه رقم 85 .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 252 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 202 . المزي ، **الكمال** ، 12 / 5 .

الله بن أبي قتادة ليس من شيوخه (1) ، فإسناد الحديث منقطع ، ولكن للحديث شاهد صحيح مـــن حديث عبادة بن الصامت ﷺ كما سيأتي ، وقد صححه أبو داود والترمذي والحاكم وابن حبان والبيهقي (2) .

85) عن عبادة بن الصامت ﷺ قال :

(صـــلى بنا رسول الله ﷺ الفجر فثقلت عليه القراءة فلما سلم قال تقرؤون خلفي ؟ قلنا : نعم قال : لا تفعلوا إلا بأم الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها) .

التخريج :

أخرجه أحمد (3) عن يعقوب عن محمد بن إسحق بن يسار .

وأخرجه ابن خزيمة (4) وابن حبان (5) وابن أبي شيبة (6) وابن الجارود(7)والمقدسي (8)

1_ المزي ، **الكمال** ، 15 / 440 .

2_ ابن حجر ، **التلخيص** ، 1 / 231 ، كتاب الصلاة .

3_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 321 ح 22797 . 5 / 322 ح 22802 .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 36 ح 1581 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة خلف الإمام .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 95 ح 1792 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

ينظر : الهيثمي ، **الموارد** ، 1 / 127 ح 460 ، كتاب المواقيت ، باب القراءة في الصلاة .

6_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 328 ح 3756 ، كتاب الصلاة ، باب من رخص في القراءة خلف الإمام .

7_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 88 ح 321 ، باب القراءة وراء الإمام .

8_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 8 / 340 ح 413 .

وأبو داود (1) والدارقطني (2) والبيهقي (3) والترمذي (4) من طرق عن محمد بن إسحق ابــن يســـار عن مكحول الشامي أبي عبد الله عن محمود بن الربيع الأنصاري عن عبادة بن الصامت ﷺ .

وللحديــث شـــاهد من حديث أبي قتادة ﷺ السابق بمثله (5) ولكنه ضعيف ، وللحديث شاهد صحيح من حديث أنس بن مالك ﷺ (6) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث حسن فيه محمد بن إسحق بن يسار أبا بكر المطلبي مولاهم المدني وهو صدوق يدلس (7) قد صرح بالسماع (8) ، وللحديث شواهد منها حديث أبي قتادة ﷺ ، وحديث أنس ابن مالك ﷺ كما مر ، فالحديث صحيح .

86) عن أنس بن مالك ﷺ قال :

(إن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال أتقرؤون في

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 217 ح 823 ، كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب .

2 _ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 319 ح 8 ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 164ح 2742، 2743 ، كتاب الصلاة ، باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر بالقراءة بفاتحة الكتاب .

البيهقي ، **السنن الصغرى** ، 1 / 328 ح 567 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة خلف الإمام .

4_ الترمذي ، 2 / 116 ح 311 ، **السنن** ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في القراءة خلف الإمام .

5_ سبق تخريجه 84 .

6_ سيأتي تخريجه برقم 86 .

7_ ابن حجر ، **القريب** ، ص 467 .

8_ الزيلعي ، **نصب الراية** ، 2 / 11 .

صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأ ؟ فسكتوا قالها ثلاث مرات فقال قائل أو قائلون : إنا لنفعل قال فلا تفعلوا وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه) .

التخريج :

أخرجه أبو يعلى (1) عن مخلد بن أبي زميل عن عبيد الله بن عمرو الرقي .

وأخرجه الدارقطني (2) وابن حبان (3) والطحاوي (4) والمقدسي (5) والطبراني في الأوسط (6) من طرق عن عبيد الله بن عمرو الرقي عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن أنس بن مالك ﷺ ، وللحديث شاهد صحيح من حديث عبادة بن الصامت ﷺ بنحوه (7) .

الحكم :

إســناد الحديث صحيح ، وللحديث شاهد صحيح من حديث عبادة بن الصامت ﷺ بنحوه كما مر .

باب القراءة في الظهر

87) عن البراء بن عازب ﷺ قال :

1_ أبو يعلى ، **المسند** ، 5 / 187 ح 2805 . أبو يعلى ، **المعجم** ، 1 / 245 ح 303 .

2_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 340 ح 8 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر نسخ التطبيق والأمر بالأخذ بالركب .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 162 ح 1852 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 152 ح 1844 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 218 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة خلف الإمام .

5_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 6 / 232 ح 2248 .

6_ الطبراني ، **الأوسط** ، 3 / 124 ح 2680 .

7_ سبق تخريجه رقم 85 .

(كنا نصلي خلف النبي ﷺ فنسمع منه الآية بعد الآيات من سورة لقمان والذاريات) .

التخريج :

أخرجه النسائي (1) عن محمد بن إبراهيم بن صدران .

وأخرجه ابن ماجة (2) عن عقبة بن مكرم ، كلاهما (محمد بن إبراهيم وعقبة بن مكرم) عن سلم بن قتيبة عن هاشم بن البريد عن أبي إسحق السبيعي عن البراء بن عازب .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه عمرو بن عبد الله أبا إسحق السبيعي وهو ثقة مشهور بالتدليس ولم يصرح بالسماع عن البراء بن عازب ﷺ (3) ، وضعفه الألباني (4) .

88) عن أنس بن مالك ﷺ قال :

(إنهم كانوا يسمعون النغمة من النبي ﷺ في الظهر والعصر بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية) .

التخريج :

أخرجه ابن خزيمة (5) عن محمد بن معمر .

1_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 334 ح 1043 ، كتاب صفة الصلاة ، باب قراءة النهار .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 136 ح 971 ، كتاب الافتتاح ، باب قراءة النهار .

2_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 271 ح 829 ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب الجهر بالآية أحيانا في صلاة الظهر والعصر .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

4_ الألباني ، **الضعيفة** ، 9 / 120 ح 4120 .

5_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 257 ح 512 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر قراءة القرآن من الركعتين الأوليين من الظهر والعصر .

وأخـــرجه ابن حبان (1) عن عبد الله بن قحطبة عن محمد بن معمر عن روح بن عبادة عن حماد بن سلمة عن قتادة بن دعامة وحميد بن هلال وثابت البناني ، ثلاثتهم (قتادة بن دعامة وحميد بن هلال وثابت البناني) عن أنس بن مالك ﷺ .

الحكم :

قـــال أبو حاتم في علله : (هذا خطأ حميد يروي هذا الحديث أنه صلى خلف يروي وكان يقـــرأ وليس فيه ذكر النبي ﷺ) (2) بمعنى أن هذا الحديث موقوف على أنس بن مالك وليس مـــرفوعا ولكـــن حميدا بن هلال بن هبيرة العدوي هو الذي رفعه وقد أخطأ في ذلك ، ولكن حميدا لم يتفرد برفعه وإنما رواه مرفوعا أيضا قتادة بن دعامة السدوسي وهو ثقة (3) ورفعه ثابت البناني وهو ابن أسلم أبو محمد وهو ثقة كذلك(4) ، وحميد بن هلال بن هبيرة ثقة أيضا (5) ، ولكـــن يمكن أن يكون روح بن عبادة أبو محمد القيسي وهو صدوق (6) هو الذي قد أخطأ في رفعه ، وقال الألباني : صحيح على شرط الشيخين (7) .

باب القراءة في المغرب

89) عن أم الفضل ــ رضي الله عنها ــ قالت :

1_ ابن ، حبان ، **الصحيح** ، 5 / 132 ح 1824 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

2_ أبو حاتم ، **العلل** ، 1 / 87 .

3_ الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 466 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 315 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 453 .

4_ الرازي ، **الجرح** ، 2 / 449 .

5_ الرازي ، **الجرح** ، 3 / 230 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 45 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 182 .

6_ الرازي ، **الجرح** ، 3 / 499 . المزي ، **الكمال** ، 9 / 242 .

7_ الألباني ، **الصحيحة** ، 3 / 150 ح 1160 .

(خـــرج إليـــنا رسول الله ﷺ وهو عاصب رأسه في مرضه الذي توفي فيه فقرأ بالمرسلات قالت فما صلاها بعد حتى لقي الله) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (1) دون قوله (وهو عاصب رأسه في مرضه) .

أخـــرجه الترمذي (2) عن هناد بن السري عن عبدة بن سليمان الكلابي عن محمد بن إسحق عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه عن أم الفضل ــ رضي الله عنها ــ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه محمد بن إسحق بن يسار أبا بكر المطلبي مولاهم المدني وهو صدوق يدلس ولم يصرح بالسماع (3) .

90) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه :

(أنه قال لمروان : أبا عبد الملك : أتقرأ في المغرب بقل هو الله أحد وإنا أعطيناك الكوثر ؟ قال : نعم ، قال فحلف لقد رأيت رسول الله ﷺ يقرأ بطولى الطوليين ، المص) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (4) لكن دون أن يحدد أن قصار السور التي كان يتلوها مروان

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 265 ح 729 ، كتاب صفة الصلاة ، باب القراءة في المغرب .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 212 ح 308 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في القراءة في المغرب .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

4_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 265 ح 730 ، كتاب صفة الصلاة ، باب القراءة في المغرب .

بأنها الكوثر والصمد .

وأخرجه النسائي (1) عن محمد بن سلمة عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب .

وأخرجه ابن حبان (2) وابن خزيمة (3) والطبراني (4) من طرق عن أحمد بن عبد الرحمن عن عمرو بن يعقوب عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن مداره على أحمد بن عبد الرحمن بن وهب وهو صدوق تغير في آخره (5) وفي إسناد الحديث أبو الأسود بن عبد الرحمن وهو صدوق اختلط (6) .

91) عن زيد بن ثابت ﷺ قال :

(لقد كان رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بطولى الطوليين قال قلت وما طولى الطوليين ؟ قال الأعراف) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (7) دون قوله (وما طولى الطوليين قال الأعراف) .

1_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 239 ح 1061 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في المغرب بالمص .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 169 ح 989 ، كتاب الافتتاح ، باب القراءة في المغرب بالمص .

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 143 ح 1836 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 122 ح 4813 .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 271 ح 541 ، كتاب الصلاة ، باب إباحة ترديد الآية الواحدة في الصلاة عند التدبر والتفكر في القرآن .

5_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 76 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 47 .

6_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 319 .

7_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 265 ح 730 ، كتاب صفة الصلاة ، باب القراءة في المغرب .

أخرجه عبد الرزاق (1) عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة .

وأخـــرجه أحمد (2) والنسائي (3) وأبو داود (4) وابن خزيمة (5) من طرق عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة .

وأخـــرجه النسائي (6) عن محمد بن مسلمة عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبي الأسود ، كلاهما (عبد الله بن أبي مليكة وأبو الأسود) عن عروة بن الزبير عن مروان ابن الحكم عن زيد بن ثابت ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح ، وأصله عند البخاري عن زيد بن ثابت كما تقدم ﷺ .

باب الجهر في المغرب

92) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

(كان النبي ﷺ يقرأ في المغرب قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد) .

التخريج :

1_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 107 ح 2691 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في المغرب .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 188ح 21684 . 5 / 189 ح 12689 .

3_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 340 ح 1062 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في المغرب بالمص .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 169 ح 989 . 2 / 170 ح 990 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في المغرب بالمص .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 215 ح 812 ، كتاب الصلاة ، باب قدر القراءة في المغرب .

5_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 259 ح 516 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في صلاة المغرب .

6_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 339 ح 1061 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في المغرب بالمص .

أخرجه ابن ماجة (1) عن أحمد بن بديل عن حفص بن غياث بن طلق بن معاوية عن عبيد الله عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر ﷺ .

الحكم :

إسـناد الحديث حسن لأن فيه حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي وهو ثقة فقيه تغير حفظه في آخره(2) ، وفي إسناده أيضا أحمد بن بديل أبو جعفر اليمامي صدوق له أوهام(3) .

93) عن جابر بن سمرة ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ يقرأ صلاة في المغرب ليلة الجمعة بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد ويقرأ في العشاء الآخرة ليلة الجمعة والمنافقون) .

التخريج :

أخرجه ابن حبان (4) عن يعقوب بن يوسف بن عاصم عن أبي قلابة عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي عن أبيه عن سعيد بن سماك بن حرب عن سماك بن حرب عن جابر ﷺ .

الحكم :

إسـناد الحديـث واه ، لأن فـيه سعيد بن سماك بن حرب وهو متروك الحديث (5) ، وقال الألباني ضعيف جدا (6) .

1_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 272 ح 833 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في صلاة المغرب .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 173 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 77 .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 149 ح 1841 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة

5_ الذهبي ، **الميزان** ، 3 / 209 .   ابن حجر ، **اللسان** ، 3 / 33 .   ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 320 .

6_ الألباني ، **الضعيفة** ، 2 / 34 ح 559 .

94) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(مـــا صــــليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله ﷺ من فلان فصلينا وراء ذلك الإنسان فكان يطول الأوليين من الظهر ويخفف في الأخريين ويخفف في العصر ويقرأ في المغرب بقصار المفصل ويقرأ في العشاء بالشمس وضحاها وبأشباهها ويقرأ في الصبح بسورتين طويلتين) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن أبي بكر الحنفي وعبيد الله بن الحارث عن الضحاك بن عثمان .

وأخرجه ابن خزيمة(2) وابن حبان (3) وابن ماجة (4) والنسائي (5) من طرق عن الضحاك ابـــن عثمان عن بكير بن عبد الله عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة ﷺ ، وللحديث شاهد أخـــرجه الطبرانــــي في مسند الشاميين (6) من طرق عن قيس بن الحارث وعبد الرحمن بن عسيلة عن أبي الدرداء ﷺ ، ولكنه ضعيف لأن عبد الرحمن بن عسيلة (7) وقيس بن الحارث

1_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 329 ح 8348 .   2 / 532 ح 10895 .

2_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 261 ح 520 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر الدليل على أن النبي كان يقرا في الركعتين بطولى الطوليين .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 145 ح 1837 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

4_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 270 ح 827 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر .

5_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 388 ح 1055 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في المغرب بقصار المفصل .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 337 ح 1054 ، كتاب الصلاة ، باب تخفيف القيام والقراءة .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 167 ح 982 ، كتاب الصلاة ، باب تخفيف القيام والقراءة .

6_ الطبراني ، **مسند الشاميين** ، 1 / 169 ح 283 .

7_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 6 / 208 .

المذحجي (1) لم يوثقهما معتمد من العلماء .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي وهو صدوق يهم (2) .

95) عن زيد بن ثابت ﷺ :

(أنه قال لمروان وهو أمير المدينة إنك لتخف القراءة في الركعتين من المغرب فوالله لقد كان رسول الله ﷺ يقرأ فيهما بسورة الأعراف في الركعتين جميعا) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (3) دون هذه الزيادة التي بينت اسم السورة وهي الأعراف بالإضافة إلى بيان أن النبي ﷺ كان يقرأها في الركعتين وليس في ركعة واحدة .

وأخرجه النسائي (4) عن محمد بن سلمة عن ابن وهب .

وأخرجه الطبراني (5) من طريقه عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبي الأسود .

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 456 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 297 .

3_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 265 ح 730 ، كتاب صفة الصلاة ، باب القراءة في المغرب .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 339 ح 1061، كتاب الصلاة ، باب القراءة في المغرب بالمص .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 169 ح 989 ، كتاب الافتتاح ، باب القراءة في المغرب بالمص .

5_ الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 122 ، 4813 .

وأخرجه ابن خزيمة (1) عن محمد بن العلاء بن كريب عن أبي أسامة عن هشام بن عروة

كلاهما (أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن وهشام بن عروة) عن عروة بن الزبير عن زيد

ابن ثابت ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح ، وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين إن لم يكن فيه إرسال (2) .

باب القراءة في الفجر

96) عن جابر بن سمرة ﷺ قال :

(إن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بقاف والقرآن المجيد وكان صلاته بعد تخفيفا) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

97) عن جابر بن سمرة ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ يصلي الصلوات كنحو من صلاتكم التي تصلون اليوم ولكنه كان يخفف

كانت صلاته أخف من صلاتكم كان يقرأ في الفجر الواقعة ونحوها من السور) .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (4) عن إسرائيل عن سماك بن حرب .

1_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 260 ح 518 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ كان يقرا في الركعتين بطولى الطوليين .

2_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 363 ح 866 .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 337 ح 458 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في الصبح .

4_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 115 ح 2720 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في صلاة الصبح .

وأخرجه أحمد (1) والبيهقي (2) والطبراني(3) من طرق عن سماك عن جابر بن سمرة ﷺ.

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه سماك بن حرب بن أوس بن خالد بن نزار بن معاوية بن حارثة أبا المغيرة الذهلي البكري الكوفي وهو صدوق تغير حفظه ، وقال النسائي إذا انفرد بأصل لم يكن حجة لأنه كان يلقن فيتلقن (4) وسفيان الثوري ممن روى عنه قبل الاختلاط (5) .

باب يجهر بقراءة صلاة الفجر

98) عن أم سلمة ــ رضي الله تعالى عنها ــ قالت :

(شكوت أو اشتكيت فذكرت لرسول الله ﷺ فقال طوفي مرور الناس وأنت راكبة قالت فطفت علـــى جمـــل ورسول الله ﷺ يصلي إلى صقع (6) البيت فسمعته يقرأ في العشاء الآخرة وهو يصلي بالناس والطور وكتاب مسطور) (7) .

1_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 104 ح 21033 .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 119 ح 2720 ، كتاب الصلاة ، باب قدر قراءة النبي ﷺ في الصلاة المكتوبة وهو إمام .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 2 / 222 ح 1914 .

4_ الذهبي ، **الميزان** ، 3 / 326 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 255 . الرازي ، **الجرح** ، 4 / 297 .

5_ المزي ، **تهذيب الكمال** ، 12 / 120 .

6_ صقْع : أي ناحية البيت أو تجاه البيت . ينظر : ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة صقع ، 7 / 203 .

7_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 327 ، كتاب الأذان ، باب الجهر بقراءة صلاة الفجر . قال ابن حجر في الفتح : هذا السياق لهذا الحديث شاذ حيث نصت هذه الرواية على أن أم سلمة ــ رضي الله عنها ــ سمعت النبي ﷺ يقرأ ويرتل في العشاء الآخرة ، في حين أن جميع الطرق المروية عن مالك بن أنس من طريق عبد الله بن وهب لم تحدد تلك الصلاة ولم تذكر اسمها .

أصل الحديث عند البخاري (1) ومسلم (2) دون تحديد وقت الصلاة التي قرأ بها رسول الله ﷺ بالطور وأنها العشاء الآخرة .

التخريج :

أخرجه ابن خزيمة (3) عن عيسى بن إبراهيم الغافقي عن عبد الله بن وهب عن مالك بن أنس وعبد الله بن لهيعة ، كلاهما (مالك بن أنس وعبد الله بن لهيعة) عن أبي الأسود عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة ــ رضي الله عنها ــ .

الحكم :

إسناد هذا الحديث حسن لأن في طريقي الإسناد عيسى بن إبراهيم الغافقي وهو صدوق (4) .

99) عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه :

(حيث دخل عليه فتية من بني هاشم فقالوا له: هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال : لا ، قيل : لعله كان يقرأ في نفسه ، قال هذه شر من الأولى كان عبد مأمورا بلغ ما أمر به) .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 177 ح 452 ، كتاب الصلاة ، باب إدخال البعير في المسجد لعلة .

البخاري ، **الصحيح** ، 2 / 585 ح 1540 ، كتاب الحج ، باب طواف النساء مع الرجال .

البخاري ، **الصحيح** ، 4 / 1839 ح 4572 ، كتاب التفسير ، باب تفسير سورة الطور .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 927 ح 1276 ، كتاب الحج ، باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 263 ح 523 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في صلاة العشاء الآخرة .

4_ الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 374 .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن عفان بن مسلم الصفار عن وهيب بن خالد .

وأخرجه أحمد (2) كذلك عن إسماعيل بن إبراهيم .

وأخـرجه أبو داود (3) عن مسدد بن مسرهد عن عبد الوارث ، ثلاثتهم (وهيب وإسماعيل وعـبد الوارث) عن أبي جهضم موسى بن سالم عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس ﷺ .

الحكم :

صـحيح الإسناد إلى ابن عباس ﷺ ، لكنه مخالف لرواية عدد من الصحابة الذين أثبتوا قراءة النبي في الظهر والعصر ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ولم يعلم .

100) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

(لا أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا) .

التخريج :

أخـرجه الطبراني (4) عن عبيد بن غنام عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني .

وأخرجه أبو داود (5) عن زياد بن أيوب عن هشيم .

1_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 249 ح 2238 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 225 ح 1977 .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 214 ح 808 ، كتاب الصلاة ، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 12 / 139 ح 12700 .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 214 ح 809 ، كتاب الصلاة ، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر .

وأخرجه أحمد (1) من طريق عن هشيم بن بشير عن حصين بن عبد الرحمن عن عكرمة مولى ابن عباس ، كلاهما (الحسن العرني وعكرمة) عن عبد الله بن عباس ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن في إسناده الأول : حصين بن عبد الرحمن السلمي أبا الهذيل وهو صدوق تغير حفظه (2) ، وفي إسناده الثاني : الحسن العرني من بجيلة صدوق ولكنه لم يسمع من عبد الله بن عباس (3) فالإسناد منقطع ، إضافة لتعارض هذا الحديث مع الحديث السابق عن ابن عباس .

باب الجمع بين السورتين في الركعة

101) عن عبد الله بن السائب ﷺ قال :

(صلى بنا النبي ﷺ الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنون حتى جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى محمد بن عباد يشك أو اختلفوا عليه أخذت النبي ﷺ سعلة فركع) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

102) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

(يا أبا عبد الرحمن كيف تقرأ هذا الحرف ألفا تجده أم ياء من ماء غير آسن أو من ماء غير

1_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 249 ح 2247 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 170 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 219 .

الذهبي ، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، **المغني في الضعفاء** ، 1مج ، تحقيق نور الدين عتر 1 / 177 .

3_ الرازي ، **الجرح** ، 3 / 45 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 336 ح 455 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في الصبح .

ياســن قال فقال عبد الله وكل القرآن قد أحصيت غير هذا ؟ قال إني لأقرأ المفصل في ركعة فقــال عبد الله هذا كهذ الشعر ؟ إن أقواما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ولكن إذا وقع في القلــب فرسخ فيه نفع إن أفضل الصلاة الركوع والسجود إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهن سورتين في كل ركعة ثم قام عبد الله فدخل علقمة في إثره ثم خرج فقال قد أخبرني بها) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

103) عن نهيك بن سنان قال :

(قلــت لعبد الله بن مسعود ﷺ كيف تجد هذا الحرف من ماء غير آسن أو ياسن ؟ فقال أكل القــرآن أحصــيت إلا هذا ؟ قال إني لأقرأ المفصل في ركعة فقال عبد الله هذا كهذ الشعر إن أقوامــا يقــرؤون القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقيهم ولكنه إذا دخل في قلب فرسخ فيه نفع وإن أخــير الصلاة الركوع والسجود وإني أعلم النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بهن سورتين في ركعة ثم أخذ بيد علقمة فدخل ثم خرج فعدهن علينا قال الأعمش وهي عشرون سورة على تأليف عبد الله أولهن الرحمن وآخرتهن الدخان الرحمن والنجم والذاريات والطور هذه النظائر واقتربــت والحاقــة والواقعة ونون والنازعات وسأل سائل والمدثر والمزمل وويل للمطففين وعبس ولا أقسم وهل أتى والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت والدخان) .

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 563 ، 822 ، كتاب الصلاة ، باب ترتيل القرآن واجتناب الهذ وهو الإفراط في السرعة و إباحة سورتين فأكثر في ركعة واحدة.

التخريج :

أصـــل الحديث عند البخاري (1) ومسلم (2) دون ذكر أسماء السور والنظائر التي كان النبي ﷺ يقرأ بهن سورتين في ركعة .

وأخرجه ابن خزيمة (3) عن محمد بن العلاء عن الأعمش عن شقيق .

وأخرجه الطبراني (4) من طرق عن شقيق .

وأخرجه البيهقي (5) عن أبي محمد يوسف الأصبهاني عن أبي سعيد الأعرابي عن الحسن بن محمد الزعفراني عن شبانة عن إسرائيل عن أبي إسحق عن علقمة والأسود ، ثلاثتهم (شقيق وعلقمة والأسود) عن عبد الله بن مسعود ﷺ .

الحكم :

كل أسانيد الحديث فيها ضعف ، ففي إسناده الأول : محمد سلمة بن كهيل واهي الحديث (6) .

وفي إسناده : الثاني الأعمش سليمان بن مهران وهو مدلس (7) ولم يصرح بالسماع .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 268 ح 742 ، كتاب صفة الصلاة ، باب الجمع بين السورتين في الركعة .

البخاري ، **الصحيح** ، 4 / 1911 ح 4710 ، كتاب صفة الصلاة ، باب تأليف القرآن .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 563 ، 822 ، كتاب الصلاة ، باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ وهو الإفراط في السرعة و إباحة سورتين فأكثر في ركعة واحدة .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 269 ح 538 ، كتاب الصلاة ، باب إباحة قراءة السورتين في الركعة الواحدة .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 10 / 34 ح 9862 .

5_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 9 ح 4467 ، كتاب الصلاة ، باب من استحب الإكثار من الركوع .

6_ الذهبي ، **الميزان** ، 6 / 171 .   ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 67 .

7_ الذهبي ، **سير أعلام** ، 6 / 226 .   ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 195 .

وفـــي إســـناديه : الثالث والرابع أبو إسحق السبيعي عمرو بن عبد الله وهو مدلس (1) ولم يصرح بالسماع .

104) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ :

قـــال عـــبد الله بـــن شقيق سألت عائشة ــ رضي الله عنها ــ هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى ؟ قالت : لا إلا أن يجيء من مغيبة ، قلت هل كان رسول الله ﷺ يقرن بين السورتين ؟ قالت : من المفصل) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن محمد بن جعفر عن يزيد بن هارون عن إياس بن سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق .

وأخـــرجه ابـــن حبان (3) والنسائي (4) وأبو داود (5) وأحمد (6) من طرق عن عبد الله بن شقيق عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ ، ولهذا الحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمر ﷺ أخرجه ابن حبان (7) ولكن إسناده حسن ، لأن فيه سالم بن نوح العطار وهو صدوق

1_ الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 326 . ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 42 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 6 / 171 ح 25424 .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 268 ح 2527 ، كتاب الصلاة ، باب النوافل .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 180 ح 481 ، كتاب الصلاة ، باب عدد صلاة الضحى في الحضر .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 84 ح 2494 ، كتاب الصوم ، باب صوم التقديم والشك قبل شهر رمضان .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 2 / 28 ح 1292 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الضحى .

6_ أحمد ، **المسند** ، 6 / 171 ح 25424 .

7_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 269 ح 2528 ، كتاب الصلاة ، باب النوافل .

له أوهام (1) .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح .

باب الجهر بالتأمين

105) عن أبي زهير النميري ﷺ :

عـن أبي مصبح المقرائي قال كنا نجلس إلى أبي زهير النميري وكان من الصحابة فيتحدث أحسن الحديث فإذا دعا الرجل منا بدعاء قال اختمه بآمين فإن آمين مثل الطابع على الصحيفة قال أبو زهير أخبركم عن ذلك :

(خرجنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألح في المسألة فوقف النبي ﷺ يستمع منه فقال النبي ﷺ أوجب إن ختم فقال رجل من القوم بأي شيء يختم قال بآمين فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب فانصرف الرجل الذي سأل النبي ﷺ فأتى الرجل فقال اختم يا فلان بآمين وأبشر) .

التخريج :

أخـرجه أبو داود (2) عن عبد الله بن محمد والوليد بن عتبة الدمشقي ومحمود بن خالد عن محمد بن يوسف الفريابي .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 606 .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 247 ح 938 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين وراء الإمام .

وأخرجه الشيباني (1) والطبراني (2) من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي عن صبيح بن محرز الحمصي عن أبي مصبح المقرائي عن أبي زهير النميري ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه صبيح بن محرز الحمصي وهو مجهول (3) .

106) عن بلال ﷺ قال : (يا رسول الله لا تسبقني بآمين) (4) .

التخريج :

أخرجه أحمد (5) عن محمد بن فضيل عن عاصم بن سليمان الأحول .

وأخرجه البيهقي (6) وأبو داود (7) وابن خزيمة (8) والحاكم (9) وعبد الرزاق (10) وابن

1_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 296 ح 756 .

2_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 3 /119 ح 1442 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 274 .   ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 539 .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 340 ، كتاب الأذان ، باب جهر الإمام بالتأمين . قال ابن حجر: رجاله ثقات .

5_ أحمد ، **المسند** ، 6 / 12 ح 23929 .

6_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 22 ح2131 ، كتاب الصلاة ، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن من الإقامة.

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 23 ح 2132 ، كتاب الصلاة ، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن من الإقامة.

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 /56 ح 2268 ح 2269 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

7_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 246 ح 937 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين وراء الإمام .

8_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1/ 287 ح 573 ، كتاب الصلاة ، باب الجهر بآمين عند انقضاء فاتحة الكتاب في الصلاة التي يجهر الإمام بها بالقراءة .

9_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 340 ح 797 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

10_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 96 ح 2636 ، كتاب الصلاة ، باب آمين .

أبي شيبة (1) والبزار (2) وأحمد (3) والطبراني في الأوسط والكبير (4) من طرق عاصم ابن سليمان الأحول عن أبي عثمان النهدي .

وأخــرجه الطبرانـــي (5) عن محمد بن العباس عن أحمد بن يحيى عن سعيد بن عمرو عن سفيان بن عيينة عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان ، كلاهما(أبو عثمان وسلمان) عن بلال ﷺ .

الحكم :

إسناد هذا الحديث صحيح .

107) عن وائل بن حجر ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ إذا قرأ ولا الضالين قال آمين ورفع بها صوته) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (6)عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل .

وأخرجه الطبراني (7) من طريق العلاء بن صالح ، كلاهما عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبسي .

1_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 2 / 187 ح 7957 ، كتاب الصلاة ، باب ما ذكر في آمين ومن كان يقولها .

2_ البزار ، **المسند** ، 4 / 210 ح 1375 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 6 / 15 ح 23966 .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 7 / 191 ح 7243 .   الطبراني ، **الكبير** ، 6 / 253 ح 6136 .

5_ الطبراني ، **الكبير** ، 1 366 ح 1124 ، 1125.

6_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 246 ح 932 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 45 ح 114 .

وأخرجه أحمد (1) عن الأسود بن عامر عن شريك عن أبي إسحق عن علقمة بن وائل .

وأخرجه البيهقي (2) من طريقه عن علقمة بن وائل .

وأخـــرجه البيهقـــي (3) عن أبي الحسين بن بشران عن أبي جعفر الرزاز عن أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن أبيه عبد الجبار العطاردي عن أبي بكر النهشلي عن أبي إسحق عن أبي عبد الله النهشلي عن أبي عبد الله اليحصبي .

وأخـــرجه أحمـــد (4) عـــن يحـــيى بن آدم عن شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه كليب .

وأخرجه الطبراني (5) عن عثمان بن عمر عن عبد الله بن رجاء عن إسرائيل عن أبي إسحق عـــن عبد الجبار بن وائل ، جميعهم (حجر وعلقمة وأبو عبد الله وكليب وعبد الجبار) عن وائل بن حجر ﷺ .

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر ﷺ أخرجه الدارقطني (6) بنحوه ، ولكنه ضعيف الإسناد لأن في إسناده بحر السقاء وهو ساقط (7) وقال الدارقطني ضعيف (8) .

1_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 318 ح 18889 .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 58 ح 2281 ، كتاب الصلاة ، باب جهر الإمام بالتأمين .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 58 ح 2281 ، كتاب الصلاة ، باب جهر الإمام بالتأمين .

4_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 318 ح 18889 .

5_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 45 ح 114 .

6_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 335 ح 6 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين في الصلاة بعد فاتحة الكتاب والجهر بها .

7_ الجوزجاني ، إبراهيم بن يعقوب أبو إسحق الجوزجاني ، **أحوال الرجال** ، 1مج ، تحقيق صبحي البدري السامرائي الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1415 هـ ، 1 / 98 .

8_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 335 ح6 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين في الصلاة بعد فاتحة الكتاب والجهر بها .

الحكم :

في إسناد الحديث الأول : محمد بن كثير وهو صدوق كثير الخطأ (1) ، وفي الثاني : العلاء ابن صالح التيمي قال البخاري : لا يتابع ، وقال ابن المديني : يروي أحاديث مناكير (2) وفي إســناد أحمد : شريك بن عبد الله بن أبي نمر القرشي أبو عبد الله وهو ضعيف وقال النسائي: ليس بالقوي (3) وبقية الأسانيد فيها عمرو بن عبد الله أبو إسحق السبيعي وهو مدلس (4) ولم يصرح بالسماع .

108) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ إذا تلا غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال آمين حتى يسمع من يليه من الصف الأول) .

التخريج :

أخــرجه أبــو داود (5) عن نصر بن علي عن صفوان بن عيسى عن بشر بن رافع عن أبي عبــيد الله بــن عم أبي هريرة عن أبي هريرة ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث ابن عمر ﷺ أخرجه الدارقطني بنحوه (6) ، ولكنه ضعيف لأن في إسناده بحر السقاء (7) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 504 .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 164 .

3_ الذهبي ، **المغني** ، 1 / 297 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 39 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 266 .

4_ الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 326 . ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 42 . الطرابلسي ، **التبيين** ، 1 / 160 .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 246 ح 934 ، كتاب الصلاة ، باب ، التأمين وراء الإمام .

6_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 335 ح6 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين في الصلاة بعد فاتحة الكتاب والجهر بها .

7_ الجوزجاني ، **أحوال الرجال** ، 1 / 98 .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف ، لأن فيه بشر بن رافع اليماني أبا إسباط وهو ضعيف الحديث (1) .

وللحديث شاهد ولكنه ضعيف أخرجه الدارقطني من حديث عبد الله بن عمر ﷺ كما مر .

باب الراكع دون الصف

109) عن وابصة بن معبد بن الحارث الأسدي ﷺ قال :

(إن رسول الله ﷺ رأى رجلا يصلي وحده خلف الصفوف فأمره النبي ﷺ أن يعيد الصلاة) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة .

وأخــرجه أبو داود (3) والبيهقي (4) والترمذي (5) وابن حبان (6) من طرق عن عمرو بن مرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن راشد .

وأخرجه أحمد (7) عن وكيع عن سفيان بن عيينة عن حصين بن عبد الرحمن .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 123 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 227 ح 18029 .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 182 ح 682 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي وحده خلف الصف .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 104 ح 4988 ، باب كراهية الوقف خلف الصف وحده .

5_ الترمذي ، **السنن** ، 1 / 248 ح 321 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في صلاة الرجل وحده خلف الصف .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 575 ح 2198 ، وكتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الأمام .

7_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 228 ح 18033 .

وأخرجه الدارمي (1) والترمذي (2) والبيهقي (3) وابن ماجة (4) وابن حبان (5) من طرق عن حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف .

وأخرجه الدارمي (6) عن مسدد عن عبد الله بن داود عن يزيد بن زياد .

وأخرجه الدارقطني (7) وابن حبان (8) من طرق عن يزيد بن زياد عن عبيد بن أبي الجعد كلاهما (هلال وعبيد) عن زياد بن أبي الجعد ، كلاهما (عمرو وزياد) عن وابصة بن معبد ﷺ ، وللحديث شاهد حسن من حديث علي بن شيبان ﷺ (9) الآتي بنحوه .

الحكم :

إســناد هــذا الحديث ضعيف لأن فيه زياد بن أبي الجعد وعمرو بن راشد وكلاهما مجهول الحال (10) .

1_ الدارمي ، **السنن** ، 1/ 333 ح 1285 ، كتاب الصلاة ، باب في صلاة الرجل خلف الصف وحده .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 1 / 445 ح 230 ، كتاب الصلاة باب ما جاء في صلاة الرجل وحده خلف الصف .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3/ 104 ، 105ح 4988 ح 4889 ح 4991 ، كتاب الصلاة ، باب كراهية الوقوف خلف الصف وحده .

4_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 321 ح 1004 ، كتاب الصلاة باب ما جاء في صلاة الرجل وحده خلف الصف .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 575 ح 2199 ، وكتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الأمام .

6_ الدارمي ، **السنن** ، 1/ 333 ح 1286 ، كتاب الصلاة ، باب في صلاة الرجل خلف الصف وحده .

7_ الدارقطني ، **السنن** ، 1/ 362 ح 4 ح 5 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الإمام وهو جنب .

8_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 579 ح 2201 ، وكتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الأمام .

9_ سيأتي تخريجه رقم 110 .

10_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 218 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 421 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 18 .

110) عن علي بن شيبان ﷺ قال :

(قدمـــنا علـــى رسول الله ﷺ فصلينا خلف رسول الله ﷺ فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته إذا رجـــل فـــرد فوقـــف عليه نبي الله ﷺ حتى قضى الرجل صلاته ثم قال له نبي الله ﷺ استقبل صلاتك فإنه لا صلاة لفرد خلف الصف) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (1) عن ملازم بن عمرو .

وأخرجه ابن خزيمة (2) وابن حبان (3) وابن ماجة (4) والطحاوي (5) والشيباني (6) وأحمد (7) مـــن طرق عن ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر السحيمي عن عبد الرحمن بن علي بـــن شيبان عن أبيه علي بن شيبان ﷺ ، وللحديث شاهد ولكنه ضعيف من حديث وابصة ابن معبد ﷺ السابق بنحوه (8) .

1_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 7 / 280 ح 36081 ، كتاب الرد على أبي حنيفة .

2_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 30 ح 1569 ، كتاب الصلاة ، باب الزجر عن صلاة المأموم خلف الصف وحده .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 579 ح 2202 ح2203 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

4_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 320 ح 1003 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده .

5_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 394 ، كتاب الصلاة ، باب من صلى خلف الصف وحده .

6_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 3 / 297 ح 1678 .

7_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 23 ح 1634 .

8_ سبق تخريجه 109 .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن مداره على عبد الرحمن بن علي بن شيبان وهو مجهول الحال (1) لم يوثقه غير ابن حبان وهو من المتساهلين .

111) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (إذا أتى أحدكم إلى الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف) .

التخريج :

أخرجه الطحاوي (2) عن إبراهيم بن أبي داود عن عمر بن علي المقدمي عن محمد بن عجلان عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

قال ابن حجر : إسناد الحديث حسن (3) ، قلت : بل إسناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن عجلان أبا عبد الله القرشي المدني وهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ﷺ (4) ، وضعفه الألباني (5) .

112) عن رجل من أهل المدينة قال :

(إن النبي ﷺ سمع خفق نعلي وهو ساجد فلما فرغ من صلاته قال من هذا الذي سمعت خفق

1_ المزي ، **تهذيب الكمال** ، 17 / 294 .

2_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 396 ، كتاب الصلاة ، باب من صلى خلف الصف وحده .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، كتاب الأذان ، باب إذا ركع دون الصف ، 2 / 348 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 496 .

5_ الألباني ، **الضعيفة** ، 2 / 408 ح 977 .

نعله قال أنا يا رسول الله قال فما صنعت قال وجدتك ساجدا فسجدت فقال هكذا فاصنعوا ولا تعتدوا بها من وجدني راكعا أو قائما أو ساجدا فليكن معي على حالي التي أنا عليها) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (1) عن جرير وأبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع .

وأخرجه البيهقي (2) من طريق يعلى بن عبيد عن الثوري بإسناده .

وأخرجه عبد الرزاق (3) عن سفيان الثوري عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من الأنصار.

وللحديث شاهد من حديث معاذ بن جبل ﷺ (4) وعلي بن أبي طالب ﷺ (5) بنحوه ، ولكنهما حديثان ضعيفان لأن في إسناديهما أبا إسحق السبيعي عمرو بن عبد الله وهو ثقة اختلط (6) .

الحكم :

الحديث مرسل لأن شيخ عبد العزيز بن رفيع ليس صحابيا .

113) عن علي بن أبي طالب ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ: (إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما صنع الإمام) (7) .

التخريج :

1_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 227 ح 2601 ، كتاب الصلاة ، باب من قال إذا دخلت والإمام ساجد فاسجد .

2_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 281 ح 3373 ، كتاب الصلاة ، باب من أدرك ركعة واحدة أو سجدة .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 296 ح 3434 ، كتاب الصلاة ، باب المسبوق ببعض صلاته يصنع مثل الإمام .

4_ سيأتي تخريجه برقم 114 .

5_ سيأتي تخريجه برقم 113 .

6_ الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 326 . ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 42 . الطرابلسي ، **التبيين** ، 1 / 160 .

7_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 348 ، كتاب الأذان ، باب إذا ركع دون الصف . قال ابن حجر : إسناده ضعيف .

أخرجه الترمذي (1) عن هشام بن يونس الكوفي عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي .

وأخرجه الطبراني (2) من طريق عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الحجاج بن أرطاة عن أبي إسحق السبيعي عن هبيرة بن يريم عن علي بن أبي طالب ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه الحجاج بن أرطاة النخعي الكوفي أبا أرطاة وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس (3) ، وفيه : عبد الرحمن بن مهدي المحاربي وهو صدوق مدلس (4) .

وقال ابن حجر في التلخيص : في إسناده ضعف وانقطاع ولا نعلم أحدا أسنده من غير هذا الوجه (5) .

114) عن معاذ بن جبل ﷺ :

عن النبي ﷺ قال: (إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما صنع الإمام) (6) .

التخريج :

1_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 485 ح 591 ، كتاب الصلاة ، باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام ساجدا كيف يصنع .

2_ الطبراني ، **الكبير** ، 20 / 132 ح 267 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 152 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 349 .

5_ ابن حجر ، **التلخيص** ، 2 / 42 ح 596 ، كتاب الصلاة .

ينظر: الترمذي ، **السنن** ، 2 / 485 ح 591 ، كتاب الصلاة ، باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام ساجدا كيف يصنع .

6_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 348 ، كتاب الأذان ، باب إذا ركع دون الصف . قال ابن حجر : إسناده ضعيف .

أخرجه الترمذي (1) عن هشام بن يونس الكوفي .

وأخـــرجه الطبرانـــي (2) عن علي بن عبد العزيز ، كلاهما (هشام بن يونس وعلي بن عبد العزيز) عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الحجاج بن أرطاة عن أبي إسحق السبيعي عمرو بن عبد الله عن عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل ﷺ .

الحكم :

إســـناد الحديـــث ضـــعيف لأن فيه أبا إسحق السبيعي عمرو بن عبد الله وهو ثقة اختلط كثير التدليس ولم يصرح بالسماع (3) ، وللحديث شاهد حسن من حديث رجل من الأنصار وحديث علـــي بن أبي طالب ﷺ كما مر ، وقال ابن حجر في التلخيص : في إسناده ضعف وانقطاع ولا نعلم أحدا أسنده من غير هذا الوجه (4) .

باب إتمام التكبير في الركوع

115) عن أبزى ﷺ قال :

(إنه صلى خلف رسول الله ﷺ وكان لا يتم التكبير) (5) .

1_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 485 ح 591 ، كتاب الصلاة ، باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام ساجدا كيف يصنع .

2_ الطبراني ، **الكبير** ، 20 / 132 ح 267 .

3_ الطرابلسي ، **التبيين لأسماء المدلسين** ، 1 / 160 . الذهبي ، **ميزان** ، 5 / 326 .

4_ ابن حجر ، **التلخيص** ، 2 / 42 ح 596 ، كتاب الصلاة .

5_ قال أبو داود معناه إذا رفع رأسه من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر وإذا قام من السجود لم يكبر . ينظر: أبو داود **السنن** ، 1 / 221 ح 837 ، كتاب الصلاة ، باب إتمام التكبير .

التخريج :

أخرجه أبو داود (1) عن محمد بن بشار وابن المثنى عن أبي داود الطيالسي سليمان بن داود عـن شعبة بن الحجاج عن الحسن بن عمران الشامي أبي عبد الله عن سعيد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أبزى ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه الحسن بن عمران الشامي أبا عبد الله ويقال أبو علي العسقلاني وهو لين وقال الطبري وهو مجهول (2) .

116) عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال :

(ذكـرنا علي ﷺ صلاة كنا نصليها مع ﷺ إما نسيناها و إما تركناها عمداً يكبر كلما خفض وكلما رفع وكلما سجد) .

التخريج :

أخـرجه أحمد (3) عن حسن عن زهير بن أبي إسحق عن يزيد بن أبي مريم عن رجل من بني تميم .

وأخرجه أحمد (4) عن وكيع ويحيى بن آدم عن أبي إسحق السبيعي .

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 221 ح 837 ، كتاب الصلاة ، باب إتمام التكبير .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 163 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 415 ح 19737 .

4_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 392 ح 19512 . 4 / 411 ح 19706 . 4 / 400 ح 19600 .

وأخرجه الطحاوي (1) وابن أبي شيبة (2) وابن ماجة (3) من طرق عن أبي إسحق السبيعي عن الأسود بن يزيد ويزيد بن أبي مريم ، ثلاثتهم (رجل من تميم والأسود ويزيد) عن أبي موسى الأشعري ﷺ .

الحكم :

قال ابن حجر : إسناده صحيح (4) ، قلت : إسناد الحديث الأول فيه رجل مجهول لم يسم ، وفي الأخرى أبو إسحق السبيعي وهومدلس (5) ولم يصرح بالسماع .

117) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

(رأيت رسول الله ﷺ يكبر في كل رفع ووضع وقيام وقعود) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (6) عن أبي الأحوص عن أبي إسحق عن عبد الرحمن عن علقمة .

1_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 221 ، كتاب الصلاة ، باب الخفض في الصلاة هل فيه تكبير .

2_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 217 ح 2491 ، كتاب الصلاة ، باب من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل خفض ورفع .

3_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 296 ح 917 ، كتاب الصلاة ، باب التسليم .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 349 ، كتاب الأذان ، باب إتمام التكبير في الركوع . قال ابن حجر : إسناده صحيح .

5_ ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 42 .

6_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 216 ح 2476 ، كتاب الصلاة ، باب من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل خفض ورفع .

وأخرجه النسائي (1) والدارمي (2) والبيهقي (3) والطحاوي (4) وأحمد (5) وابن الجعد (6) وأبو يعلى (7) والطبراني (8) من طرق عن علقمة .

1_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 245 ح 735 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير للسجود .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 233 ح 1149 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير للسجود .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 392 ح 1242 ، كتاب الصلاة ، باب موضع اليد عند السلام .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 228 ح 670 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير للسجود .

2_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 316 ح 1249 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير عند كل خفض ورفع .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 177 ح 2800 ، كتاب الصلاة ، باب الاختيار في أن يسلم تسليمتين .

البيهقي ، **السنن الصغرى** ، 1 / 290 ح 485 ، كتاب الصلاة ، باب مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم .

4_ الطحاوي ، **شرح** ، 1 / 220 ، كتاب الصلاة ، باب الخفض في الصلاة هل فيه تكبير .

5_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 386 ح 3660 ، 1 / 394 ح 3736 ، 1 / 426 ح 4055 .

6_ ابن الجعد ، **المسند** ، 1 / 365 ح 2513 .

7_ أبو يعلى ، **المسند** ، 9 / 39 ح 5101 .

8_ الطبراني ، **الكبير** ، 10 / 85 ح 10032 . الطبراني ، **الكبير** ، 10 / 122 ح 10172 .

وأخرجه أحمد (1) النسائي (2) والدارمي (3) والطحاوي (4) والبزار (5) وأبو يعلى (6) و الطبراني (7) من طرق عن أبي إسحق السبيعي عن عبد الرحمن بن الأسود عن الأسود بن يزيد ، كلاهما (علقمة والأسود) عن عبد الله بن مسعود ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن مداره على أبي إسحق السبيعي ولم يصرح بالسماع (8) .

118) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

(رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وقبل وإذا رفع من الركوع ولا يرفعهما بين السجدتين) .

أخرجه مسلم في صحيحه (9) .

1_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 386 ح 3660 ، 1 / 394 ح 3736 ، 1 / 426 ح 4055 .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 245 ح 735 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير للسجود .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 233 ح 1149 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير للسجود .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 392 ح 1242 ، كتاب الصلاة ، باب موضع اليد عند السلام .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 228 ح 670 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير للسجود .

3_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 316 ح 1249 ، كتاب الصلاة ، باب التكبير عند كل خفض ورفع .

4_ الطحاوي ، **شرح** ، 1 / 220 ، كتاب الصلاة ، باب الخفض في الصلاة هل فيه تكبير .

5_ البزار ، **المسند** ، 5 / 48 ح 1609 .

6_ أبو يعلى ، **المسند** ، 9 / 39 ح 5101 .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 10 / 122 ح 10172 .

8_ ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 42 .

9_ مسلم ، **الصحيح**، 1 / 292 ح 390 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام .

119) عن وائل بن حجر ﷺ قال :

(قلت لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي فنظرت إليه فكبر ورفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى بين الرسغ والساعد ثم لما أراد أن يركع رفع يديه مثلها ووضع يديه على ركبتيه ثم رفع رأسه فرفع يديه مثلها ثم سجد فجعل كفيه حذاء أذنيه ثم قعد وافترش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ثم قبض ثنتين من أصابعه وحلق حلقة ثم رفع إصبعه ورأيته يحركها يدعو بها ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد فرأيت الناس عليهم جل الثياب يحرك أيديهم من تحت الثياب) .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (1) عن سفيان عن عاصم بن كليب عن كليب عن وائل بن حجر .

وأخرجه البيهقي (2) والترمذي (3) والنسائي (4) وأبو داود (5) وابن ماجة(6) والدارمي(7)

1_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 68 ح 2522 ، كتاب الصلاة ، باب تكبيرة الافتتاح ورفع اليدين .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 131 ح 2613 ، كتاب الصلاة ، باب ما روي في تحليق الوسطى بالإبهام .

3_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 85 ،ح 292 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في كيف الجلوس في التشهد .

4_ النسائي ، **السنن** ، 1 / 310 ح 963 ، كتاب الصلاة ، باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة .

النسائي ، **السنن** ، 1 / 376 ح 1191 ، كتاب الصلاة ، باب قبض الثنتين من أصابع اليد اليمنى .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 126 ح 889 ، كتاب الصلاة ، باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 37 ح 1268 ، كتاب الصلاة ، باب قبض الثنتين من أصابع اليد اليمنى .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 193 ح 727 ، كتاب الصلاة ، باب كيف الجلوس في التشهد .

أبو داود ، **السنن** ، 1 / 251 ح 957 ، كتاب الصلاة ، باب كيف الجلوس في التشهد .

6_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 281 ح 867 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع .

7_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 362 ، 1357 ، كتاب الصلاة ، باب صفة صلاة رسول الله .

وابـــن خـــزيمة (1) وابـــن حـــبان (2) وابن الجارود (3) وابن أبي شيبة (4) وأحمد (5) والطيالســـي (6) والطبراني (7) من طرق عن عاصم بن كليب عن كليب عن وائل بن حجر ﷺ .

الحكم :

وقـــال الأنصـــاري (8) فـــي الخلاصة : أخرجه البيهقي بإسناد صحيح ، وذكره الألباني في الصحيحة (9) ، قلت : إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عاصم بن كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي الكوفي ، قال ابن المديني لا يحتج به إذا انفرد (10) ، وأما أبوه كليب فلم يصح أنه روى عنه غير ابنه كما قال النسائي (11) فلا ينبغي الاحتجاج بمثل هذا الخبر وبخاصة أنه

1_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 243 ح 480 ، كتاب الصلاة ، باب وضع بطن الكف اليمنى على اليسرى والرسغ والساعد جميعا .

ابن خزيمة،**الصحيح** ،354/1 ح 714، كتاب الصلاة ، باب وضع اليدين على الركبتين في التشهد وتحريك السبابة.

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 170 ح 1860 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

3_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 61 ح 202 . 1 / 62 ح 208 .

4_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 233 ح 2666 ، كتاب الصلاة ، باب اليدين أين يكونا من الرأس .

5_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 318 ح 18887

6_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 137 ح 1020 .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 34 ح 80 . 22 / 36 ح 84 .

8_ الأنصاري ، عمر بن علي بن الملقن الأنصاري ، **خلاصة البدر المنير** ، 2مج ، تحقيق محمد بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي ، الطبعة الأولى ، الرياض ، مكتبة الرشيد ، 1410 هـ ، 1 / 139 ح 464 .

9_ الألباني ، **الصحيحة** ، 5 / 308 .

10_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 5 / 49 .

11_ الرازي ، **الجرح** ، 7 / 167 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 462 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 400 .

يعارض الحديث (يدعو بها ولا يحركها) .

باب وضع الأكف على الركب

120) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

(أصـــلى هؤلاء خلفكم فقلنا لا قال فقوموا فصلوا فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة قال وذهبنا لنقوم خلفـــه فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله قال فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا قال فضرب أيدينا وطبق بين كفيه ثم أدخلهما بين فخذيه قال فلما صلى قال إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويخنقونها (1) إلى شرق الموتى فإذا رأيتموهم قد فعلـــوا ذلـــك فصلوا الصلاة لميقاتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة (2) وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جمـــيعاً وإذا كنـــتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه وليجنأ (3) وليطبق بين كفيه فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ فأراهم) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

1_ يَخْنِقُونَهَا إلى شرق الموتى : أي يضيقون وقتها بتأخيرها عن ميعادها وميقاتها إلى آخر الوقت أو إلى آخر وقتها .

ينظر : ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة خنق ، 1 / 93 . ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة حاق ، 10 / 50 .

2_ سبْحَة أي نافلة وسميت سبحة لأنها نافلة كالتسبيح في الفرض فهو نافلة وليس فرضا . ينظر : ابن مظور ، **لسان العرب** ، مادة سبح ، 2/ 473 . الرازي ، **مختار الصحاح** ، مادة سبح ، 1 / 119 .

3_ يَجْنَأ : بمعنى يميل وينعطف وينكب ، والمراد هنا هو الانحناء والانعطاف والميل في الركوع .

ينظر : الزمخشري ، محمود بن عمر الزمخشري ، **الفائق في غريب الحديث** ، 4مج ، تحقيق علي محمد البجاوي وأبو الفضل ، الطبعة الثانية ، لبنان دار المعرفة ، 1 /238 . ينظر: الجزري ، **النهاية** ، مادة جنأ 1/ 130 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 378 ح 534 ، 1 / 379 ح 534 ، كتاب الصلاة ، باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق .

121) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

(علمـــنا رسول الله الصلاة فكبر ورفع يديه فلما أراد طبق يديه بين ركبتيه ، قال : فبلغ ذلك سـعدا ﷺ فقال : صدق أخي ، قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك ووضع يديه على ركبتيه) (1) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن يحيى بن آدم عن عبد الله بن إدريس .

وأخـرجه أبـو داود (3) والنسائي (4) والدارقطني (5) وابن خزيمة (6) والحاكم (7) وابن الجارود (8) من طرق عن عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة بن قيس بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 354 ، كتاب الأذان ، باب وضع الأكف على الركب في الركوع . قال ابن حجر : إسناده قوي .

2_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 418 ح 3974 .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 199 ح 747 ، كتاب الصلاة ، باب منه .

4- النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 215 ح 620 ، كتاب التطبيق ، باب التطبيق .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 184 ح 1032 ، كتاب التطبيق ، باب التطبيق .

5_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 339 ح 1 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر نسخ التطبيق والأخذ بالركب .

6_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 301 ح 595 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر نسخ التطبيق في الركوع .

7_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 346 ح 815 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

8_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 59 ح 196 .

مصعب بن سعد ﷺ أخرجه البخاري (1) بنحوه .

الحكم :

إسـناد الحديـث حسن لأن فيه عاصم بن كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي الكوفي وهو صـدوق (2) ، ولهذا الحديث شاهد بنحوه من حديث مصعب ﷺ ، أخرجه البخاري كما مر فالحديث صحيح .

122) عن عمر بن الخطاب ﷺ قال :

(إن الركب سنت لكم فخذوا بالركب) .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (3) وابن أبي شيبة (4) عن سفيان بن عيينة .

وأخرجه الترمذي (5) عن أحمد بن منيع عن أبي بكر بن عياش بن الأسد .

وأخرجه البيهقي (6) عن أبي زكريا بن أبي إسحق المزكي عن أبي عبيد الله محمد بن يعقوب

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 /273 ح 757 ، كتاب الصلاة ، باب وضع الأكف على الركب في الركوع .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 286 . الرازي ، **الجرح** ، 6 / 349 .

3_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 151 ح 2863 ، كتاب الصلاة ، باب كيف الركوع والسجود .

4_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 221 ح 2538 ، كتاب الصلاة ، باب من كان يقول إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك .

5_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 43 ح 258 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في وضع اليدين على الركبتين .

6_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 84 ح 2379 ، كتاب الصلاة ، باب وضع اليدين على الركبتين ونسخ التطبيق .

عـن محمـد بن عبد الوهاب عن جعفر بن عون عن مسعر بن كدام ، جميعهم (سفيان بن عيينـة وأبو بكر بن عياش و مسعر) عن أبي حصين الأسدي عن عبد الله أبي عبد الرحمن السلمي عن عمر بن الخطاب ﷺ ، وللحديث شاهد بنحوه من حديث مصعب بن سعد بن أبي وقاص ﷺ أخرجه البخاري (1) .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح ، وللحديث شاهد بنحوه من حديث مصعب بن سعد ﷺ أخرجه البخاري كما مر ، وقال الزيلعي حسن صحيح (2) .

باب استواء الظهر في الركوع

123) عن محمد بن عمرو العامري قال :

(كنـت فـي مجلس من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكروا صلاة رسول الله ﷺ فقال أبو حميد فذكر بعض هذا الحديث وقال فإذا ركع أمكن كفيه من ركبتيه وفرج بين أصابعه ثم هصر(3) ظهـره غير مقنع رأسه ولا صافح بخده (4) وقال فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى فإذا كان في الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة) .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 /273 ح 757 ، كتاب الصلاة ، باب وضع الأكف على الركب في الركوع .

2_ الزيلعي ، نصب الراية ، 1 / 374.

3_ هَصَرَ بمعنى مال . ينظر د. عبد الحليم منتصر وعطية العوالمة وغيرهما ، **المعجم الوسيط** ، 2مج ، الطبعة الثانية ، مادة هصر ، 2 / 1028 .

4_ صَافِحِ : أي غير مبرز صفحة خده ولا مائل في أحد الشقين . ينظر الجزري ، **النهاية** ، مادة صفح ، 3 / 34 .

التخريج :

أخرجه البيهقي (1) عن أبي علي الروذباري عن أبي بكر بن داسة عن أبي داود (وهو عنده بهذا الإسناد) (2) عن أحمد بن حنبل عن عبد الملك عن فليح بن سليمان .

وأخــرجه الدارمـــي (3) والترمذي (4) والبيهقي (5) من طرق عن أبي عامر عن فليح عن عباس بن سهل .

وأخــرجه البيهقي (6) عن أبي علي الروذباري عن أبي بكر بن داسة عن أبي داود (وهو عنده في السنن بهذا الإسناد) (7) عن قتيبة بن سعيد عن عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن طلحة عن محمد بن عمرو العامري ، كلاهما (عباس بن سهل ومحمد بن عمرو العامري) عن أبي حميد الساعدي ﷺ .

الحكم : في إسناد الحديث الأول فليح بن سليمان بن المغيرة بن حنين مديني خزاعي وهو ليس بالقوي صدوق كثير الخطأ (8) ، وفي إسناده الثاني عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي وهو صدوق اختلط (9) ، فالحديث ضعيف .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 85 ح 2384 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الركوع .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 195 ح 731 ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة .

3_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 341 ح 1307 ، كتاب الصلاة ، باب التجافي في الركوع .

4_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 45 ح 260 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء أنه يجافي جنبيه عند الركوع .

5_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 73 ح 2348 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين عند الركوع وعند الرفع منه .

6_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 84 ح 2382 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

7_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 196 ح 734 ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة .

8_ الرازي ، **الجرح** ، 7 / 84 . النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 87 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 448 .

9_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 319 . الرازي ، **الجرح** ، 5 / 146 .

باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة

124) عن رفاعة بن رافع ﷺ قال :

(بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه إذ جاء رجل كالبدوي فصلى فأخف صلاته ثم انصرف فسلم على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه وقال ارجع فصل فإنك لم تصل ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا كل ذلك يأتي النبي ﷺ يسلم عليه ويقول وعليك فارجع فصل فإنك لم تصل فخاف الناس وكبر عليهم أن يكون من أخف صلاته لم يصل فقال الرجل في آخر ذلك فأرني أو علمني فإنما أنا بشر أصيب وأخطئ فقال النبي ﷺ أجل إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد فأقم ثم كبر فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع فاطمئن راكعا ثم اعتدل قائما ثم اسجد فاعتدل ساجدا ثم اجلس فاطمئن جالسا ثم قم فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وإن انتقصت منها شيئا انتقصت من صلاتك قال وكانت هذه أهون عليهم من الأولى أن من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلاته ولم يذهب كلها) .

التخريج : أخرجه عبد الرزاق (1) عن داود بن قيس عن علي بن يحيى .

وأخرجه الترمذي (2) والنسائي في السنن الكبرى والمجتبى (3) وابن خزيمة (4)

1_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 370 ح 3739 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي صلاة لايكملها .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 100 ح 3002 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في وصف الصلاة .

3_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 507 ح 1631 ، كتاب الصلاة ، باب الإقامة لمن يصلي وحده .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 391 ح 1237 ، كتاب الصلاة ، باب أقل ما تجزئ به الصلاة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 60 ح 1314 ، كتاب الصلاة ، باب أقل ما تجزئ به الصلاة .

4_ ابن خزيمة،**الصحيح** ، 1/ 274ح 545 ، كتاب الصلاة ، باب إجازة الصلاة بالتسبيح وغيره لمن لا يحسن القراءة.

والدارمي (1) وأبو داود (2) وأحمد (3) والبزار (4) من طرق عن علي بن يحيى عن يحيى ابن خلاد بن رافع الزرقي عن رفاعة بن رافع ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن مداره على يحيى بن خلاد بن رافع وهو مجهول الحال (5) .

125) صحابي بدري ﷺ :

قال يحي بن علي بن يحيى بن خلاد : حدثني أبي عن عم له بدري قال :

(كنت مع رسول الله ﷺ جالسا في المسجد فدخل رجل فصلى ركعتين ثم جاء فسلم على النبي ﷺ وقد كان النبي ﷺ يرمقه في صلاته فرد عليه السلام ثم قال له ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه السلام ثم قال له ارجع فصل فإنك لم تصل حتى كان عند الثالثة أو الرابعة فقال والذي أنزل عليك الكتاب لقد جهدت وحرصت فأرني وعلمني قال إذا أردت أن تصلي فتوضأ فأحسن وضوءك ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن قاعدا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع فإذا أتممت صلاتك على هذا فقد تمت وما انتقصت من هذا فإنما تنتقصه من صلاتك) .

1_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 350 ح 1329 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 228 ح 861 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود .

3_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 340 ح 19017 ح 19019 .

4_ البزار ، **المسند** ، 9 / 178 ح 2727 .

5_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 179 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 590 .

التخريج :

هـذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (فدخل رجل فصلى ركعتين) وهذه الزيادة تبين أن الرجل الداخـل صلى ركعتين فقط ، وهذه الزيادة تشير إلى أن الصلاة التي صلاها الرجل هي تحية المسجد ، وأما نصه عند البخاري فلم يحدد ذلك لأنه جاء مبهما (فدخل رجل فصلى) .

وأخـرجه بهـذا اللفـظ : النسائي (1) وعبد الرزاق (2) عن سويد بن نصر عن عبد الله بن المبارك عن داود بن قيس عن علي بن يحيى .

وأخرجه الحاكم (3) من طريق عن علي بن يحيى عن يحيى بن خلاد عن صحابي بدري ﷺ.

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن مداره على يحيى بن خلاد بن رافع وهو مجهول الحال (4) .

126) عن رفاعة بن رافع ﷺ :

(أنه كان جالسا عند النبي ﷺ إذ جاء رجل فدخل المسجد فصلى فلما قضى صلاته جاء فسلم علـى رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال له رسول الله ﷺ وعليك ارجع فصل فإنك لم تصل قال فـرجع فصـلى قال فجعلنا نرمق صلاته لا ندري ما يعيب منها فلما قضى صلاته جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال رسول الله ﷺ وعليك ارجع فصل فإنك لم تصل وذكر

1_ النسائي ، **الكبرى** ، 1 / 391 ح 1237 ، كتاب الصلاة ، باب أقل ما تجزئ به الصلاة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 60 ح 1314 ، كتاب الصلاة ، باب أقل ما تجزئ به الصلاة .

2_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 370 ح 3739 . كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي الصلاة لا يكملها .

3_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 369 ح 882 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 179 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 590 .

ذلـك إمـا مرتين وإما ثلاثا فقال الرجل ما أدري ما عبت علي من صلاتي فقال رسول الله إنهـا لا تـتم صـلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى فيغسل وجه ويديه إلى المرفقيـن ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ويقرأ من القرآن ما أذن الله له فيه وتيسر ثم يكبر فيركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ثم يقول سمع الله لمن حمده يستوي قائما حتى يأخذ كل عظم مأخذه ويقيم صلبه ثم يكبر فيسجد فيمكن جبهته قال همام وربما قال فيمكن وجهه من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ثم يكـبر فيرفع رأسه ويستوي قاعدا على مقعدته ويقيم صلبه فوصف الصلاة هكذا حتى فرغ ثم قال لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك) .

التخريج :

هـذا الحديـث جاء بزيادة لفظة : (إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله تعالى) ، ولفظة (لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك) .

أخرجه الدارمي (1) عن أبي الوليد الطيالسي عن همام بن يحيى بن دينار .

وأخرجه النسائي (2) والبزار (3) والطبراني (4) وابن الجارود (5) وابن ماجة (6)

1_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 350 ح 194، كتاب الصلاة ، باب الذي لا يتم الركوع ولا السجود .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 241 ح 722 ، كتاب الصلاة ، عدد التسبيح في السجود .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 225 ح 1136 ، كتاب الصلاة ، باب الرخصة في ترك الذكر في السجود .

3_ البزار ، **المسند** ، 9 / 178 ح 2727 .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 37 ح 4525 .

5_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 58 ح 194 ، كتاب الصلاة ، باب صفة صلاة رسول الله .

6_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 156 ح 460 ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء في الوضوء على أمر الله تعالى .

والدارقطنـــي (1) والبيهقـــي (2) وأبو داود (3) والحاكم (4) والطحاوي (5) من طرق عن همـــام ابن يحيى بن دينار العوذي عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن علي بن يحيى بن خلاد عن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع ﷺ .

الحكم :

قال الترمذي : إسناده حسن (6) قلت : بل إسناده ضعيف لأن يحيى بن خلاد بن رافع مجهول الحال (7) .

127) عن رفاعة بن رافع ﷺ قال :

(جـــاء رجل ورسول الله ﷺ في المسجد فصلى قريبا منه ثم انصرف إليه فسلم عليه فقال له رســـول الله ﷺ أعـــد صلاتك فإنك لم تصل قال فرجع فصلى نحوا مما صلى ثم انصرف إلى رسول الله فقال له رسول الله ﷺ أعد صلاتك فإنك لم تصل فقال يا رسول الله كيف أصنع فقال إذا اســـتقبلت القبلة فكبر ثم اقرأ بأم القرآن ثم اقرأ بما شئت فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتـــيك وامـــدد ظهـــرك فإذا رفعت رأسك فأقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها فإذا

1_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 95 ح 4 ، كتاب الطهارة ، باب وجوب غسل القدمين والعقبين .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 44ح 198 ، كتاب الطهارة ، باب التسمية على الوضوء .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 325 ح 3672 ، كتاب الصلاة ، باب من سها فترك ركنا عاد إلى ما ترك .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 227 ح 858 ، كتاب الصلاة ، باب من لم يقم صلبه في الركوع والسجود .

4- الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 368 ح 881 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

5_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 35 ، كتاب الطهارة ، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة .

6_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 60 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 574 .

7_ الأندلسي ، **تحفة المحتاج** ، 1/ 182 ح 72 ، كتاب الطهارة، باب الوضوء .

ســـجدت فمكـــن سجودك فإذا رفعت رأسك فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك في كل ركعة) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزياد لفظة : (ثم اقرأ بأم القرآن ثم اقرأ بما شئت) .

أخرجه أحمد (1) عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن علي بن يحيى .

وأخرجه ابن حبان (2) من طرق عن علي بن يحيى عن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن مداره على يحيى بن خلاد بن رافع مجهول الحال (3) .

128) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

قال رسول الله : (إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات سبحان ربي العظيم وذلك أدناه وإذا سجد فليقل سبحان ربي الأعلى ثلاثا وذلك أدناه) .

التخريج :

أخرجه الطيالسي (4) عن ابن أبي ذئب .

1_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 340 ح 19017 .

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 88 ح 1787 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

3_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 179 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 590 .

4_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 46 ح 349 .

وأخـــرجه الشافعي (1) والدارقطني (2) والطحاوي (3) والبيهقي (4) وابن ماجة (5) وابن أبـــي شيبة (6) والشاشي (7) وأبو داود (8) والترمذي (9) من طرق عن ابن أبي ذئب عن إسحق بن يزيد الهذلي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن مسعود ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه إسحق بن يزيد الهذلي مجهول (10) كما أن هذا الحديث مرسل لأن عون بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عبد الله بن مسعود (11) ولأن رواياته عن الصحابة

1_ الشافعي ، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله ، **مسند الشافعي** ، 1مج ، بيروت ، دار الكتب العلمية، 1 / 39 .

الشافعي ، **المسند** ، 1 ح 47 .

2_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 343 ح 8 ، كتاب الصلاة ، باب صفة ما يقول المصلي ثم ركوعه .

3_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 232 ، كتاب الصلاة ، باب مقدار الركوع والسجود الذي لا يجئ أقل منه .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 110 ح 2520 ، كتاب الصلاة ، باب أدنى الكمال .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 86 ح 2391 ، كتاب الصلاة ، باب القول في الركوع .

5_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 287 ح 890 ، كتاب الصلاة ، باب التسبيح في الركوع والسجود .

6_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 255 ح 2575 ، كتاب الصلاة ، باب ما يقول الرجل في ركوعه .

7_ الشاشي ، أبو سعيد الهيثمي أبو كليب الشاشي ، **مسند الشاشي** ، 2مج ، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله ، الطبعة الأولى ، المدينة المنورة ، مكتبة العلوم والحكم ، 1410هـ ، 2 / 317 ح 898 .

8_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 234 ح 886 ، كتاب الصلاة ، باب مقدار الركوع والسجود .

9_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 47 ح 261 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في التسبيح في الركوع .

10_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 103 .

11_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 234 ح 886 ، كتاب الصلاة ، باب مقدار الركوع والسجود .

مرسلة (1) فالحديث ضعيف وهو مرسل عن عبد الله بن مسعود ﷺ .

باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع

129) عن أبي هريرة ﷺ :

(أن النبي ﷺ قال : إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فليقل من وراءه سمع الله لم حمده) .

التخريج :

أخرجه الدارقطني (2) عن أبي طالب الحافظ أحمد بن نصر عن أحمد بن عمير الدمشقي عن أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو عن يحيى بن عمرو بن عمارة بن راشد أبي الخطاب عن عـــبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن عبد الله بن الفضل بن العباس عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنبسي الدمشقي وهو صدوق (3) تغير بآخره وفيه : أحمد بن عمير بن جوصاء الدمشقي وهو صدوق له غرائب (4) .

باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد

130) عن عبد الله الرقاشي قال :

(صليت مع أبي موسى صلاة فلما كان عند القعدة قال رجل من القوم أقرت الصلاة بالبر

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 153 . وهذا ما قاله أيضا الزيلعي في الراية ، الزيلعي ، **نصب الراية** ، 1 / 376 .

2_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 339 ح 5 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر نسخ التطبيق والأخذ بالركب .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 337 .

4_ ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 1 / 239 .

أنا يا رسول الله قال فكيف قلت قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فقال النبي ﷺ والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا أيهم يصعد بها) .

التخريج :

أخـــرجه الحاكم (1) والترمذي (2) والنسائي (3) عن قتيبة بن سعيد عن رفاعة بن يحيى بن عبد الله بن رفاعة بن رافع عن معاذ بن رفاعة بن رافع عن رفاعة بن رافع ﷺ ، وأصل هذا الحديث عند البخاري (4) عن رفاعة بن رافع ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه معاذ بن رفاعة بن رافع وهو صدوق (5) ، وفيه أيضا رفاعة ابن يحـــيى بن عبد الله بن رافع مجهول الحال (6) ، وأصل هذا الحديث عند البخاري عن رفاعة ابن رافع ﷺ كما مر .

132) عن عامر بن ربيعة ﷺ قال :

(عطس شاب من الأنصار خلف رسول الله ﷺ وهو في الصلاة فقال الحمد لله حمدا كثيرا

1_ الحاكم ، **المستدرك** ، 3 / 257 ح 5023 ، كتاب المناقب ، ذكر مناقب رافع بن مالك الزرقي .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 254 ح 404 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة .

3_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 322 ح 1003 ، كتاب الصلاة ، باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 145 ح 931 ، كتاب الصلاة ، باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام .

4_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 275 ح 766 ، كتاب الصلاة ، باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد .

5_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 99 .

6_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 609 .

طيبا مباركا فيه حتى يرضى ربنا وبعد ما يرضى من أمر الدنيا والآخرة فلما انصرف رسول الله ﷺ قال من القائل الكلمة قال فسكت الشاب ثم قال من القائل الكلمة فإنه لم يقل بأسا فقال يا رسول الله أنا قلتها لم أرد بها إلا خيرا قال ما تناهت دون عرش الرحمن تبارك وتعالى) .

التخريج : أخرجه الشيباني (1) عن محمد بن الطفيل النخعي عن شريك بن عاصم .

وأخرجه المقدسي (2) والبزار (3) وأبو داود (4) من طرق عن شريك بن عاصم عن عاصم ابن عبيد الله عن عامر بن ربيعة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه عاصم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي وهو ضعيف (5) ، وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك ﷺ أخرجه مسلم بنحوه كما مر.

133) عن أبي أيوب ﷺ :

(قال رجل عند رسول الله ﷺ الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه فقال رسول الله ﷺ من صاحب الكلمة فسكت الرجل ورأى أنه قد هجم من رسول الله ﷺ على شيء كرهه فقال رسول الله ﷺ من هو فإنه لم يقل إلا صوابا فقال الرجل أنا قلتها يا رسول الله أرجو بها الخير قال والذي نفسي بيده لقد رأيت ثلاثة عشر ملكا يبتدرون كلمتك أيهم يرفعها إلى الله تبارك وتعالى) .

1_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 1 / 252 ح 325 .

2_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 8 / 189 ح 215 .

3_ البزار ، **المسند** ، 9 / 272 ح 3819 .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 205 ح 774 ، كتاب الصلاة ، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 266 .

التخريج :

أخـــرجه الطبرانـــي (1) عن معاذ بن المثنى عن مسدد بن مسرهد عن بشر بن المفضل عن ســعيد بن إياس الجريري عن أبي الورد ثمامة بن حزن القشيري عن أبي محمد الحضرمي أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن في إسناده سعيد بن إياس الجريري ثقة اختلط في آخره (2) .

باب الطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع

134) عن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ قال :

كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال :

(اللهم لك الحمد ملء السماء وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ) .

أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

135) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

كان رسول الله ﷺ : (إذا رفع رأسه من الركوع قال ربنا لك الحمد ملء السماوات والأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع

1_ الطبراني ، **الكبير** ، 4 / 184 ح 4088 .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 6 .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 346 ح 476 ، كتاب الصلاة ، باب ماذا يقول إذا رفع رأسه من الركوع .

لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

136) عن عبد الله بن عباس ﷺ :

أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال : (اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض ومــا بيــنهما وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد لامانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد) .

أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

باب يهوي بالتكبير حين يسجد

137) عن عبد الله بن عمر ﷺ :

(أنه كان إذا سجد وضع يديه قبل ركبتيه وكان يقول كان النبي ﷺ يصنع ذلك) .

التخريج :

أخــرجه البيهقــي (3) عــن أبــي عبد الله الحافظ عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني عن عبد الله بن محمد بن زكريا عن محرز بن سلمة العدني .

وأخرجه الطحاوي (4) عن علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي .

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 347 ح 477 ، كتاب الصلاة ، باب ماذا يقول إذا رفع رأسه من الركوع .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 347 ح 478 كتاب الصلاة ، باب ماذا يقول إذا رفع رأسه من الركوع .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 100 ح 2470 ، كتاب الصلاة ، باب من قال يضع يديه قبل ركبتيه .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 247 ، كتاب الصلاة ، باب ما يبدأ بوضعه في السجود اليدين أو الركبتين .

وأخــرجه ابــن خزيمة (1) عن محمد بن عمرو بن تمام المصري ، كلاهما (علي بن عبد الرحمن ومحمد بن عمرو)عن إصبغ بن الفرج ، كلاهما(محرز بن سلمة وإصبغ بن الفرج) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبيد الله بن عمرو عن نافع عن ابن عمر ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي أبا محمد الجهني وهو صدوق كــان يحــدث مــن كتابه فيخطئ (2) وقال ابن حجر في التغليق (3) : أخطأ من قال برفعه والصحيح أنه موقوف على عبد الله بن عمر ﷺ .

138) عن أبي هريرة ﷺ :

أن النبي ﷺ قال : (إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الجمل) (4) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (5) عن ابن فضيل .

1_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1/ 318ح 127، كتاب الصلاة ، باب، ذكر خبرأن النبي بدأ بوضع اليدين قبل الركبتين .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 358 . الذهبي ، **الضعفاء** ، 2 / 399 . العقيلي ، **الضعفاء** ، 3 / 20 .

3_ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر بن محمد العسقلاني ، **تغليق التعليق** ، 5مج ، تحقيق سعيد عبد الرحمن القزقي الطبعة الأولى ، بيروت ، عمان ، الأردن ، المكتب الإسلامي ، دار حراء ،1404هـ ، 2/ 327 ، كتاب الصلاة ، باب يهوي بالتكبير حين يسجد .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 376 ، كتاب الأذان ، باب يهوي بالتكبير حين يسجد . قال ابن حجر : إسناد هذا الحديث ضعيف .

5_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 235ح 2702 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل إذا انحط للسجود أي شئ يقع منه على الأرض أولا .

وأخـــرجه الطحاوي (1) وأبو يعلى (2) والبيهقي (3) من طرق عن ابن فضيل عن عبد الله بن أبي سعيد المقري عن عن جده كيسان أبي سعيد .

وأخرجه الدارقطني (4) عن أبي بكر بن أبي داود عن محمود بن خالد .

وأخرجه النسائي (5) عن هارون بن محمد بن بكار ، كلاهما (محمود بن خالد وهارون بن محمد) عن مروان بن محمد عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن الحســـن عن أبي الزناد عن عبد الرحمن الأعرج ، كلاهما (كيسان أبو سعيد و عبد الرحمن الأعرج) عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن في أحد إسناديه : عبد العزيز بن محمد الدراوردي وهو صدوق كـــان يحـــدث من كتب غيره فيخطئ (6) وفي إسناده الثاني : عبد الله بن أبي سعيد المقبري وهو متروك (7) .

1_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 255 ، كتاب الصلاة ، باب ما يبدأ بوضعه في السجود اليدين أو الركبتين .

2_ أبو يعلى ، **المسند** ، 11 / 414 ح 6540 .

3_ البيهقي ، السنن الكبرى ، 2 / 100 ح 2467 ، كتاب الصلاة ، باب من قال يضع يديه قبل ركبتيه .

4_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 344 ح 3 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر الركوع والسجود وما يجري فيهما .

5_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 229 ح 678 ، كتاب الصلاة ، باب ترك رفع اليدين ثم السجود .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 207ح 1091 ، كتاب الصلاة ، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده.

6_ الذهبي ، **الضعفاء** ، 2 / 399 .   العقيلي ، **الضعفاء** ، 3 / 20 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 358 .

7_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 306 .

139) عن وائل بن حجر ﷺ قال :

(رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد وضع يديه قبل ركبتيه) .

التخريج :

أخرجه الدارمي (1)عن يزيد بن هارون عن شريك بن عبد الله النخعي عن عاصم بن كليب .

وأخرجه البيهقي(2) والطحاوي(3) والنسائي (4) والترمذي (5) وأبو داود (6) وابن ماجة(7) وابن حبان (8) من طرق عن عاصم بن كليب عن أبيه .

وأخرجه الطبراني (9) عن محمد بن يحيى القزازعن أبي عمر الحوضي .

وأخــرجه الطبراني (10) عن علي بن عبد العزيز عن حجاج بن منهال ، كلاهما (أبو عمر

1_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 345 ح 1320 ، كتاب الصلاة ، باب أول ما يقع على الأرض من الإنسان حين يسجد .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 98 ح 2460 ، كتاب الصلاة ، باب وضع اليدين قبل الركبتين .

3_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 254 ، كتاب الصلاة ، باب ما يبدأ بوضعه في السجود اليدين أو الركبتين .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 222 ح 676 ، كتاب الصلاة ، باب ترك رفع اليدين .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 247 ح 740 ، كتاب الصلاة ، باب ترك رفع اليدين .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 234 ح 1154 ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين قبل الركبتين .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 206 ح 1089 ، كتاب الصلاة ، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده .

5_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 56 ح 268 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في وضع الركبتين في السجود .

6_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 222 ح 838 ، كتاب الصلاة ، باب كيف يضع يديه قبل ركبتيه .

7_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 286 ح 882 ، كتاب الصلاة ، باب السجود .

8_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 23 ح 1912 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

9_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 27 ح 60 .

10_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 27 ح 60 .

وحجاج بن منهال) عن همام عن محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل ، كلاهما (كليب وعبد الجبار) عن وائل بن حجر ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، ففي إسناده الأول : شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي وهو صدوق يخطئ كثيرا (1) ، وفي إسناده الثاني : عبد الجبار بن وائل وهو ثقة ولكنه لم يسمع من أبيه (2) ، وللحديث شاهد ضعيف من حديث أنس أخرجه الدارقطني (3) والحاكم (4) والبيهقي (5) فيه ثم انحط بالتكبير فسبقت ركبتاه يديه قال البيهقي : تفرد به العلاء بن إسماعيل العطار وهو مجهول (6) وقال أبو حاتم هذا حديث منكر (7) .

140) عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال :

(كنا نضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين) (8) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 462 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 401 . الرازي ، **الجرح** ، 7 / 167 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 471 .

3_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 354 ح 7 ، كتاب الصلاة ، باب الركوع والسجود وما يجزي فيهما .

4_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 349 ، كتاب الصلاة .

5_ البيهقي ، **السنن** ، 2 / 99 ح 2464 كتاب الصلاة ، باب وضع الركبتين قبل اليدين .

6_ ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 4 / 182 .

7_ المرجع السابق .

8_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 376 ، كتاب الأذان ، باب يهوي بالتكبير حين يسجد . قال ابن حجر : هذا الحديث من إفراد إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه وهما ضعيفان .

التخريج :

أخرجه ابن خزيمة (1) عن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى .

وأخرجه البيهقي (2) من طرق عن إبراهيم بن إسماعيل عن إسماعيل بن يحيى بن سلمة عن أبيه عن جده عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد عن سعد بن أبي وقاص ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن فيه ثلاثة رجال ضعفاء الحديث ، ففي إسناده يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي وهو ضعيف (3) وفيه إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي وهو متروك (4) وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل وهو ضعيف أيضا (5) .

باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود

141) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

(قال رسول الله ﷺ : لا تبسط ذراعيك كبسط السبع وادّعم على راحتيك وتجاف عن ضبعيك فإنك إذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك) .

1_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 319 ح 628 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر الدليل على نسخ وضع اليدين قبل الركبتين في السجود .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 100 ح 2469 ، كتاب الصلاة ، باب من قال يضع يديه قبل ركبتيه .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 590 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 110 .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 88 .

التخريج :

أخـــرجه ابـــن خزيمة (1) عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم عن عمه يعقوب بن إبراهيم عن إبراهيم بن سعد الزهري عن محمد بن إسحق عن مسعر بن كدام عن آدم بن علي البكري عن عبد الله بن عمر ﷺ .

وأخرجه ابن حبان (2) والحاكم (3) من طرق عن عبيد الله بن سعد بإسناده .

الحكم :

قـــال ابن حجر : إسناده صحيح (4) ، قلت : بل إسناد الحديث حسن لأن فيه محمد بن إسحق ابن يسار صدوق مدلس (5) وقد صرح بالسماع عند ابن خزيمة والحاكم وابن حبان .

142) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت :

(كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يشـــخص رأســـه ولـــم يصوبه ولكن بين ذلك وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يســـتوي قائما وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهى عن عقبة الشيطان

1_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 325 ح 645 ، كتاب الصلاة ، باب الاعتدال في السجود النهي عن افتراش الذراعين الأرض .

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 242 ح 1914 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

3_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 350 ح 827 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 380 ، كتاب الأذان ، باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

(1) وينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

143) عن عبد الله بن أقرم الخزاعي عن أبيه ﷺ قال :

(كنـــت مع أبي بالقاع من نمرة فمر ركب فإذا رسول الله ﷺ قائم يصلي قال فكنت انظر إلى عفرتي أبطيه إذا سجد أي بياضه) .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (3) في المصنف عن داود بن قيس الفراء .

وأخرجه البيهقي (4) والترمذي (5) وابن ماجة (6) والحاكم (7) وابن أبي شيبة (8) و

1_ عقِبَ كل شيء آخره ، والمقصود به في الحديث هو النهي أن يضع إليته على عقبيه أو مؤخرة قدميه بين السجدتين ينظر : ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة عقب 1 / 611 .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 357 ح 498 ، كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به وما يختم وصفة الركوع والاعتدال منه والسجود والاعتدال منه والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية وصفة الجلوس .

3_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 169 ح 2923 ، كتاب الصلاة ، باب السجود .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 114 ح 2538 ، كتاب الصلاة ، باب يجافي مرفقيه على جنبيه .

5_ الترمذي ، **السنن** ، كتاب الصلاة ، 2 / 63 ح 274 ، باب ما جاء في التجافي في السجود .

6_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 285 ح 881 ، كتاب الصلاة ، باب السجود .

7_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 350 ح 825 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

8_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 320 ح 2642 ، كتاب الصلاة ، باب التجافي في السجود .

الشيباني (1) والمقدسي (2) وأحمد (3) والحميدي (4) والشافعي (5) من طرق عن داود بن قيس عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن الأقرم الخزاعي .

وللحديث شاهد من حديث مالك بن بحينة ﷺ أخرجه البخاري (6) بنحوه .

الحكم : إسناد الحديث صحيح وله شاهد بنحوه من حديث مالك بن أنس أخرجه البخاري .

144) عن أبي هريرة :

أن رسول الله ﷺ قال : (إذا سجد أحدكم فلا يفترش يديه افتراش الكلب وليضم فخذيه) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (7) عن عبد الملك بن شعيب عن عبد الله بن وهب عن الليث بن سعد .

وأخرجه البيهقي (8) وابن خزيمة (9) وابن حبان (10) من طرق عن الليث بن سعد عن دراج أبي السمح عن عبد الرحمن بن حجيرة عن أبي هريرة ﷺ .

1_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 4 / 306 ح 2331 .

2_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 80 / 405 ح 500 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 35 ح 16448 . 4 / 35 ح 16450 .

4_ الحميدي ، عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، **مسند الحميدي** ،2مج ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، بيروت ، القاهرة ، دار الكتب العلمية ، مكتبة المتنبي ، 2 / 412 ح 923 .

5_ الشافعي ، **المسند** ، 1 / 40 ح 388 .

6_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 152 ح 383 ، كتاب صفة الصلاة ، باب يبدي ضبعيه ويجافي في السجود .

7_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 237 ح 901 ، كتاب لصلاة ، باب صفة السجود .

8_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 115 ح 2545 ، كتاب الصلاة ، باب فرج رجليه ويقل بطنه على فخذيه .

9_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 328 ح 653 ، كتاب الصلاة ، باب ضم الفخذين في السجود .

10_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 244 ح 1917 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

والنهي عن افتراش الذراعين في السجود ثابت في الصحيح من حديث عائشة ــ رضي الله عنها ــ أخرجه مسلم (1) .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن فيه دراج بن سمعان أبا السمح اسمه عبد الرحمن ودراج لقبه قال أحمــد : أحاديثه مناكير ، وضعفه أبو حاتم الرازي ، وتركه الدارقطني (2) ، لكن النهي عن افــتراش الذراعيــن فــي السجود ثابت في الصحيح من حديث عائشة ــ رضي الله عنها ــ أخرجه مسلم كما مر .

145) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(اشتكى أصحاب رسول الله ﷺ إلى النبي ﷺ مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا فقال : استعينوا بالركب) .

التخريج :

أخــرجه أبــو داود (3) والــترمذي (4) عن قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن محمد بن عجلان .

1ـ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 357 ح 498 ، كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به وما يختم وصفة الركوع والاعتدال منه والسجود والاعتدال منه والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية وصفة الجلوس بين السجدتين .

2ـ الذهبي ، حمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي ، الدمشقي ، ، **الكاشف** ، 2مج ، تحقيق محمد عوامة ، الطبعة الأولى جدة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو ، 1413هـ ــ 1992م ، 1 / 383 .

الذهبي ، **المغني** ، 1 / 222 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 269 .

3ـ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 237 ح 902 ، كتاب الصلاة ، باب الرخصة في ذلك للضرورة .

4ـ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 77 ح 286 ، كتاب الصلاة ، ما جاء في الاعتماد على السجود .

وأخـــرجه البيهقي (1) والحاكم (2) وابن حبان (3) والطحاوي (4) وأحمد (5) من طرق عن محمد بن عجلان عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح ذكوان عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن عجلان المدني وهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ﷺ (6) ، كما أن هذا الحديث مرسل وهذا ما قاله أبو حاتم في علله (7) .

146) عن أم سلمة ــ رضي الله عنها ــ قالت :

(كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسه القميص) .

التخريج : أخرجه الترمذي (8) عن زياد بن أيوب عن يحيى بن واضح .

وأخرجه الحاكم (9) والطبرانبي في الأوسط (10) من طرق عن يحيى بن واضح بن ثعلبة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 116 ح 2553 ، كتاب الصلاة ، باب يعتمد بمرفقيه على ركبتيه إذا أطال السجود.

2_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 352 ح 834 كتاب الصلاة ، باب التأمين .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 246 ح 1918 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 230 ، كتاب الصلاة ، باب التطبيق في الركوع .

5_ أحمد ، **المسند** ، 8458 .

6_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 496 .

7_ أبو حاتم ، **العلل** ، 1 / 190 ح 546 .

8_ الترمذي ، **السنن** ، 4 / 238 ح 1763 ، كتاب اللباس ، باب ما جاء في القميص .

الترمذي ، **الشمائل** ، 1 / 9 ح 56 ، باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ .

9_ الحاكم ، **المستدرك** ، 4 / 213 ح 7406 ، كتاب اللباس .

10_ الطبراني ، **الأوسط** ، 2 / 18 ح 1088 .

وأخرجه إسحق بن راهوية (1) عن الفضل بن موسى عن عبد المؤمن بن خالد .

وأخـــرجه النســـائي (2) والـــترمذي (3) من طرق عن عبد المؤمن عن عبد الله بن بريدة ، كلاهما عن أم سلمة .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف للاختلاف على عبد المؤمن بن خالد الحنفي أبي خالد المروزي القاضي لا بـــأس به (4) ، فمرة كان يروي الحديث عن أمه ومرة يرويه عن أم سلمة ، ولم يصح له سماع عن أم سلمة ، ورواية عبد الله عن أم سلمة لا تصح كما قال الترمذي في العلل (5) .

147) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

(أتيت النبي ﷺ من خلفه فرأيت بياض إبطيه وهو مجنح (6) قد فرج بين يديه) .

التخريج :

أخرجه الطيالسي (7) عن عن شعبة عن أبي إسحق السبيعي .

1_ ابن راهوية ، إسحق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي ، **مسند إسحق بن راهوية** ، 2مج ، تحقيق د. عبد الغفور عبد الحق حسين بن البلوشي ، الطبعة الأولى ، المدينة المنورة ، مكتبة الإيمان ، 1995م ، 1 / 111 ح 64 .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 5 / 482 ح 9668 ، كتاب اللباس ، باب لبس القميص .

3_ الترمذي ، **السنن** ، 4 / 237 ح 1762 ، كتاب اللباس ، باب ما جاء في القميص .

4_ المزي ، **الكمال** ، 18 / 442 .

5_ الترمذي ، **العلل** ، 1 / 290 ح 532 ، أبواب اللباس ، ما جاء في القميص .

6_ بمعنى أن يرفع يديه في السجود عن الأرض ولا يفترشهما . ينظر ابن الجزري ، **النهاية** ، مادة جنح 305/1.

7_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 358 ح 2740 .

وأخـــرجه البيهقي (1) وأبو داود (2) والحاكم (3) والطحاوي (4) وأحمد (5) من طرق عن أبي إسحق عن أربدة التميمي .

وأخرجه أحمد (6) عن وكيع عن ابن أبي ذئب .

وأخرجه الطبراني (7) من طريق عن ابن أبي ذئب عن شعبة مولى بن عباس .

وأخـــرجه الطبراني في الشاميين (8) عن الحسن بن علي بن خلف الدمشقي عن سليمان بن عـــبد الرحمن عن إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن بحر عن محمد بن عمرو بن عطاء ثلاثتهم (أربدة التميمي وشعبة ومحمد بن عمرو) عن عبد الله بن عباس ﷺ ، ولهذا الحديث شواهد منها حديث مالك بن بحينة ﷺ أخرجه البخاري (9) ومسلم (10) بنحوه .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 115 ح 2539 ، كتاب الصلاة ، باب يجافي مرفقيه عن جنبيه .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 237 ح 899 ، كتاب الصلاة ، باب صفة السجود .

3_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 351 ح 829 ، كتاب الصلاة ، باب التأمين .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 231 ، كتاب الصلاة ، باب التطبيق في الركوع .

5_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 267 ح 2405 . أحمد ، **المسند** ، 1 / 292 ح 2662 . أحمد ، **المسند** ، 1 / 354 ح 3328 . أحمد ، **المسند** ، 1 / 305 ح 2782 . أحمد ، **المسند** ، 1 / 302 ح 2753 .
أحمد ، **المسند** ، 1 / 316 ح 2909 . أحمد ، **المسند** ، 1 / 362 ح 3414 .

6_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 233 ح 2073 .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 11 / 430 ح 12219 .

8_ الطبراني ، **الشاميين** ، 2 / 287 ح 1355 .

9_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 279 ح 774 ، كتاب الصلاة ، باب ما يبدي ضبعيه ويجافي في السجود .
البخاري ، **الصحيح** ، 3 / 1307 ح 3371 ، كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ .

10_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 356 ح 495 ، كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به وصفة الركوع والاعتدال منه والسجود والاعتدال منه والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية .

الحكم :

إسناد الحديث الأول : ضعيف لأن فيه أربدة التميمي صاحب التفسير حكم الذهبي على حديث لـــه بالـــنكارة (1) ، وفي إسناده الثاني : شعبة مولى ابن عباس ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم والنســـائي (2) وفي إسناده الثالث : عبد العزيز بن بحر البغدادي حكم الذهبي على حديث له بالبطلان (3) .

148) عن البراء بن عازب ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ :(إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك) أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

149) عن العباس بن عبد المطلب ﷺ :

أنــه سمع رسول الله ﷺ يقول : (إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه) .

أخرجه مسلم في صحيحه (5) .

باب لا يكفت شعرا

150) عن أبي رافع مولى النبي ﷺ :

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 173 .

2_ الرازي ، **الجرح** ، 4 / 367 . النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 56 .

3_ الذهبي ، **المغني** ، 2 / 396 . الذهبي ، **الميزان** ، 4 / 358 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 356ح 494 ، كتاب الصلاة ، باب الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض ورفع المرفقين عن الجنبين ورفع البطن عن الفخذين في السجود .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 354 ح 1491 ، كتاب الصلاة ، باب أعضاء السجود والنهي عن كفت الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة .

(أنه مر بحسن بن علي يصلي وقد غرز ضفيرته في قفاه فحلها أبو رافع فالتفت الحسن إليه مغضبا فقال أبو رافع أقبل على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك كفل الشيطان يقول مقعد الشيطان يعني مغرز ضفرته) (1) .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (2) عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج .

وأخرجه البيهقي (3) وأبو داود (4) وابن حبان(5) والحاكم (6)والروياني (7)والطبراني (8) مـــن طرق عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عمران بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سعيد كيسان بن رافع .

الحكم : إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عمران بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص وهو مجهول (9) .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 386 ، كتاب الأذان ، باب لا يكفت شعرا . قال ابن حجر : إسناده جيد .

2_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 183ح 963 ، كتاب الصلاة ، باب كف الشعر والثوب .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 109 ح 2511 ، كتاب الصلاة ، باب لا يكفت ثوبا ولا عاقصا شعرا .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 109 ح 2511 ، كتاب الصلاة ، باب لا يكفت ثوبا ولا عاقصا شعرا .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 174 ح 646 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يصلي عاقصا شعره .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 56 ح 2279 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

6_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 393 ح 963 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

7_ الروياني ، محمد بن هارون أبو بكر الروياني ، **مسند الروياني** ، 2 مج ، الطبعة الأولى ، تحقيق أيمن علي أبو يماني ، القاهرة ، مؤسسة قرطبة ، 1 / 466 ح 701 .

8_ الطبراني ، **الكبير** ، 1 / 332 ح 993 .

9_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 340 .

باب التسبيح والدعاء في السجود

151) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

(كشف رسول الله ﷺ الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال أيها الناس إنه لم يبق من مبشـرات النـبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ألا وإني نهيت أن اقرأ القرآن راكعـا أو سـاجدا فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن (2) أن يستجاب لكم) .

أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

152) عن أبي هريرة ﷺ قال :

أن رسول الله ﷺ قال : (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

153) عن أنس بن مالك ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله إذا انقطع) .

التخريج :

أخرجه أبو يعلى (5) عن قطن بن نسير .

2_ بمعني حقيق وجدير أن يستجاب لكم وهو من باب الحث على الدعاء . ينظر النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف ابن مري النووي ، **شرح النووي على صحيح مسلم** ، 18 مج ، الطبعة الثانية بيروت ، دار إحياء التراث العربي 1392هـ ، 4 / 197 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 348 ح 479 ، كتاب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 350 ح 482 ، كتاب الصلاة ، باب ما يقال في الركوع والسجود .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 6 / 130 ح 3403 . أبو يعلى ، **المعجم** ، 1 / 223 ح 284 .

وأخرجه ابن حبان (1) والطبراني (2) من طرق عن أبي يعلى عن قطن بن نسير عن جعفر ابن سليمان عن ثابت البناني عن أنس بن مالك ﷺ .

الحكم :

إسـناد الحديـث ضعيف لأن جعفر بن سليمان روى عن ثابت البناني مرسلا وبعض رواياته عـنه منكرة ، وهذا الحديث من مراسيله عن ثابت البناني (3) ، وفي إسناده : قطن بن نسير أبو عباد الصيرفي وهو صدوق يخطئ (4) .

باب لا يفترش ذراعيه في السجود

154) عن جابر بن عبد الله ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (إذا سجد أحدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (5) عن أبي معاوية وحفص وأبي خالد عن الأعمش سليمان بن مهران.

1_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 3 / 148 ح 866 . 3 / 176 ح 894 ، كتاب الرقائق ، باب الأدعية .

2_ الطبراني ، **الأوسط** ، 5 / 373 ح 5595 .

3_ المديني ، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني ، **علل المديني** ، 1مج ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي الطبعة الثانية ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، 1980م ، 1 / 72 ح 109 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 456 .

5_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 232 ح 2656 ، كتاب الصلاة ، باب التجافي في السجود .

ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 231 ح 2651 ، كتاب الصلاة ، باب التجافي في السجود .

أخرجه الطبراني (1) وأحمد (2) والترمذي (3) وابن خزيمة (4) وأبو يعلى (5) وابن ماجة (6) وابن الجعد (7) وعبد الرزاق (8) من طرق عن الأعمش عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك ﷺ أخرجه البخاري (9) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه طلحة بن نافع الإسكاف وهو صدوق (12) .

قال الترمذي : هذا إسناد حسن صحيح (10) ، وصححه الألباني (11)

1_ الطبراني ، **الأوسط** ، 2 / 165 ح 1591 . الطبراني ، **الأوسط** ، 4 / 379 ح 4483 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 389 ح 15212 .

3_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 65 ح 275 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الاعتدال في السجود .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 325 ح 644 ، كتاب الصلاة ، باب الاعتدال في السجود .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 4 / 10 ح 2008 . أبو يعلى ، **المسند** ، 4 / 191 ح 2285 .

6_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 288 ح 891 ، كتاب الصلاة ، باب الاعتدال في السجود .

7_ ابن الجعد ، **المسند** ، 1 / 438 ح 2988 .

8_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 171 ح 2930 ، كتاب الصلاة ، باب السجود .

عبد الرزاق ، **المصنف** ، 3 / 16 ح 4623 ، كتاب الصلاة ، باب أي ساعة يستحب فيها الوتر .

9_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 383 ح 788 ، كتاب صفة الصلاة ، باب لا يفترش ذراعيه في السجود .

10_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 283 .

11الترمذي ، **السنن** ، 2 / 65 ح 275 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الاعتدال في السجود .

12 الألباني ، **الصحيحة** ، 4 / 304 .

باب من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض

155) عن أبي حميد الساعدي ﷺ قال :

(أنا أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ قالوا : فأرنا قال فقام يصلي وهم ينظرون فبدأ يكبر ورفع يديــه حــذاء المنكبين ثم كبر للركوع فرفع يديه أيضا ثم أمكن يديه من ركبته غير مقنع ولا مصــوب ثــم رفع رأسه وقال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ثم رفع يديه ثم قال الله أكبر فسجد فانتصب على كفيه وركبته وصدور قدميه وهو ساجد ثم كبر فجلس وتورك إحدى رجليه ونصب قدمه الأخرى ثم كبر فسجد الأخرى فكبر فقام ولم يتورك ثم عاد فركع الركعة الأخــرى وكــبر كذلك ثم جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام كبر ثم ركع الركعتيــن الأخيرتين فلما سلم ، سلم عن يمينه سلام عليكم ورحمة الله وسلم عن شماله سلام عليكم ورحمة الله) .

التخريج :

أخرجه الطحاوي (1) عن علي بن سعيد .

وأخرجه ابن حبان (2) عن محمد بن إسحق بن إبراهيم ، كلاهما (علي ومحمد) عن الوليد ابن شجاع أبي همام .

1_ الطحاوي ، **الشرح** ، 4 / 354 ، كتاب الصلاة ، باب ما يفعله المصلي بعد رفعه من السجدة الأخيرة من الركعة الأولى .

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 180 ح 1866 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

وأخرجه أبو داود (1) عن علي بن إشكاب .

وأخرجه البيهقي (2) عن هلال بن محمد بن جعفر بن الحفارعن الحسن بن يحيى بن عياش .

وأخـــرجه الطحاوي (3) عن نصر بن عمار البغدادي ، كلاهما (الوليد بن شجاع وعلي بن إشـــكاب) عن أبي بدر شجاع السكوني عن زهير بن معاوية أبي خيثمة عن الحسن بن الحر عـــن عيسى بن عبد الله بن مالك عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عباس بن سهل الساعدي عن أبيه أبي حميد الساعدي ﷺ .

الحكم :

إســـناد الحديــث ضعيف ، لأن فيه عيسى بن عبد الله بن مالك مجهول (4) ، وفيه شجاع بن الوليد أبو بدر السكوني وهو صدوق له أوهام (5) .

156) عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ :

أن رســـول الله ﷺ قال : (لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت ومهما أسبقكم به إذا سجدت تدركوني به إذا رفعت فإني قد بدنت) .

التخريج :

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 195 ح 733 ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة .

أبو داود ، **السنن** ، 1 / 253 ح 966 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر التورك في الرابعة .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 101 ح 2475 ، كتاب الصلاة ، باب السجود على الكفين والركبتين والجبهة .

3_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 260 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الجلوس في الصلاة كيف هو .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 439 .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 264 .

أخرجه الطبراني (1) عن إسماعيل بن الحسن عن أحمد بن صالح عن عبد الله بن وهب عن أسامة بن زيد .

وأخرجه أحمد (2) عن يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان .

وأخــرجه البيهقــي (3) والدارمي (4) وأبو داود (5) وابن حبان (6) وابن خزيمة (7) وابن الجــارود (8) والطبراني (9) والحميدي (10) وأحمد (11) من طرق عن محمد بن عجلان عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن محيريز عن معاوية بن أبي سفيان .

الحكم :

إسناد هذا الحديث حسن لأن فيه محمد بن عجلان المدني وهو صدوق اختلطت عليه

1_ الطبراني ، **الكبير** ، 19 / 367 ح 863 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 92 ح 16884 .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 92 ح 2428 ، كتاب الصلاة ، باب يركع بركوع الإمام ويرفع برفعه ولا يسبقه .

4_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 345 ح 1315 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن مبادرة الأئمة بالركوع .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 168 ح 619 ، كتاب الصلاة ، باب ما يؤمر به المأموم من متابعة الإمام .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 607 ح 2229 ، كتاب الصلاة ، صفة الصلاة .

ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 609 ح 2230 ، كتاب الصلاة ، صفة الصلاة .

7_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 44 ح 1594 ، كتاب الصلاة ، باب مبادرة الإمام بالركوع .

8_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 89 ح 324 ، كتاب الصلاة ، باب القراءة خلف الإمام .

9 _ الطبراني ، **الكبير** ، 19 / 366 ح 862 .

10_ الحميدي ، **المسند** ، 2 / 273 ح 602 . الحميدي ، **المسند** ، 2 / 274 ح 603 .

11_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 98 ح 16938 .

أحاديث أبي هريرة (1) ، وتابعه أسامة بن زيد الليثي أبو زيد المدني وهو صدوق يهم (2) .

والنهـــي عن سبق الإمام في الركوع والسجود ثابت في الصحيح من حديث أنس بن مالك ﷺ أخرجه مسلم (3) .

باب كيف يعتمد على الأرض إذا قام من الركعة

157) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ ينهض في الصلاة على رؤوس أصابعه) (4) .

التخريج :

أخرجه البيهقي (5) والترمذي (6) والطبراني في الأوسط (7) عن يحيى بن موسى عن أبي معاوية عن خالد بن اليأس عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم : إسناد الحديث واه لأن في إسناده خالد بن إلياس أو إياس بن صخر بن أبي الجهم بن حذيفة أبا الهيثم المدني وهو متروك الحديث (8) وضعفه الترمذي كذلك (9) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 496 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 98 .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 320 ح 426 ، كتاب الصلاة ، باب تحريم سبق الإمام بسجود أو ركوع .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 392 ، كتاب الأذان ، باب كيف يعتمد على الأرض إذا قام من الركعة . قال ابن حجر: إسناده ضعيف .

5_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 144 ح 2594 ، كتاب الصلاة ، باب كيف القيام من الجلوس .

6_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 80 ح 288 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء كيف النهوض من السجود .

7_ الطبراني ، **الأوسط** ، 3 / 320 ح 3281 .

8_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 187 .

9_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 80 ح 288 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء كيف النهوض من السجود .

باب سنة الجلوس في التشهد

158) عن عمر بن الخطاب ﷺ قال :

(مـــن ســـنة الصلاة أن ينصب القدم اليمنى واستقباله بأصابعها القبلة والجلوس على اليسرى والإشارة بالإصبع في التشهد الأول) .

التخريج :

أخـــرجه النســـائي (1) عن الربيع بن سليمان بن داود عن إسحق بن بكر عن أبي عمرو بن الحـــارث عـــن يحيى القطان عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه عمـــر بـــن الخطـــاب ﷺ ، وللحديث شاهد بنحوه من حديث أبي حميد الساعدي ﷺ أخرجه البخاري (2) .

الحكم :

إســـناد الحديـــث حســـن لأن فيه إسحق بن بكر بن مضر بن محمد المصري أبا يعقوب وهو صـــدوق (3) ، وللحديث شاهد من حديث أبي حميد الساعدي ﷺ أخرجه البخاري بنحوه كما مر، وقال في الدراية أصله في البخاري دون الاستقبال (4) .

1_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 284 ح 744 ، كتاب الصلاة ، باب كيف الجلوس للتشهد الأول .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 284 ح 794 ، كتاب صفة الصلاة ، باب سنة الجلوس في التشهد .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 100 .

4_ ابن حجر ، **الدراية** ، 1 / 155 ح 182 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

باب التشهد في الآخرة

159) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

(ألا وإنا كنا لا ندري ما نقول في كل ركعتين إلا أن نسبح ونكبر ونحمد ربنا وأن محمدا ﷺ علـم فواتـح الخـير وجوامعـه فقال إذا قعدتم في كل ركعتين فقولوا التحيات لله والصلوات الطيـبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير أحدكم من الدعاء أعجبه فليدع به) (1) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن زائدة بن قدامة عن الأعمش سليمان بن مهران عن شقيق .

وأخـرجه ابـن خزيمة (3) عن بندار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي إسحق عن أبي الأحوص .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (4) عن محمد بن زريق عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحق عن الأسود وعلقمة .

وأخـرجه الطبراني في الصغير (5) عن عبد الغفار بن سلامة الحمصي عن مزداد بن جميل

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 404 ، كتاب الأذان ، باب التشهد في الآخرة . قال ابن حجر: إسناده صحيح .

2_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 413 ح 3920 .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 356 ح 720 ، كتاب الصلاة ، باب إباحة الدعاء بعد التشهد الأول وقبل السلام .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 6 / 321 ح 6521 .

5_ الطبراني ، **الصغير** ، 2 / 19 ح 703 .

عــن محمد بن مناذر الشاعر عن شعبة عن أبي الأحوص عن أبي الكنود ، جميعهم (شقيق وأبو الأحوص والأسود وعلقمة وأبو الكنود) عن عبد الله بن مسعود ﷺ ، وأصل هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود ﷺ عند مسلم (1) بنحوه .

الحكم :

إســناد الحديــث الأول ضــعيف لأن فيه أبا سعيد مولى بني هاشم عبد الرحمن بن عبد الله البصري وهو صدوق ربما أخطأ (2) وفيه الأعمش سليمان بن مهران (3) وبقية الأسانيد فيها أبو إسحق السبيعي وهو مدلس (4) ولكنه صرح بالسماع وأصل هذا الحديث عن ابن مسعود ﷺ عند مسلم بنحوه كما مر ، فالحديث صحيح .

160) عن أبي بن كعب ﷺ قال :

(أن رسول الله ﷺ كان إذا ذكر أحدا فدعا له بدأ بنفسه) .

التخريج :

أخــرجه الترمذي (5) عن نصر بن عبد الرحمن الكوفي عن أبي قطن عمرو عن حمزة بن الزيات عن أبي إسحق السبيعي عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس ﷺ عن أبي بن كعب ﷺ ، وأصل هذا الحديث عن أبي بن كعب ﷺ عند مسلم (6) وفيه (كان إذا ذكر أحدا

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 301 ح 402 ، كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 213 ح .

3_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 195 . الذهبي ، **سير أعلام** ، 6 / 226 .

4_ ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 42 . الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 326 .

5_ الترمذي ، **السنن** ، 5 / 462 ح 3385 ، كتاب الدعوات ، باب ما جاء أن الداعي يبدأ بنفسه .

6_ مسلم ، **الصحيح** ، 4 / 1850 ح 2380 ، كتاب الأنبياء ، باب فضائل الخضر عليه السلام .

من الأنبياء بدأ بنفسه فقال رحمة الله علينا وعلى أخي كذا) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه حمزة بن حبيب الزيات وهو صدوق ربما وهم (1) فيه عمرو ابـن عبد الله أبو إسحق السبيعي وهو مدلس (2) لم يصرح بالسماع ، ولكن ثبت عن أبي بن كعب ﷺ عند مسلم أن النبي ﷺ كان إذا ذكر أحدا من الأنبياء فعا له بدأ بنفسه .

161) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

(كـان رسـول الله ﷺ يعلمـنا التشهد التحيات الطيبات الزاكيات لله السلام عليك أيها النبي ورحمـة الله وبـركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أن محمدا عبده ورسوله ثم يصلي على النبي ﷺ) (3) .

التخريج :

أخـرجه الدارقطني (4) عن أحمد بن محمد بن أبي عثمان النيسابوري عن أبي العباس محمد ابن عبد الرحمن .

وأخـرجه الدارقطنـي (5) عـن أبي بكر الشافعي عن محمد بن علي بن إسماعيل السكري كلاهما (أبو العباس محمد بن عبد الرحمن ومحمد بن علي) عن خارجة بن مصعب بن

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 197 .

2_ ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 42 . الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 326 .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 407 ، كتاب الأذان ، باب التشهد في الآخرة . قال ابن حجر: إسناده ضعيف .

4_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 351 ح 7 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الجلوس للتشهد .

5_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 351 ح 7 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الجلوس للتشهد .

خارجـة عــن مغيث بن بديل عن خارجة بن مصعب عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن ديــنار عــن عــبد الله بن عمر ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث عمر بن الخطاب ﷺ بإسناد صحيح ولكنه موقوف (1) .

الحكم :

إســناد هذا الحديث واه لأن فيه موسى بن عبيدة الربذي أبا عبد العزيز المزني وهو ضعيف لاســيما فــي عبد الله بن دينار (2) ، وفي إسناده أيضا : خارجة بن مصعب بن خارجة أبو الحجاج السرخسي وهو مدلس متروك (3) وقال ابن الجوزي في التحقيق (4) : إسناد عبد الله ابن عمر ﷺ لا يصح .

162) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

(كــان رســول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن وكفه بين يديه التحيات لله و الصــلوات الطيبات السلام عليك أيها الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) .

التخريج :

أخــرجه الطحاوي (5) عن أبي بكر بن أبي داود عن موسى بن هارون عن سهل بن يوسف الأنماطي عن حميد الطويل عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، وللحديث شاهد من

1_ الزيلعي ، **الراية** ، 1 / 421 ح 43 ، كتاب الصلاة ، ذكر التشهدات ، تشهد ابن عمرﷺ .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 552 .

3_ ابن حجر **التقريب** ، ص 186 .

4_ ابن الجوزي ، **التحقيق** ، 1 / 401 ح 541 .

5_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 264 ، كتاب الصلاة ، باب التشهد للصلاة كيف هو .

حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه مسلم (1) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه موسى بن هارون القيسي البردي صدوق ربما أخطأ (2) وفيه عبد الله بن سليمان السجستاني ثقة كثير الخطأ وكذبه أبوه (3) وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه مسلم وهو الحديث الآتي .

163) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

164) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال :

(علمـــه رســـول الله ﷺ التشهد وأمره أن يعلم الناس التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) .

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 302 ح 403 ، كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 401 .

3_ ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 3 / 293 .   الذهبي ، **الميزان** ، 4 / 113 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 302 ح 403 ، كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة .

التخريج :

أخـــرجه أحمد (1) عن محمد بن فضيل عن خصيف الجزري عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مســـعود عـــن أبـــيه عبد الله بن مسعود ﷺ ، للحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه مسلم (2) بنحوه وهو الحديث السابق .

الحكم :

إســـناد الحديث ضعيف لأن فيه خصيف بن عبد الرحمن الجزري أبا عون وهو صدوق سيئ الحفظ اختلط بآخره (3) ، وللحديث شاهد بنحوه من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه مسلم كما مر ، فالحديث صحيح .

165) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(كـــان رســـول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن باسم الله وبالله التحيات لله والصـــلوات والطيبات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار) (4) .

التخريج :

هـــذا الحديـــث جاء بزيادة لفظة (بسم الله وبالله) ، وبزيادة (أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار) .

1_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 376 ح 3562 .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 302 ح 403 ، كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 193 .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 409 ، كتاب الأذان ، باب التشهد في الآخرة . وقال ابن حجر وهذه الزيادة لا تصح .

أخرجه الطيالسي (1) عن أيمن بن نابل .

وأخـــرجه النسائي (2) وابن ماجة (3) من طرق عن أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر ابن عبد الله ﷺ .

الحكم :

حكم البخاري وغيره من الحفاظ أن أيمن بن نابل أخطأ في إسناده ، وأن الصواب هو : رواية أبـــي الزبير عن طاووس وغيره عن عبد الله بن عباس ﷺ ، وهو عند مسلم في التمييز (4) بهذا الإسناد (أي عن عبد الله بن عباس ﷺ وليس عن جابر بن عبد الله ﷺ) ، وقال مسلم : اتفق الليث وعبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن أبي الزبير عن طاووس ، وروى الليث فقال عـــن ســـعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس وكل واحد من هذين عند أهل الحديث أثبت في الـــرواية مـــن أيمـــن بن نابل أبي عمرو الحبشي وهو صدوق يهم (5) ، ولم يذكر الليث في روايـــته حيـــن وصف التشهد (بسم الله وبالله) ، فظهر أن الوهم من أيمن بن نابل ، كما أن التشـــهد ورد عن النبي ﷺ من عدة أوجه صحيحة ليس فيه (بسم الله وبالله) التي جاءت في رواية أيمن بن نابل (6) ، إذن هذه الزيادة ضعيفة لمخالفة الضعيف للثقات .

1_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 240 ح 1741 .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 253 ح 763 ، كتاب الصلاة ، باب نوع آخر من التشهد .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 243 ح 1175 ، كتاب الصلاة ، باب نوع آخر من التشهد .

3_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 292 ح 902 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في التشهد .

4_ مسلم ، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أبو الحسين ، **التمييز** ، 1مج ، تحقيق د . محمد مصطفى الأعظمي الطبعة الثالثة ، المربع ــ السعودية ، مكتبة الكوثر ، 1410هـ ، 1 / 89 ح 59 .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 117 .

6_ مسلم ، **التمييز** ، 1 / 89 ح 59 .

166) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ :

(قــال عبد الملك بن جريج أخبرني بن طاوس عن أبيه عن عائشة أنه كان يقول بعد التشهد كلمــات كان يعظمهن جدا قلت في المثنى كليهما قال بل في المثنى الأخير بعد التشهد قلت : مــا هــو ؟ قال : أعوذ بالله من عذاب القبر وأعوذ بالله من عذاب جهنم وأعوذ بالله من شر المسيح الدجال وأعوذ بالله من عذاب القبر وأعوذ بالله من فتنة المحيا والممات) ، هذا الحديث جــاء بزيادة لفظة (قلت في المثنى كليهما قال بل في التشهد الأخير) وهذه الزيادة بينت أن النبي ﷺ كان يدعو بهذه الكلمات بعد التشهد الثاني وقبل السلام .

التخريج :

أخرجه ابن خزيمة (1) عن الحسن بن محمد الزعفراني عن روح بن عبادة عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عبد الله بن طاووس عن أبيه طاووس عن عائشة رضي الله عنها .

الحكم :

إسناد الحديث منقطع ، لأن طاوس بن كيسان لم يسمع من عائشة رضي الله عنها (2) .

167) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قــال رســول الله ﷺ : (إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال) .

أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

1ـ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 317 ح 722 ، كتاب الصلاة ، باب الأمر بالتعوذ قبل التشهد وبعد السلام .

2ـ ابن حجر ، **التهذيب** ، 5 / 9 .

3ـ مسلم ، **الصحيح** ، 1 412 ح 588 ، كتاب الصلاة ، باب ما يستعاذ منه في الصلاة .

168) عن النواس بن سمعان ﷺ :

(ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة فخفض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل فلما رحنا إليه عرف ذلك فينا فقال ما شأنكم قلنا يا رسول الله ذكرت الدجال غداة فخفضت فيه ورفعت حــتى ظنناه في طائفة النخل فقال غير الدجال أخوفني عليكم إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم) .

أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

باب من لم ير رد السلام على الإمام واكتفى بتسليم الصلاة

169) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (مفتاح الصلاة الوضوء والتكبير تحريمها والتسليم تحليلها) (2) .

التخريج :

أخرجه الحاكم (3) عن أبي بكر محمد بن أحمد بن بالويه وأبي المثنى العنبري .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (4) عن أبي مسلم ، ثلاثتهم (أبو بكر وأبو المثنى وأبو مسلم) عن أبي عمر الضرير عن حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق الثوري .

وأخرجه ابن أبي شيبة (5) عن محمد بن الفضل عن أبي سفيان طريف السعدي .

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 4 / 2247 ح 2250 ، كتاب الفتن ، باب ذكر الدجال ووصفه وما معه .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 417 ، كتاب الأذان ، باب التسليم . قال ابن حجر : إسناده صحيح .

3_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 223 ح 457 ، كتاب الطهارة .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 3 / 36 ح 2390 .

5_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 208 ح 2380 ، كتاب الصلوات ، مفتاح الصلاة ما هو .

وأخرجه البيهقي (1) والترمذي (2) والدارقطني (3) وابن ماجة (4) وأبو يعلى (5) و الطبرانـــي في الأوسط (6) والشاميين (7) وأبو نعيم (8) وأبو يوسف (9) من طرق عن أبي سـفيان طـريف السـعدي كلاهمـا (سعيد وطريف) عن أبي نضرة العبدي عن أبي سعيد الخـــدري ﷺ ،وللحديث شواهد ضعيفة منها حديث جابر بن عبد الله ﷺ أخرجه الترمذي(10) والطيالسي (11) ، وحديث علي بن أبي طالب أخرجه والبيهقي (12) والترمذي (13)

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 380 ح 3786 ، كتاب الصلاة ، باب وجوب التحليل من الصلاة بالتسليم .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 3 ح 238 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها .

3_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 365 ح 17 ، كتاب الصلاة ، باب وصف صلاة الإمام وهو جنب أو محدث .

4_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 101 ح 276 ، كتاب الصلاة ، باب مفتاح الصلاة الطهور .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 336 ح 1077 .

6_ الطبراني ، **الأوسط** ، 2 / 176 خ 1632 .

7_ الطبراني ، **الشاميين** ، 2 / 289 ح 1360 .

8_ أبو نعيم ، **المسند** ، 1 / 130 .

9_ الأنصاري ، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري أبو يوسف ، **كتاب الآثار** ، 1مج ، تحقيق أبي الوفاء ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1355 هـ ، ، 1 / 1 ح 1 باب الوضوء .

10_ الترمذي ، **السنن** ، 1 / 10 ح 4 ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور .

11_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 247 ح 1790 .

12_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 15 ح 2094 ، كتاب الصلاة ، باب ، ما يدخل به الصلاة من التكبير .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 173 ح 2788 ، كتاب الصلاة ، باب تحليل الصلاة بالتسليم .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 379 ح 3784 ، كتاب الصلاة ، باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم .

13_ الترمذي ، **السنن** ، 1 / 8 ح 3 ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور .

والدارمي (1) والدارقطني (2) وأبو داود (3) وابن ماجة (4) وابن أبي شيبة (5) وأحمد (6) والشافعي (7) .

أما الشاهد من حديث علي ﷺ ففي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب وهو سيئ الحفـظ وتغير في آخره (8) ، وفي إسناد الشاهد من حديث جابر ﷺ ،عبد الرحمن أبو يحيى القتات وقيل اسمه دينار وقيل زاذان (9) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ففي الإسناد الأول : حسان بن إبراهيم الكرماني أبو هشام وهو صدوق يخطئ (10) ، و لأن في إسناده الثاني : أبا سفيان طريف السعدي وهو ضعيف (11) وعليه مدار الإسناد الثاني .

1_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 186 ح 687 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور .

2_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 360 ح 4 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور .

الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 379 ح 1 ، كتاب الصلاة ، باب تحليل الصلاة التسليم .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 16 ح 61 ، كتاب الطهارة ، باب فرض الوضوء .

4_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 101 ح 275 ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور .

5_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 208 ح 2378 ، كتاب الصلوات ، مفتاح الصلاة الوضوء .

6_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 123 ح 1006 .

7_ الشافعي ، **المسند** ، 1 / 34 .

8_ الرازي ، **الجرح** ، 5 / 153 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 321 .

9_ الرازي ، **الجرح** ، 2 / 432 . الذهبي ، **المغني** ، 1 / 224 .

10_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 157 .

11_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 5 / 11 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 282 .

170) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال :

قال رسول الله ﷺ : (إذا أحدث الرجل في صلاته يعني الرجل وقد جلس في آخر صلاته قبل أن يسلم فقد جازت صلاته) (1) .

التخريج :

أخرجه الترمذي (2) عن أحمد بن موسى بن المطلب مردويه عن عبد الله بن المبارك عن عــبد الرحمــن بــن زياد بن أنعم عن عبد الرحمن بن رافع وبكر بن سوادة ، كلاهما (عبد الرحمن وبكر) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن مداره على عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ضعيف (3) ، قال أبو عيسى : هذا حديث إسناده ليس بذاك القوى وقد اضطربوا في إسناده (4) .

باب الذكر بعد الصلاة

171) عن أبي ذر ﷺ قال :

(يا رسول الله ذهب أهل الأموال الدثور بالأجور يقولون كما نقول وينفقون ولا ننفق قال أولا أخــبرك بعمل إذا أنت عملته أدركت من قبلك وفت من بعدك إلا من قال مثل قولك تقول في دبر كل صلاة تسبح ثلاثا وثلاثين وتحمد وتكبر مثل ذلك وإذا أويت إلى فراشك) .

التخريج :

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 417 ، كتاب الأذان ، باب التسليم . قال ابن حجر: هذا الحديث ضعفه الحفاظ .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 261 ح 408 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يحدث في التشهد .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 340 .

4_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 261 ح 408 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يحدث في التشهد .

أخرجه أحمد (1) عن وهب بن جرير وحازم وعفان عن مهدي بن ميمون .

وأخـــرجه ابـــن حـــبان (2) عن أحمد بن علي بن المثنى عن عبد الله بن محمد بن أسماء ، جميعهم (وهب وحازم عفان وعبد الله بن محمد) عن مهدي بن ميمون عن واصل مولى ابن عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الديلي .

وأخرجه ابن خزيمة (3) عن عبد الجبار بن العلاء عن سفيان عن بشر بن عاصم عن أبيه .

وأخرجه أحمد (4) عن الوليد بن مسلم .

وأخرجه أبو داود (5) عن عبد الرحمن بن إبراهيم عن الوليد عن الأوزاعي ، كلاهما (الوليد ابن مسلم والأوزاعي) عن حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة ﷺ .

وأخرجه الطبراني (6) عن أحمد بن المعلى الدمشقي عن هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة عـــن بشر بن العلاء بن زيد عن حكيم بن حزام ، جميعهم (أبو الأسود الديلي وعاصم وأبو هريرة وحكيم بن حزام) عن أبي ذر ﷺ .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري (7) في الصحيح بنحوه .

الحكم :

1_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 167 ح 21511 .   أحمد ، **المسند** ، 5 / 168 ، 21520 .

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 3 / 119 ح 838 ، كتاب الرقائق ، باب الأذكار .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 368 ح 748 ، كتاب الصلاة ، باب فضل التسبيح والتحميد والتكبير بعد السلام من الصلاة .

4_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 238 ح 7242 .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 2 / 81 ح 1504 ، كتاب الصلاة ، باب التسبيح بالحصى .

6_ الطبراني ، **الشاميين** ، 1 / 458 ح 810 .

7_ البخاري ، **الصحيح** ، 5970 ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء بعد الصلاة .

إســـناد الحديث من طريق أبي الأسود الديلي يحيى بن عقيل وهو حسن الحديث (1) وكذلك إســـناد الحديث من طريق أبي هريرة ﷺ حسن لأن فيه محمد بن أبي عائشة لا بأس به (2) وإسناده من طريق عاصم بن كليب ضعيف لأن عاصم مجهول (3) وإسناده من طريق حكيم ابن حزام واهٍ أيضا لأن حكيم متروك الحديث وقال البخاري : منكر الحديث (4) .

وللحديث شواهد منها حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري بنحوه كما مر ، فالحديث صحيح.

172) عن زيد بن ثابت ﷺ قال :

(أمـــرنا أن نسبح في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ونحمده ثلاثا وثلاثين ونكبره أربعا وثلاثين فأتـــي رجل من الأنصار في نومه فقيل له أمركم رسول الله ﷺ أن تسبحوا في دبر كل صلاة كذا وكذا قال نعم قال فاجعلوها خمسا و عشرين واجعلوا فيه التهليل فلما أصبح أتى النبي ﷺ فأخبره فقال رسول الله ﷺ اجعلوها كذلك) .

التخريج :

أخرجه أحمد (5) عن روح بن عبادة عن هشام بن حسان الأزدي .

1_ الرازي ، **الجرح** ، 9 / 177 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 481 .

3_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 5 / 49 .

4_ ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 2 / 342 .

5_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 190 ح 21702 . أحمد ، **المسند** ، 5 / 184 ح 21640 .

وأخرجه الترمذي (1) والنسائي (2) والدارمي (3) وابن خزيمة (4) وابن حبان (5) والحاكم (6) والطبراني (7) وابن حميد (8) من طرق عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن كثير بن أفلح عن زيد بن ثابت ﷺ .

وللحديث شاهد صحيح من حديث عبد الله بن عمر ﷺ أخرجه النسائي (9) بمثله .

الحكم :

إسناد الحديث حسن فيه هشام بن حسان القردوسي (10) ، وللحديث شاهد صحيح من حديث عبد الله بن عمر ﷺ أخرجه النسائي بمثله كما مر ، فالحديث صحيح .

173) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

(أن رجلا من الأنصار رأى فيما يرى النائم قيل له بأي شيء أمركم نبيكم قال أمرنا أن نسبح

1_ الترمذي ، **السنن** ، 5 / 479 ح 3413 ، كتاب الدعوات ، باب منه .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 401 ح 1273 ، كتاب الصلاة ، باب نوع آخر من الدعاء بعد التسليم .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 6 / 47 ح 9985 ، كتاب عمل اليوم والليلة ، باب الاستغفار بعد الصلاة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 76 ح 1350 ، كتاب عمل اليوم والليلة ، باب نوع آخر من عدد التسبيح .

3_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 360 ح 1354 ، كتاب الصلاة ، باب التسبيح دبر كل صلاة .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 370 ح 752 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب زيادة التهليل مع التسبيح تمام المائة.

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 360 ح 2017 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

6 _ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 383 ح 928 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 145 ح 4898 .

8_ عبد بن حميد ، **المسند** ، 1 / 109 ح 245 .

9 _ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 402 ح 1274 ، كتاب الصلاة ، باب عدد التسبيح بعد التسليم .

10_ الرازي ، **الجرح** ، 9 / 55 .

ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر أربعا وثلاثين فتلك مائة قال سبحوا خمساً وعشرين واحمدوا خمساً وعشرين وكبروا خمساً وعشرين وهللوا خمساً وعشرين فتلك مائة فلما أصبح ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ افعلوا كما قال الأنصاري) .

التخريج :

أخرجه النسائي (1) عن عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد عن أحمد بن عبد الله بن يونس عن علي بن الفضيل بن عياض عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ﷺ ، وللحديث شاهد صحيح من حديث زيد بن ثابت ﷺ (2) بمثله .

الحكم :

إسناد الحديث حسن فيه عبد العزيز بن أبي رواد صدوق عابد (3) ، وللحديث شاهد صحيح من حديث زيد بن ثابت ﷺ بمثله كما مر .

174) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (خلتان لا يحصيهما رجل مسلم إلا دخل الجنة ألا وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله في دبر كل صلاة عشرا ويحمد عشرا ويكبره عشرا قال فأنا رأيت رسول الله ﷺ يعقدهـا بيده قال فتلك خمسون ومائة باللسان وألف وخمسمائة في الميزان وإذا أخذت مضجعك تسبحه وتكبره وتحمده مائة فتلك مائة باللسان وألف في الميزان فأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة قالوا وكيف لا يحصيهما قال يأتي أحدكم الشيطان وهو في

---

1 _ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 402 ح 1274 ، كتاب الصلاة ، باب عدد التسبيح بعد التسليم .

2_ سبق تخريجه برقم 172 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 357 .

صلاته فيقول أذكر كذا أذكر كذا حتى ينتقل فلعله لا يفعل ويأتيه وهو في مضجعه فلا يزال ينومه حتى ينام) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن جرير عن عطاء بن السائب .

وأخــرجه النسائي (2) والترمذي (3) وأبو داود (4) وابن ماجة (5) ابن حبان (6) والبخاري في الأدب (7) والحميدي (8) وابن حميد (9) من طرق عن عطاء بن السائب عن أبيه السائب ابــن مالك الكوفي عن عبد الله بن عمر ﷺ ، وللحديث شاهد ضعيف من حديث علي بن أبي طالب ﷺ بنحوه وسيأتي تخريجه (10) .

الحكم :

1_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 160 ح 6498 .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 401 ح 1271 ، كتاب الصلاة ، باب عدد التسبيح بعد التسليم .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 6 / 205 ح 10655 ، 10656 ، كتاب عمل اليوم والليلة ، باب من آوى إلى فراشه .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 74 ح 1348 ، كتاب الصلاة ، باب عدد التسبيح بعد التسليم .

3_ الترمذي ، **السنن** ، 5 / 478 ح 3410 ، كتاب الدعوات ، باب ما جاء في التسبيح والتحميد ثم المنام .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 4 / 316 ح 5065 ، كتاب الأدب ، باب التسبيح ثم النوم .

5_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 299 ح 926 ، كتاب الصلاة ، باب ما يقال بعد التسليم .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 354 ح 2012 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 361 ح 2018 ، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة .

7_ البخاري ، **الأدب المفرد** ، 1 / 417 ح 1216 .

8_ الحميدي ، **المسند** ، 1 / 256 ح 583 .

9_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 139 ح 356 .

10 _ سيأتي تخريجه برقم 176 .

إسناد الحديث ضعيف ، لأن فيه عطاء بن السائب أبا محمد الثقفي ويقال أبو السائب وهو صدوق اختلط (1) وللحديث شاهد ضعيف من حديث علي بن أبي طالب ﷺ بنحوه كما مر.

175) عن أم مالك الأنصارية ــ رضي الله عنها ــ :

(أنها جاءت أم مالك بعكة (2) من سمن إلى رسول الله ﷺ فأمر رسول الله ﷺ بلالا فعصرها ثم دفعها إليها فرفعتها فإذا هي مملوءة فأتت النبي ﷺ قالت : نزل في شيء يا رسول الله قال : وما ذاك يا أم مالك ؟ قالت : رددت إلي هديتي قالت : فدعا بلالا فسأله عن ذلك فقال : والذي بعثك بالحق لقد عصرتها حتى استحييت فقال : هنيئا لك يا أم مالك هذه بركة والله عجل ثوابها ثم علمها أن تقول في دبر كل صلاة : سبحان الله عشرا والحمد لله عشرا والله أكبر عشرا) .

التخريج :

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (3) عن محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن يحيى بن جعدة عن رجل مجهول عن أم مالك الأنصارية ــ رضي الله عنها ــ ، وللحديث شاهد ضعيف من حديث عبد الله بن عمر ﷺ بنحوه (4) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه رجلا مجهولا (5) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 391 .

2_ هي وعاء مستدير يوضع فيه السمن بشكل خاص ، ينظر : ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة عكك ، 10 / 496 .

3_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 6 322 ح 31760 ، كتاب الفضائل ، باب ما أعطى الله نبينا ﷺ .

4_ سبق تخريجه برقم 174 .

5_ ذكر بالسند بهذا الوصف ولم يذكر له اسم على الإطلاق .

176) عن علي بن أبي طالب ﷺ :

(أن رسـول الله ﷺ لمـا زوجـه فاطمة بعث معه بخميلة (1) ووسادة من آدم حشوها ليف ورحيين وسقاء وجرتين فقال علي لفاطمة رضي الله عنهما ذات يوم والله لقد سنوت (2) حتى لقد اشتكيت صدري وقال وقد جاء الله أباك بسبي فاذهبي فاستخدميه فقالت وأنا والله قد طحنت حتى مجلت (3) يداي فأتت النبي ﷺ فقال ما جاء بك أي بنية قال جئت لأسلم عليك واستحيت أن تسأله ورجعت فقال ما فعلت قالت استحييت أن أسأله فأتيناه جميعا فقال علي ﷺ يا رسول الله والله لقد سنوت حتى اشتكيت صدري وقالت فاطمة ــ رضي الله عنها ــ قد طحنت حتى مجلت يداي وقد جاءك الله بسبي وسعة فأخدمنا فقال رسول الله ﷺ والله لأعطيكما وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم لا أجد ما أنفق عليهم ولكني أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم فرجعنا فأتاهما النبـي ﷺ وقـد دخـلا في قطيفتهما إذا غطت رؤوسهما تكشف أقدامهما وإذا غطيا أقدامهما تكشـفت رؤوسـهما فثارا فقال مكانكما ثم قال ألا أخبركما بخير مما سألتماني قالا بلى فقال كلمـات علمنيهـن جبريل ــ عليه السلام ــ فقال تسبحان في دبر كل صلاة عشرا وتحمدان عشرا وتكبران عشرا وإذا أويتما إلى فراشكما فسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وكبرا أربعا وثلاثين قال فوالله ما تركتهن منذ علمنيهن رسول الله ﷺ قال فقال له بن الكواء ولا ليلة صفين فقال قاتلكم الله يأهل العراق نعم ولا ليلة صفين) .

1ـ الخَميلَه هي كل شيئ له خمل أي سمك والمقصود بها هنا القطيفة أو اللحاف. ينظر : ابن الجزري ، النهاية ، مادة خمل ، 2 / 81 .

2ـ سَنَوتُ أي سقيت الماء بمعنى استخرجته من البئر أو النبع . ينظر ابن الجزري ، **النهاية** ، مادة سنو ، 2 / 415 .

3ـ مَجِلَت: أي نفطت من العمل فمرنت وصلبت وثخن جلدها وتعجر ظهرها . ينظر ، ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة مجل ، 11 / 616 .

التخريج :

أخرجه البزار (1) عن يوسف بن موسى عن محمد بن فضيل .

وأخرجه أحمد (2) عن عفان عن حماد بن سلمة .

وأخرجه المقدسي (3) من طريق عن حماد بن سلمة ، كلاهما (محمد وحماد) عن عطاء بن السائب عن أبيه عن علي بن أبي طالب ﷺ ، وللحديث شاهد ضعيف من حديث عبد الله بن عمرﷺ بنحوه (4) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عطاء بن السائب أبا محمد ويقال أبو السائب وهو صدوق اختلط (5) وللحديث شاهد ضعيف من حديث عبد الله بن عمر ﷺ بنحوه كما مر.

177) عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ :

(أنه كان يقول على المنبر لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منه الجد من يرد الله به خيرا يفقه في الدين ثم قال معاوية : سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله ﷺ على هذه الأعواد) .

التخريج :

1_ البزار ، **المسند** ، 3 / 9 ح 757 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 104 ح 819 . أحمد ، **المسند** ، 1 / 106 ح 838 ..

3_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 2 / 89 ح 467 .

4_ سبق تخريجه برقم 174 .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، 1 / 391 .

أخرجه الربيع (1) عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد .

وأخرجه أبو يعلى (2) عن عثمان بن حكيم عن محمد بن كعب .

وأخرجه ابن أبي شيبة (3) ومالك (4) وأحمد (5) والطبراني (6) من طرق عن محمد بن كعب القرظي ، كلاهما (محمد بن كعب وجابر بن زيد) عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ .

وللحديث شاهد من حديث المغيرة بن شعبة أخرجه الطبراني (7) بنحوه ولكنه ضعيف لأن في إسناده وراد الثقفي أبا سعيد لم يوثقه أحد وذكره ابن حبان في الثقات وهذا لا يكفي في توثيقه (8) .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح ، وقال الدارقطني في العلل (9) رواه مالك عن يزيد بن زياد عن محمد ابن كعب وهو إسناد صحيح .

1_ الربيع ، الربيع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري ، **مسند الربيع** ، 1مج ، تحقيق محمد إدريس وعاشور بن يوسف ، الطبعة الأولى ، بيروت ، سلطنة عمان ، دار الحكمة ، مكتبة الاستقامة ، 1415هـ ، 1 / 31 ح 26 .

2_ أبو يعلى ، **المسند** ، 1 / 157 ح 416 .

3_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 6 / 240 ح 31046 ، كتاب الفرائض ، باب في الفقه في الدين .

4_ مالك ، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي ، **موطأ مالك** ، 2مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، مصر ، دار إحياء التراث العربي ، 2 / 900 ح 1599 ، كتاب القدر ، باب جامع ما جاء في أهل القدر .

5_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 98 ح 16940.

6_ الطبراني ، **الكبير** ، 19 / 338 ح 782 . ، 19 / 338 ح 782 . ، 19 / 339 ح 783 .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 20 ح 392 ح 926 .

8_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 100 .

9_ الدارقطني ، **العلل** ، 7 / 60 ح 1211 .

178) عن المغيرة بن شعبة ﷺ :

أن النبـــي ﷺ كان يقول في دبر الصلاة : (لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهـــو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد) .

التخريج :

أخرجه الطبراني (1) عن عبد الرحمن بن عمر الدمشقي أبي زرعة عن آدم بن أبي إياس عن شيبان بن عبد الرحمن التميمي عن منصور بن المعتمر عن المسيب بن رافع عن وراد مولى المغيرة عن المغيرة بن شعبة ﷺ ، وللحديث شاهد صحيح من حديث معاوية ﷺ بنحوه (2) .

الحكم :

قـــال ابن حجر : رواته موثوقون (3) ، قلت : في إسناده وراد الثقفي أبو سعيد مولى المغيرة ابـــن شـــعبة وكاتـــبه لم يوثقه غير ابن حبان (4) وهذا لا يكفي في توثيقه لأن ابن حبان من المتســـاهلين في التوثيق . وللحديث شاهد صحيح من حديث معاوية بن أبي سفيان ﷺ بنحوه كما مر ، فالحديث حسن .

179) عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (من قال في يوم إذا أصبح وإذا أمسى لا إله إلا الله وحده لا شريك له

1_ الطبراني ، **الكبير** ، 20 ح 392 ح 926 .

2_ سبق تخريجه برقم 195 .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 229 ، كتاب الأذان ، باب الذكر بعد الصلاة .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 100 .

الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير غفرت له ذنوبه وإن كانت أكثر من زبد البحر) (1) .

التخريج :

أخرجه البزار (2) عن بعض أصحابه عن محمد بن سليمان بن مسمول عن أبي بكرة بن أبي سبرة عن عبد المجيد بن سهل بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن سليمان بن مسمول المكي المخزومي وهو ضعيف الحديث (3) ، ولأن البزار رواه في المسند عن بعض أصحابه دون أن يسمهم ، إذن فهم مجهولو الحال فالحديث ضعيف .

180) عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال :

عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة قال : كتب معاوية بن أبي سفيان ﷺ إلى المغيرة بن شعبة ﷺ أن أكتب إلي بشيء من حديث رسول الله ﷺ قال فكتب إليه :

(إني سمعت رسول الله ﷺ يتعوذ من ثلاثة من عقوق الأمهات ومن وأد البنات ومن منع وهات وسمعته ينهى عن ثلاث عن قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال قال وسمعته يقول اللهم لا مانع لما أعطيت ولا راد لما قضيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد) .

التخريج :

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 229 ، كتاب الأذان ، باب الذكر بعد الصلاة . قال ابن حجر: إسناده ضعيف .

2_ البزار ، **المسند** ، 3 / 260 ح 1051 .

3_ الرازي ، **الجرح** ، 7 / 267 . النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 91 .

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (ولا راد لما قضيت) .

وأخرجه بهذا اللفظ : ابن حميد (1) عن عبد الرزاق عن معمر بن راشد عن عبد الملك بن عمير عن وراد مولى المغيرة عن المغيرة بن شعبة ﷺ .

الحكم :

في إسناد الحديث وراد الثقفي مولى المغيرة بن شعبة لم يوثقه غير ابن حبان (2) ، وقال العجلوني في الكشف (3) هذه زيادة صحيحة مقصر من أنكرها .

181) عن أم الحكم ــ رضي الله عنها ــ قالت :

(أصاب رسول الله ﷺ سبيا فذهبت أنا وأختي وفاطمة بنت رسول الله ﷺ فشكونا إليه ما نحن فيه وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السبي فقال رسول الله ﷺ سبقكن يتامى بدر لكن سأدلكن على ما هو خير لكن من ذلك تكبرن الله على أثر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين تكبيرة وثلاثاً و ثلاثين تسبيحة وثلاثاً وثلاثين تحميدة ولا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (4) عن أحمد بن صالح عن عبد الله بن وهب عن عياش بن عقبة الحضرمي عن الفضل بن الحسن الضمري .

1_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 150 ح 391 .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 100 .

3_ العجلوني ، **كشف الخفاء** ، 2 / 450 ح 2909 .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 3 / 150 ح 2987 ، كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في مواضع الخمس .

وأخرجه الطحاوي (1) عن عبد الله بن محمد بن نمير .

وأخرجه الشيباني (2) عن أبي بكر بن أبي شيبة ، كلاهما (عبد الله بن وأبو بكر) عن زيد ابن الحباب .

وأخرجه أبو داود (3) عن أحمد بن صالح عن عبد الله بن وهب .

وأخرجه الطحاوي (4) من طريق عن عبد الله بن وهب ، كلاهما (زيد وعبد الله بن وهب) عن عياش بن عقبة الحضرمي عن الفضل بن حسن بن عمرو بن أمية الضمري عن ابن أم الحكم عمرو بن الحكيم ، كلاهما (الفضل بن الحسن وعمرو بن الحكيم) عن أم الحكم ـ رضي الله عنها ـ وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه مسلم (5) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن مداره على الفضل بن الحسن الضمري وثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات (6) وهذا لا يكفي في توثيقه ، لكن للحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه مسلم بنحوه .

182) عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (ما يمنع أحدكم أن يسبح دبر كل صلاة عشراً ويكبر عشراً ويحمد عشراً

1_ الطحاوي ، **الشرح** ، 3 / 233 ، كتاب السير ، باب سهم ذوي القربى .

2_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 6 / 243 ح 3474 .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 4 / 316 ح 5066 ، كتاب الديات ، باب التسبيح ثم النوم .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 3 / 299 ، كتاب السير ، باب إنزاء الحمير على الخيل .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 418 ح 597 ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته .

6_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 243 .

فذلــك في خمس صلوات خمسون ومائة باللسان وألف وخمسمائة في الميزان وإذا أوى إلى فراشـــه ســبح ثلاثاً وثلاثين وحمد ثلاثاً وثلاثين وكبر أربعاً وثلاثين فذلك مائة باللسان وألف بالميزان فأيكم يعمل في يوم وليلة ألفين وخمسمائة سيئة) .

التخريج :

أخرجه النسائي (1) عن زكريا بن يحيى بن إياس عن الحسن بن عرفة عن مبارك بن سعيد ابــن مسروق الثوري عن موسى بن عبد الله الجهني عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد بن أبي وقاص ﷺ وللحديث شاهد ضعيف من حديث عبد الله بن عمر ﷺ بنحوه(2).

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه مبارك بن سعيد بن مسروق الثوري وهو صدوق (3) ، وللحديث شاهد ضعيف أيضاً من حديث عبد الله بن عمر ﷺ بنحوه كما مر .

183) عن أبي كبشة الأنماري ﷺ :

أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : (ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه قال ما نقص مال عبد من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله عزا ولا فتح عبد باب مسألة إلا فــتح الله عليه باب فقر أو كلمة نحوها وأحدثكم حديثا فاحفظوه قال إنما الدنيا لأربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بأفضل المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان

1_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 6 / 46 ح 9981 ، كتاب عمل اليوم والليلة، باب الاستغفار ثم الانصراف من الصلاة.

2_ سبق تخريجه برقم 174 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 518 .

فهو نيته فأجرهما سواء وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقا فهذا بأخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو نيته فوزرهما سواء) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن عبد الله بن محمد بن نمير .

وأخـــرجه الترمذي (2) والطبراني (3) من طرق عن أبي نعيم ، كلاهما (عبد الله بن نمير وأبو نعيم) عن عبادة بن مسلم الفزاري عن يونس بن حبان عن سعيد بن فيروز الطائي أبي البحتري .

وأخـــرجه الطبرانـــي (4) عن محمد بن علي بن حبيب الطرائفي الرقي عن علي بن ميمون الرقي عن أبي خليد عتبة بن حماد عن سعيد بن أبي كنانة .

وأخـــرجه ابـــن ماجة (5) والبيهقي (6) والطبراني (7) من طرق عن سالم بن أبي الجعد ، ثلاثتهم (سعيد الطائي وسعيد بن أبي كنانة وسالم بن أبي الجعد) عن أبي كبشة الأنماري ﷺ.

1_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 231 ح 18055 .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 4 / 562 ح 2325 ، كتاب الزهد ، باب ما جاء في مثل الدنيا كمثل أربعة نفر .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 345 ح 868 .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 346 ح 870 .

5_ ابن ماجة ، **السنن** ، 2 / 1413 ح 4228 ، كتاب الزهد ، باب النية .

6_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 4 / 189 ح 7618 ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الصدقة وما على كل سلامة من الناس منه كل يوم .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 343 ح 860 . 22 / 344 ح 861 . 22 / 344 ح 862 . 22 / 344 ح 863 . 22 / 344 ح 864 . 22 / 344 ح 865 . 22 / 344 ح 866 . 22 / 345 ح 867 . 22 / 346 ح 869 .

الحكم :

في إسناد الحديث الأول : فيروز بن سعيد الطائي كثير الإرسال عن الصحابة ، قال ابن حجر : يروي عن الصحابة ولم يسمع من كثير أحد فما كان من حديثه سماعا فهو حسن ، وما كان غيره فهو ضعيف (1) وفي إسناده الثاني : سعيد بن أبي كنانة لم أجد له ترجمة ، وفيه عتبة ابن حماد وهو صدوق (2) ، وفي إسناده الثالث : سالم بن أبي الجعد كثير الإرسال عن الصحابة ، فالنتيجة : أن جميع الأسانيد عن أبي كبشة ضعيفة .

باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام

184) عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (لا يصلي الإمام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول) (3) .

التخريج :

أخرجه البيهقي (4) عن أبي علي الروذباري عن محمد بن بكر عن أبي داود (وهو عنده في السنن بهذا الإسناد) (5) عن الربيع بن نافع أبي توبة عن عبد العزيز بن عبد الملك القرشي عن عطاء الخراساني عن المغيرة بن شعبة ﷺ .

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 65 .

2_ابن حجر ، **التقريب** ، ص 380 .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 433 ، كتاب الأذان ، باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام . قال ابن حجر : إسناده منقطع .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 190 ح 2864 ، كتاب الصلاة ، باب الإمام يتحول عن مكانه .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 167 ح 616 ، كتاب الصلاة ، باب الإمام يتطوع مكانه .

الحكم :

إســـناد الحديث منقطع لأن فيه عطاء بن مسلم الخراساني وهو صدوق يدلس ويرسل (1) وقد أرسل هذا الحديث عن المغيرة بن شعبة ﷺ (2) كما أن في إسناد هذا الحديث عبد العزيز بن عبد الملك القرشي وهو مجهول (3) ، فالحديث ضعيف .

185) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر عن يمينه أو عن شماله) (4) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (5) عن إسماعيل بن علية عن ليث بن أبي سليم .

وأخـــرجه البيهقـــي (6) وأبـــوداود (7) وابن ماجة (8) من طرق عن ليث بن أبي سليم عن الحجاج عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة ﷺ .

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 382 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 190 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 358 .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 431 ، كتاب الأذان ، باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام . قال ابن حجر : لم يصح .

5_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 2 / 23 ح 6011 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يقضي صلاته يتطوع مكانه .

6_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 190 ح 2865 ، كتاب الصلاة ، باب الإمام يتحول عن مكانه إذا أراد أن يتطوع في المسجد .

7_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 264 ح 1006 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة .

8_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 458 ح 1427 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في صلاة النافلة حيث يصلي المكتوبة .

الحكم :

إسـناد الحديـث واه لأن فـيه إبراهيم بن إسماعيل وقيل إسماعيل بن إبراهيم الحجازي وهو مجهول (1) ، وفيه الحجاج بن عبيد ويقال ابن أبي عبد الله بن يسار وهو مجهول (2) ، وفي إسناد الحديث أيضا ليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك (3) .

186) عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ :

عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار : أن نافعا بن جبير أرسله إلى السائب بن أخت نمر يسأله عـن شيء رآه منه معاوية في الصلاة فقال : نعم ، صليت معه الجمعة في المقصورة ، فلما سـلم الإمام قمت في مقامي فصليت فلما دخل أرسل إلي فقال : (لا تعد لما فعلت إذا صليت الجمعـة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك أن لا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

187) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت :

(كـان النبي ﷺ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام وفي رواية ابن نمير يا ذا الجلال والإكرام) .

أخرجه مسلم في صحيحه (5) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 88 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 153 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 464 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 601 ح 883 ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة بعد الجمعة .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 414 ح 592 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته .

188) عن السدّي قال :

(سألت أنسا كيف أنصرف إذا صليت عن يميني أو عن يساري ؟ قال : أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه) .

أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

باب ما جاء في الثوم والبصل والكراث

189) عن عبد الله بن عمر ﷺ :

عن النبي ﷺ قال : (من أكل هذه الشجرة فلا يأتين المساجد) .

أخرجه مسلم في صحيحه (2)

190) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(نهى رسول الله ﷺ عن أكل البصل والكراث (3) فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها فقال من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تأذى مما يتأذى منه الإنس) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

191) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

(لم نعد أن فتحت خيبر فوقعنا أصحاب رسول الله ﷺ في تلك البقلة الثوم والناس جياع فأكلنا منها أكلا شديدا ثم رحنا إلى المسجد فوجد رسول الله ﷺ الريح فقال من أكل من هذه الشجرة

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 492 ح 708 ، كتاب الصلاة ، باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين وعن الشمال.

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 393 ح 561 ، كتاب الصلاة ، باب نهي من أكل ثوما أو كراثا أو بصلا أو نحوها .

3_ الكراث هو البقل نوع من الخضار له رائحة . ينظر الرازي ، **مختار الصحاح** ، مادة بقل ، 1 / 236 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 394 ح 564 ، كتاب الصلاة ، باب نهي من أكل ثوما أو كراثا أو بصلا أو نحوها .

الخبيثة شيئا فلا يقربنا في المسجد فقال الناس حرمت حرمت فبلغ ذاك النبي ﷺ فقال أيها الناس إنه ليس بي تحريم ما أحل الله لي ولكنها شجرة أكره ريحها) .

أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

192) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(نهى رسول الله ﷺ عن أكل الكراث فلم ينتهوا ثم لم يجدوا بدا من أكلها فوجد ريحها فقال ألم أنهكم عن هذه البقلة الخبيثة أو المنتنة من أكلها فلا يغشنا في مساجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الإنسان) . أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

193) عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال :

(أن النبي ﷺ نزل عليه فنزل النبي ﷺ في السفل وأبو أيوب في العلو قال فانتبه أبو أيوب ليلة فقـال نمشـي فوق رأس رسول الله ﷺ فتنحوا فباتوا في جانب ثم قال للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ السـفل أرفـق فقال لا أعلو سقيفة أنت تحتها فتحول النبي ﷺ في العلو وأبو أيوب في السفل فكان يصنع للنبي ﷺ طعاما فإذا جيء به إليه سأل عن موضع أصابعه فيتتبع موضع أصابعه فصـنع له طعاما فيه ثوم فلما رد إليه سأل عن موضع أصابع النبي ﷺ فقيل له لم يأكل ففزع وصعد إليه فقال أحرام هو فقال النبي ﷺ لا ولكني أكرهه قال فإني أكره ما تكره أوما كرهت) قال : وكان النبي ﷺ يؤتى . أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 395 ح 565 ، كتاب الصلاة ، باب نهي من أكل ثوما أو كراثا أو بصلا أو نحوها .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 395 ح564 ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب نهي من أكل ثوما أو كراثا أو بصلا أو نحوها عن المجيئ إلى المساجد .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 3 / 1623 ح 2053 ، كتاب الأشربة ، باب إباحة أكل الثوم وينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه .

194) عن أم أيوب الأنصارية ــ رضي الله عنها ــ قالت :

(نزل علينا رسول الله ﷺ فتكلفنا له طعاما فيه بعض البقول فلما وضع بين يديه قال لأصحابه : كلوا فإني لست كأحد منكم إني أخاف أن أوذي صاحبي) .

التخريج :

أخـــرجه ابن ماجة (1) وابن أبي شيبة (2) وأحمد (3) والحميدي (4) وابن راهوية (5) من طرق عن سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبي يزيد المكي عن أم أيوب رضي الله عنها وللحديث شاهد من حديث زوجها أبي أيوب الأنصاري ﷺ أخرجه مسلم (6) بنحوه .

الحكم :

إســـناد الحديـــث ضعيف لأن فيه أبا يزيد المكي وهو مجهول الحال تفرد ابن حبان بذكره في الثقات (7) ، لكن للحديث شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ أخرجه مسلم كما مر .

195) عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ :

(أن رسول الله ﷺ أرسل إليه بطعام من خضرة فيه بصل أو كراث فلم ير فيه أثر رسول الله

1_ ابن ماجة ، **السنن** ، 2 /1116 ح 3364 ، كتاب الأطعمة ، باب أكل الثوم والبصل والكراث .

2_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 2 / 249 ح 8659 ، كتاب الصلاة ، باب من يكره من أكل ثوما أن يحضر المسجد .

3_ أحمد ، **المسند** ، 6 / 423 ح 27482 . أحمد ، **المسند** ، 6 / 462 ح 27663 .

4 _ الحميدي ، **المسند** ، 1 / 162 ح 339 .

5_ ابن راهوية ، **المسند** ، 1 / 192 ح 1 .

6_مسلم ، **الصحيح** ، 3 / 1623 ح 2053 ، كتاب الأشربة ، باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه .

7_ ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 7 / 489 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 12 / 306 .

ﷺ فــأبى أن يأكله فقال له رسول الله ﷺ ما منعك أن تأكل فقال لم أر أثرك فيه يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ أستحي من ملائكة الله وليس بمحرم) .

التخريج :

هــذا الحديث جاء بزيادة لفظة (أستحي من ملائكة الله وليس بمحرم) ، فبينت أن السبب في ترك النبي ﷺ لأكل الثوم بالإضافة إلى كرهه له ، هو استحيائه من ملائكة الله عز وجل .

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (1) عن موسى بن هارون وجعفر بن محمد الفريابي عن إسحق بن راهوية .

وأخــرجه أحمــد (2) عن زكريا عن بقية بن الوليد ، كلاهما (إسحق وبقية) عن بحير عن خالد عن جبير بن نفير .

وأخرجه أحمد (3) عن الحسن عن عبد الله بن لهيعة عن هبيرة عن أبي عبد الرحمن الحبلي .

وأخرجه الطحاوي (4) وابن خزيمة (5) عن يونس بن عبد الأعلى عن عبد الله بن وهب .

وأخرجه ابن حبان (6) والحاكم (7) والطبراني (8) من طرق عن عبد الله بن وهب بن مسلم

1_ الطبراني ، **مسند الشاميين** ، 2 / 181 ح 1149 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 414 ح 23554 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 413 ح 23551 .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 4 / 239 ، كتاب الكراهة ، باب أكل الثوم والبصل والكراث .

5_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 85 ح 1670 ، كتاب الصلاة ، باب الدليل علي أن النهي خصهن (الثوم والبصل) لمناجاة الملائكة .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 445 ح 2092 ، كتاب الصلاة ، باب فرض الجماعة والأعذار التي تبيح تركها .

7_ الحاكم ، **المستدرك** ، 4 / 150 ح 7189 ، كتاب الأطعمة .

8_ الطبراني ، **الكبير** ، 4 / 157 ح 3996 .

عن عمرو بن الحارث بن يعقوب عن بكر بن سوادة عن سفيان بن وهب الخولاني ، ثلاثتهم (جبـــير وأبو عبد الرحمن وسفيان بن وهب) عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ ، وأصل الحديث عند مسلم (1) .

وللحديث شاهد بنحوه من حديث جابر بن عبد الله ﷺ وقد تقدم .

الحكم :

إســـناد الحديث صحيح ، وأصل الحديث عند مسلم من حديث أبي أيوب ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله وقد تقدم .

196) عن جابر بن عبد الله ﷺ :

أن رســـول الله ﷺ قال : (من أكل من هذه الخضراوات الثوم والبصل والكراث والفجل فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما تتأذى منه بنو آدم) (2) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة الفجل على الأنواع التي نهى النبي ﷺ آكلها عن الحضور إلى المسجد إضافة إلى الثوم والبصل ، حيث ثبت أن النبي ﷺ نهى آكلهما عن الحضور إلى المسجد .

أخرجه الطبراني في الصغير (3) عن أحمد بن حماد أبي جعفر المصري عن سعيد بن عفير

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 3 / 1623 ح 2053 ، كتاب الأشربة ، باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 444 ، كتاب الأذان ، باب ما جاء في الثوم النيئ والبصل والكراث . قال ابن حجر: إسناده ضعيف .

3_ الطبراني ، **الصغير** ، 1 / 45 ح 37 .

عـــن يحـــيى بن راشد عن هشام بن حسان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله ﷺ ، وقال الأنصاري في الخلاصة (1) وهذه الزيادة وهي الفجل عزيزة نفيسة .

الحكم :

إســـناد هـــذا الحديـــث ضعيف لأن فيه يحيى بن راشد المازني أبا سعيد البصري البراء وهو ضعيف (2) .

197) عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتفلته بين عينيه ومن أكل هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا ثلاثا) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة (من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة وتفلته بين عينيه) وبزيادة التأكيد على النهي عن دخول المساجد لآكل الثوم بقوله : (فلا يقربن مساجدنا ثلاثا) .

أخرجه ابن خزيمة (3) عن يوسف بن موسى .

وأخرجه أبو داود (4) عن عثمان بن أبي شيبة ، كلاهما (يوسف بن موسى وعثمان بن أبي شيبة) عن جرير بن عبد الحميد عن أبي إسحق الشيباني سليمان بن أبي سليمان عن عدي بن ثابت الشيباني عن زر بن حبيش عن حذيفة بن اليمان ﷺ .

1_ الأنصاري ، **الخلاصة** ، 2 / 172 ح 1879 ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في خصائص الرسول ﷺ .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 590 .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 83 ح 1663 ، كتاب الصلاة ، باب توقيت النهي عن إتيان الجماعة لآكل الثوم .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 3 / 360 ح 3824 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في أكل الثوم .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح .

198) عن سبرة بن معبد الجهني ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين واضربوه عليها ابن عشر) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (1) عن محمد بن عيسى الطباع عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن .

وأخرجه الترمذي (2) والبيهقي (3) وابن خزيمة (4) والحاكم (5) والطبراني (6) من طرق عن حرملة بن عبد العزيزعن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده سبرة بن معبد الجهني ﷺ .

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ بنحوه ، وإسناده حسن لأن فيه

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 133 ح 494 ، كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الصبي بالصلاة .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 259 ح 407 ، كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الصبي بالصلاة .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 83 ح 4870 ، كتاب الصلاة ، باب ما على الآباء والأمهات من أمر الصلاة .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 328 ح 3050 ، 2 / 329 ح 4051 ، كتاب الصلاة ، باب عورة الرجل .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 84 ح 4871 ، كتاب الصلاة ، باب من تجب عليهم الصلاة .

البيهقي ، **السنن الصغرى** ، 1 / 344 ح 592 ، كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الصبي بالصلاة .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 2 / 102 ح 1002 ، كتاب الصلاة ، باب أمر الصبيان بالصلاة وضربهم عليها قبل البلوغ كي يعتادوا .

5_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 389 ح 948 ، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ، باب التأمين .

6_ الطبراني ، **الكبير** ، 7 / 115 ح 6546 .

شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ صدوق (1) ، أخرجه البيهقي (2) والدارقطني (3) وأبو داود (4) وابن أبي شيبة (5) وأحمد (6) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن مداره على عبد الملك بن الربيع بن سبرة وهو مجهول الحال (7) .

199) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ (لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل فقال : ابنٌ لعبد الله بن عمر : لا ندعهن يخرجن فيتخذنه دغلا (8) قال : فزبره عبد الله بن عمر ﷺ وقال : أقول قال رسول الله ﷺ وتقول لا ندعهن) .

هذا الحديث لم يسم ولم يحدد اسم المعترض من أبناء عبد الله بن عمر ﷺ .

أخرجه مسلم في صحيحه (9) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 267 .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 228 ح 3050 ، 2 / 229 ح 3051 ، كتاب الصلاة ، باب عورة الرجل .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 84 ح 4871 ، كتاب الصلاة ، باب من تجب عليه الصلاة .

3_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 320 ح 1 ، كتاب الصلاة ، باب تعلم الصلوات الخمس والضرب عليها .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 133 ح 495 ، كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الصبي بالصلاة .

5_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 304 ح 3482 ، كتاب الصلاة ، باب متى يؤمر الصبي بالصلاة .

6 _ أحمد ، **المسند** ، 2 / 180 ح 6689 .   أحمد ، **المسند** ، 2 / 187 ح 6756 .

7_ الدغل هو عيب أو شيئ في الأمر يفسده . ينظر ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة دغل ، 11 / 244 .

8_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 327 ح 442 ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة .

9_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 327 ح 442 ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة .

باب انتظار الناس قيام الإمام العالم

200) عن أبي هريرة ﷺ :

أن النبي ﷺ قال : (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن إذا خرجن تفلات (1)) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) البيهقي (3) وأبو داود (4) والدارمي (5) وابن خزيمة (6) وابن حبان (7) وابن أبي شيبة (8) وابن الجارود (9) والحميدي (10) وأبو يعلى (11) من طرق عن محمد ابن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة ﷺ .

ولهذا الحديث شاهد حسن من حديث خالد بن زيد الجهني ﷺ الآتي بمثله ، ومن حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود ــ رضي الله عنها ــ عند مسلم (12) بنحوه .

1_ تفلات : أي تاركات للطيب وامرأة تفلة ليست متطيبة . ينظر : ابن منظور : لسان العرب ، مادة تفل ، 11 / 78.

2_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 438 ح 9643 .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 134 ح 5610 ، كتاب الصلاة ، باب المرأة تشهد المسجد لا تمس طيبا .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 155 ح 565 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد .

5_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 330 ح 1279 ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن منع النساء من الخروج إلى المساجد .

6_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 90 ح 1679 ، كتاب الصلاة ، باب الأمر بخروج النساء إلى المساجد تفلات .

7_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 592 ح 2214 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

8_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 2 / 156 ح 7609 ، كتاب الصلاة ، باب من رخص للنساء في الخروج إلى المسجد.

9_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 91 ح 332 ، كتاب الصلاة ، باب تخفيف الصلاة بالناس .

10_ الحميدي ، **المسند** ، 2 / 431 ح 978 .

11_ أبو يعلى ، **المسند** ، 10 / 321 ح 5915 . أبو يعلى ، **المسند** ، 10 / 340 ح 5933 .

12_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 328 ح 444 ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن مداره على محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي أبي عبد الله وهو صدوق يخطىء (1) ، وللحديث شاهد حسن من حديث خالد بن زيد الجهني ﷺ بمثله كما مــر ومــن حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود ــ رضي الله عنها ــ عند مسلم بلفظ (إذا اشتهت إحداكن المسجد فلا تمسن طيبا) ، فالحديث صحيح .

201) عن زيد بن خالد الجهني ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن إذا خرجن تفلات) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن ربعي بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن إسحق بن عبد الله الحارث .

وأخرجه ابن حبان (3) و البزار (4) والطبراني (5) من طرق عن عبد الرحمن بن إسحق بن عبد الله بن الحارث عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن بسر بن سعيد المدني عن زيد بن خالد الجهني ﷺ ، ولهذا الحديث من حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود ــ رضي الله عنها ــ عند مسلم (6) بنحوه .

الحكم :

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 499 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 139 ح 21728 .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 589 ح 2211 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

4_ البزار ، **المسند** ، 9 / 231 ح 3773 .

5_ الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 248 ح 5240 . الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 248 ح 5239 .

6_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 328 ح 443 ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة .

إســـناد الحديـــث ضعيف لأن مداره على عبد الرحمن بن إسحق بن عبد الله العامري ضعفه الدارقطني والعجلي والحاكم وغيرهم (1) ، وللحديث شاهد من حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود ـــ رضي الله عنها ـــ عند مسلم بنحوه كما مر ، فالحديث صحيح .

202) عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود ـــ رضي الله عنها ـــ قالت :

قال لنا رسول الله ﷺ : (إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا) .

أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

203) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن) .

التخريج : أخرجه أحمد (3) عن يزيد بن هارون .

وأخــرجه أبــو داود (4) والبيهقي (5) وابن خزيمة (6) والحاكم (7) من طرق عن يزيد بن هـــارون عن العوام بن حوشب عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن عمر ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث أم سلمة رضي الله عنها بلفظ (خير مساجد النساء قعر بيوتهن) أخرجه

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 9 / 333 .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 328 ح 444 ، كتاب الصلاة ، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة .

3_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 76 ح 5468 .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 155 ح 567 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد .

5_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 131 ح 5142 ، كتاب الصلاة ، باب خير مساجد النساء قعر بيوتهن .

6_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 92 ح 1684 ، كتاب الصلاة ، باب اختيار صلاة المرأة في بيتها عن صلاتها في المسجد .

7_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 327 ح 755 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

أحمد (1) والبيهقي (2) وأبو يعلى (3) والطبراني (4) ولكنه ضعيف لأن في إسناده دراج أبا السمح قال أحمد : أحاديثه مناكير وضعفه أبو حاتم الرازي وتركه الدارقطني (5) .

الحكم :

إسناد الحديث منقطع لأن حبيب بن أبي ثابت كثير التدليس والإرسال(6) ولم يصرح بالسماع.

204) عن أم حميد الساعدية ــ رضي الله عنها ــ :

(أنها جاءت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ﷺ إني أحب الصلاة معك فقال قد علمت أنك تحبين الصـــلاة معي وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك وصلاتك في حجرتك خير من صـــلاتك في دارك وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي فأمرت فبني لها مسجد في أقصى شيء من بيتها وأظلمه فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله عز وجل) (7) .

التخريج :

أخرجه أحمد (8) عن هارون بن معروف عن عبد الله بن وهب .

1_ أحمد ، **المسند** ، 6 / 297 ، 201 ح 26584 ، 26612 .

2_ البيهقي ، **السنن** ، كتاب الصلاة ، باب خير مساجد النساء قعر بيوتهن .

3_ يعلى ، **المسند** ، 12 / 254 ح 7025 .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 23 / 313 ح 709 .

5_ الذهبي ، **المغني** ، 1 / 222 .   ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 269 .

6_ ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 37 .   ابن حجر ، **التهذيب** ، 2 / 156 .

7_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 451 ، كتاب الأذان ، باب انتظار الناس قيام الإمام العالم . قال ابن حجر: إسناد الحديث عند أحمد حسن .

8_ أحمد ، **المسند** ، 6 / 371 ح 27135 .

وأخرجه ابن حبان (1) وابن خزيمة (2) من طرق عن عبد الله بن وهب بن مسلم عن داود ابن قيس الفراء عن عبد الله بن سويد الأنصاري عن أم حميد الأنصارية ـ رضي الله عنها ولهذا الحديث شاهد صحيح من حديث عبد الله بن عمر ﷺ (3) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن عبد الله بن سويد الأنصاري مختلف في صحبته ولا يدرى حاله (4) ولا يدرى إن كان داود بن قيس الفراء سمع منه أو لا (5) ، ولأول الحديث شاهد صحيح من حديث عبد الله بن عمر ﷺ كما مر .

205) عن عبد الله بن مسعود ﷺ :

أن النبي ﷺ قال : (صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها) .

التخريج :

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 599 ح 2217 ، كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 95 ح 1689 ، كتاب الصلاة ، باب اختيار صلاة المرأة في حجرتها على صلاتها في دارها .

3_ سبق تخريجه برقم 203 .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 5 / 219 . المزي ، **الكمال** ، 15 / 73 .

5_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 2 / 171 . المزي ، **الكمال** ، 8 / 440 .

أخــرجه أبــو داود (1) وابن خزيمة (2) والبزار (3) عن محمد بن المثنى أبي موسى عن عمرو بن عاصم الكلابي .

وأخــرجه البيهقي (4) والحاكم (5) والبزار (6) من طرق عن عمرو بن عاصم الكلابي عن همام بن يحيى بن دينار عن قتادة بن دعامة عن مورق بن مشمرج العجلي عن أبي الأحوص عوف بن مالك عن عبد الله بن مسعود ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديــث حسن لأن فيه عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي القيسي أبا عثمان وهو صدوق في حفظه شيء (7) ، وفيه همام بن يحيى بن دينار وكان يخطىء (8) .

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 156 ح 570 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في التشديد في خروج النساء إلى المسجد .

2_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 95 ح 1690 ، كتاب الصلاة ، باب اختيار صلاة المرأة في بيتها على صلاتها في مسجدها .

3_ البزار ، **المسند** ، 5 / 426 ح 260 .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 131 ح 5144 ، كتاب الصلاة ، باب خير مساجد النساء قعر بيوتهن .

5_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 328 ح 757 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

6_ البزار ، **المسند** ، 5 / 428 ح 263 .

7_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 423 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 423 . المزي ، **الكمال** ، 22 / 87 .

8_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 60 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 574 .

الكتاب الثاني

كتاب الجمعة

وفيه تسعة عشر بابا

كـــتاب الجمعـــة هـــو الكتاب الثاني في الأطروحة ويأتي في الترتيب بعد كتاب الأذان حسب ترتيب ابن حجر في كتابه الفتح ، وقد ذكر فيه أو قسمه إلى واحد وأربعين بابا ، وذكرت منها فـــي أطروحتي تسعة عشر بابا فقط ، وهي الأبواب التي ذكر فيها ابن حجر أحاديث خارجية (أي مـــن خـــارج صحيح البخاري) في معرض شرحه لأحاديث البخاري والتعليق عليها ، ســـائلا الله عز وجل أن يلهمني الصواب ويرزقني السداد والرشاد في الحكم على أسانيد هذه الأحاديث إنه ولي ذلك والقادر عليه .

كتاب الجمعة

206) عن سلمان الفارسي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (يا سلمان ما يوم الجمعة ؟ قلت الله ورســوله أعلم قال يا سلمان ما يوم الجمعة ؟ قال قلت الله ورسوله أعلم قال يا سلمان ما يوم الجمعــة ؟ قلت الله ورسوله أعلم قال يا سلمان يوم الجمعة به جمع أبوك أو أبوكم أنا أحدثك عــن يوم الجمعة ما من رجل يتطهر يوم الجمعة كما أمرتم يخرج من بيته حتى يأتي الجمعة فيقعد فينصت حتى يقضي صلاته إلا كان كفارة لما قبله من الجمعة) .

التخريج :

أخرجه النسائي (1) والطبراني (2) من طرق عن أبي عوانة عن المغيرة بن مقسم الضبي .

وأخــرجه ابن خزيمة (3) والبزار (4) والحاكم (5) والطبراني (6) من طرق عن جرير بن عــبد الحمــيد عــن منصور بن المعتمر ، كلاهما (المغيرة ومنصور) عن أبي معشر عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن القرثع الضبي عن سلمان .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (7) عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم فلم يذكر أبا معشر .

وأخرجه أحمد (8) عن هشيم عن إبراهيم عن القرثع فلم يذكر علقمة .

1_ النسائي ، **السنن** ، 1 / 518 ح 1665 ، كتاب الجمعة ، باب ذكر فضل الجمعة .

2_ الطبراني ، **الكبير** ، 6 / 237 ح 6091 ، ح 6089 .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 118 ح 1732، كتاب الجمعة ، باب ذكر العلة التي من أجلها سميت الجمعة جمعة .

4_ البزار ، **المسند** ، 6 / 411ح 2526 .

5_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 412 ح 1028 ، كتاب الجمعة .

6_ الطبراني ، **الكبير** ، 6 / 237 ح 6091 ، ح 6089 .

7_الطبراني ، **الأوسط** ، 1 / 455 ح 825 . 8_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 439 ح 23769 .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ الآتي (1) ولكنه ضعيف .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه القرثع الضبي وهو صدوق (2) وله شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ ولكنه ضعيف كما مر .

207) أبي هريرة ﷺ قال :

قيل للنبي ﷺ لأي شيء سمي يوم الجمعة ؟ قال :

(لأن فيها طبعت طينة أبيك آدم وفيها الصعقة والبعثة وفيها البطشة وفي أخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله عز وجل فيها استجيب له) (3) .

التخريج :

أخرجه أحمد (4) عن هشام .

وأخرجه الحارث في المسند (5) عن الحكم بن موسى ، كلاهما (هاشم والحكم بن موسى)

1_ سيأتي تخريجه برقم 207 .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 329 .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 455 ، كتاب الجمعة . قال ابن حجر: إسناده ضعيف .

4_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 311 ح 8088 .

5_ الحارث ، الحارث بن أبي أسامة الحافظ نور الدين الهيثمي ، **مسند الحارث (زوائد الهيثمي)** ، 2مج ، تحقيق د . حسين أحمد صالح الباكري ، الطبعة الأولى ، المدينة المنورة ، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ، 1413 هـ ـ 1992م ، 1 / 299 ح 194 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في فضل يوم الجمعة .

عــن الفــرج بــن فضالة عن علي بن أبي طلحة عن أبي هريرة ﷺ ، ولهذا الحديث شاهد ضعيف من حديث سلمان الفارسي ﷺ (1) السابق بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه الفرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الشامي وهو ضعيف (2) كما أن هذا الحديث مرسل لأن علي بن أبي طلحة وهو صدوق يخطئ (3) لم يدرك أبا هريرة ﷺ ولم يسمع منه (4) ، فالحديث ضعيف مرسل .

باب فرض الجمعة

208) عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال :

قــال رســول الله ﷺ : (أضــل الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصـــارى يوم الأحد فجاء الله بنا فهدانا الله ليوم الجمعة فجعل الجمعة والسبت والأحد وكذلك هــم تــبع لنا يوم القيامة نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق) ، وفي رواية واصل : (المقضي بينهم) .

أخرجه مسلم في صحيحه (5) .

209) عن أبي هريرة ﷺ :

1_ سبق تخريجه برقم 206.

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 444 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 402 .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 7 / 289 . المزي ، **الكمال** ، 20 / 290 .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 586 ح 856 ، كتاب الصلاة ، باب هداية الأمة ليوم الجمعة .

قـــال رسول الله ﷺ (نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة بيد أن كل أمة أوتيت الكتاب مـــن قبلـــنا وأوتيناه من بعدهم ثم هذا اليوم الذي كتبه الله علينا هدانا الله له فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد) . أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

باب فضل الغسل يوم الجمعة

210) عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال :

رسول الله ﷺ : (الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض) .

التخريج :

أخرجه الحاكم (2) عن أبي بكر بن إسحق بن محمد الصغاني عن عبيد بن محمد العجلي عن العـــباس بن عبد العظيم العنبري عن إسحق بن منصور السلولي عن هريم بن سفيان البجلي عن إبراهيم بن محمد المنتشر عن قيس بن مسلم الجدلي عن طارق بن شهاب عن أبي موسى الأشعري ﷺ .

الحكم :

إســـناد الحديث ضعيف لأن فيه إسحق بن منصور السلولي لم أجد فيه إلا قول ابن معين : لا بأس به (3) ، وفي إسناده عبيد بن محمد المحاربي ضعيف له أحاديث مناكير (4) .

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 585 ح 855 ، كتاب الصلاة ، باب هداية الأمة ليوم الجمعة .

2_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 425 ح 1062 ، كتاب الجمعة .

3_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 219 .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 7 / 67 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 387 .

211) عن طارق بن شهاب ﷺ قال :

إن النبـــي ﷺ قـــال : (الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض) (1) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (2) عن عباس بن عبد العظيم عن إسحق بن منصور .

وأخـــرجه البيهقي (3) والدارقطني (4) والطبراني (5) من طرق عن إسحق بن منصور عن هريم بن سفيان البجلي عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر بن قيس بن مسلم الجدلي عن طارق ابن شهاب ﷺ ، وللحديث شاهد ضعيف من الحديث السابق عن أبي موسى الأشعري ﷺ .

الحكـــم : إســـناد الحديث ضعيف لأن فيه إسحق بن منصور السلولي لم أجد فيه إلا قول ابن معين : لا بأس به ومثل هذا يخشى من تفرده وليس بحجة (6) .

212) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

قال رسول الله:(من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل ومن لم يأتها فلا غسل عليه)(7).

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 460 ، كتاب الجمعة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة . قال ابن حجر : رجاله ثقات .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 280 ح 1067 ، كتاب الصلاة ، باب الجمعة للمملوك والمرأة .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 172 ح 5368 ، كتاب الجمعة ، باب من تجب عليه الجمعة .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 183 ح 5422 ، كتاب الجمعة ، باب من لا تلزمه الجمعة .

4_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 3 ح 2 ، كتاب الجمعة ، باب من تجب عليه الجمعة .

5 _ الطبراني ، **الكبير** ، 8 / 321 ح 8206 .

6_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 219 .

7_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 461 ، كتاب الجمعة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة . قال ابن حجر: رجاله ثقات .

التخريج :

أخرجه الشيخان بلفظ : (إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل) (1) .

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (ومن لم يأتها فلا غسل عليه) وبزيادة ذكر النساء ، وقد أخرجه بهذا اللفظ : ابن حبان (2) عن عمر بن سعيد بن سنان عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن زيد بن الحباب .

وأخرجه البيهقي (3) من طريق عن زيد بن الحباب عن عثمان بن واقد العمري عن نافع عن عبد الله بن عمر ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عثمان بن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله العمري وهو صدوق ربما وهم (4) ، كما أن هذه اللفظ لم يروه عن نافع مولى عبد الله بن عمر إلا عثمان ابن واقد ، حيث رواه عن نافع مالك بن أنس (5) والليث بن سعد (6) باللفظ الأول ، وكلاهما أوثق منه عند أهل الحديث دون هذه الزيادة ، وبذا يتبين ضعف هذه الرواية وثبت وهم عثمان ابن واقد فيها ، وقال ابن معين : هو ضعيف حدث بحديث (من أتى الجمعة من الرجال

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 299 ح 837 ، كتاب صفة الصلاة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة .

مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 579 ح 844 ، كتاب الجمعة .

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 4 / 27 ح 1226 ، كتاب الطهارة ، باب غسل الجمعة .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 188 ح 5451 ، كتاب الجمعة ، باب جماع الغسل للخطبة والجمعة .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 387 .

5_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 299 ح 837 ، كتاب الجمعة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة .

6_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 579 ح 844 ، كتاب الجمعة .

والنساء فليغتسل) ولا نعلم أحدا قال هذا غيره (1) .

213) عن حفصة ــ رضي الله عنها ــ قالت :

قال رسول الله ﷺ (الجمعة واجبة على كل محتلم وعلى من راح الجمعة الغسل) (2) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة (وعلى من راح الجمعة الغسل) أي أنه علق غسل الجمعة على الذهاب إلى صلاة الجمعة .

أخرجه أبو داود (3) عن يزيد بن خالد بن موهب عن مفضل بن فضالة .

وأخرجه البيهقي (4) والنسائي (5) وابن خزيمة (6) وابن حبان (7) والطبراني في الأوسط (8) مــن طرق عن مفضل بن فضالة عن عياش بن عباس القتباني عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر عن حفصة ــ رضي الله عنها ــ

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 7 / 141 .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 461 . كتاب الجمعة ، باب فضل الغسل يوم الجمعة . قال ابن حجر: رجال إسناد هذا الحديث ثقات .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 94 ح 342 ، كتاب الطهارة ، باب الغسل يوم الجمعة .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 172 ح 5367 ، كتاب الجمعة باب ، من تجب عليه الجمعة .

5_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 517 ح 1660 ، كتاب الجمعة ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 189 ح 1371 ، كتاب الجمعة ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة .

6_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 110 ح 1721 ، كتاب الجمعة ، باب فرض الجمعة على البالغين .

7_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 4 / 22 ح 1220 ، كتاب الطهارة ، باب غسل الجمعة .

8_ الطبراني ، **الأوسط** ، 5 / 109 ح 4816 .

الحكم :

إســناد الحديــث ضعيف لأن مداره على مفضل بن فضالة بن عبيد بن ثمامة قال ابن سعد : مــنكر الحديــث (1) وهو مخالف لرواية الثقات الذين رووه بلفظ : (إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل) ، وفيه زيادة حفصة ، وإنما الحديث عن نافع عن عبد الله بن عمر ﷺ كما تقدم .

214) عن طاوس اليماني قال :

قلت لابن عباس ﷺ : زعموا أن رسول الله قال : (اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم إلا أن تكونــوا جنبا ومسوا من الطيب) ؟ قال : فقال ابن عباس : (أما الطيب فلا أدري ، وأما الغسل فنعم) .

التخريج :

أخرجه البخاري (2) بمثله إلا أنه عنده فيه : (وإن لم تكونو جنبا) .

أخــرجه ابــن حــبان عن أبي يعلى (3) (وهو عنده بهذا الإسناد) (4) عن أبي خيثمة عن يعقــوب بــن إبراهــيم عن أبيه عن محمد بن إسحق بن يسار عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن طاوس اليماني عن عبد الله بن عباس ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأنه شاذ فقوله (إلا أن تكونوا جنبا) لم يروه عن محمد بن مسلم بن

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 10 / 244 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 302 ح 844 ، كتاب الجمعة ، باب الدهن للجمعة .

3_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 7 / 19 ح 2782 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الجمعة .

4_ أبو يعلى ، **المسند** ، 4 / 431 ح 2558 .

شهاب الزهري إلا محمد بن إسحق وهو صدوق مدلس (1) ، فقد أخرج البخاري هذا الحديث مـــن طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري بلفظ (إلا أن تكونوا جنبا) (2) ، وشعيب بن أبي حمزة ثقة عابد من أثبت الناس في الحديث (3) ، وهو أوثق من محمد بن إسحق عند أهل الحديث ، فيتبين أن هذه الرواية ضعيفة .

215) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة) .

التخريج :

أخـــرجه ابـــن حـــبان (4) عـــن أبي يعلى عن محمد بن أبي بكر عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ﷺ .

الحكم :

إســـناد الحديـــث ضعيف لأن فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي أبا محمد الجهني مولاهم المدني وهو صدوق يخطئ (5) ، وهذا الحديث مخالف للرواية الصحيحة عند مسلم وليس فيها : (كغسل الجنابة) (6) ، وقال الألباني والظاهر أن عبد العزيز بن محمد أخطأ في متن

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 302 ح 844 ، كتاب الجمعة ، باب الدهن للجمعة .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 267 .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 4 / 29 ح 1229 ، كتاب الصلاة ، باب غسل الجمعة .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 358 .

6_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 580 ح 846 ، كتاب الجمعة ، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما أمروا به .

الحديث فزاد (كغسل الجنابة) (1) .

216) عن أبي سعيد الخدري ﷺ :

أن رســول الله ﷺ قال : (غسل يوم الجمعة على كل محتلم وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه) . قال فيه بكير أحد رواته : (ولو من طيب امرأة) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

باب فضل الجمعة

217) عن أبي هريرة ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتــبون الــناس علــى قدر منازلهم الأول فالأول فإذا خرج الإمام طووا الصحف واستمعوا الخطبة فالمهجر إلى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كمهدي بقرة ثم الذي يليه كمهدي كبش حــتى ذكــر الدجاجــة والبيضة زاد سهل في حديثه فمن جاء بعد ذلك فإنما يجيء لحق إلى الصلاة) .

التخريج :

أصل الحديث عند البخاري (3) من حديث أبي صالح السمان عن أبي هريرة ﷺ .

أخرجه ابن ماجة (4) عن هشام بن عمار وسهل بن أبي سهل عن سفيان بن عيينة عن محمد

1_ الألباني ، **الضعيفة** ، 8 / 427 ح 3958 .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 581 ح 846 ، كتاب الجمعة ، باب الطيب والسواك يوم الجمعة .

3_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 301 ح 841 ، كتاب الجمعة ، باب فضل الجمعة .

4_ ابن ماجة ، السنن ، 1 / 347 ح 1092 ، كتاب الصلاة ، باب التهجير إلى الجمعة .

ابن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه سهل بن زنجلة بن أبي سهل الرازي أبا عمر الحناط الأشتر وهو صدوق (1) .

218) عن أبي هريرة ﷺ :

أن النبي ﷺ قال : (إذا كان يوم الجمعة فاغتسل أحدكم كما يغتسل من الجنابة ثم غدا إلى أول ساعة فله من الأجر مثل الجزور وأول الساعة وآخرها سواء ثم الساعة الثانية مثل الثور وأولها وآخرها سواء ثم الثالثة مثل الكبش الأقرن أولها وآخرها سواء ثم الساعة الرابعة مثل الدجاجة وأولها وآخرها سواء ثم مثل البيضة فإذا جلس الإمام طويت الصحف وجاءت الملائكة تسمع) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (أولها وآخرها سواء) وأخرجه بهذا اللفظ عبد الرزاق (2) عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان ذكوان عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن عبد الملك بن جريج كثير التدليس ولم يصرح بالسماع (3) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 257 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 221 .

2_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 3 / 258 ح 5565 ، كتاب الجمعة ، باب عظم يوم الجمعة .

3_ الطرابلسي ، **التبيين لأسماء المدلسين** ، 1 / 139 .

219) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

قـال رسول الله ﷺ : (إذا كان يوم الجمعة بعث الله الملائكة بصحف من نور وأقلام من نور فيجلسون على أبواب المساجد فيكتبون الأول فالأول حتى تقام الصلاة) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (بصحف من نور وأقلام من نور) .

أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في الحلية (1) عن عبد الله بن محمد بن عثمان الواسطي عن عبد الله بن وصيف الجندي عن أبي حمة محمد بن يوسف الزبيدي عن موسى بن طارق أبي قرة عن مالك بن أنس عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عبد الله بن وصيف الجنيدي مولى بني هاشم وهو مجهول(2) .

220) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ:

أن رسـول الله ﷺ قال : (تقعد ملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة يكتبون مجيء الناس حتى يخرج الإمام فإذا خرج الإمام طويت الصحف ورفعت الأقلام قال فتقول الملائكة بعضهم لبعض ما حبس فلانا وما حبس فلانا قال فتقول الملائكة اللهم إن كان مريضا فاشفه وإن كان ضالا فاهده وأن كان عائلا فأغنه) .

التخريج :

1_ الأصبهاني ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، **حلية الأولياء** ، 10مج ، الطبعة الرابعة ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، 1405 هـ ، 6 / 351 .

2_ الذهبي ، **الميزان** ، 8 / 140 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 374 .

أخرجه البيهقي (1) عن إسحق بن محمد السوسي أبي عبد الله عن أبي جعفر محمد بن محمد ابـن عـبد الله البغدادي عن إسماعيل بن إسحق القاضي عن حجاج بن المنهال عن همام بن يحيى بن دينار عن مطر بن طهمان الوراق عن عمرو بن شعيب عن شعيب بن محمد بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه إسحق بن محمد السوسي وهو جاهل متهم بوضع الحديث (2) فالحديث ضعيف ، وقد ضعفه الألباني أيضا (3) .

221) عن أبي هريرة ﷺ :

أن رسـول الله ﷺ قـال : (تقعد ملائكة يوم الجمعة على أبواب المسجد يكتبون الناس على مـنازلهم فالـناس فـيه كرجل قدم بدنة وكرجل قدم بدنة وكرجل قدم بقرة وكرجل قدم بقرة وكـرجل قـدم شـاة وكـرجل قدم شاة وكرجل قدم دجاجة وكرجل قدم دجاجة وكرجل قدم عصفورا وكرجل قدم بيضة وكرجل قدم بيضة وقت الجمعة) .

التخريج :

أخرجه النسائي(4) عن الربيع بن سليمان المرادي عن شعيب بن الليث الفهمي عن الليث بن

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 226 ح 5656 ، كتاب الجمعة ، باب جماع أبواب التبكير إلى الجمعة وغير ذلك .

2_ ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 1 / 374 . الطرابلسي ، **الكشف** ، 1 / 65 .

3_ الألباني ، **الضعيفة** ، 11 / 266 ح 5161 .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 526 ح 1695 ، كتاب الجمعة ، باب فضل المشي إلى الجمعة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 98 ح 1387 ، كتاب الجمعة ، باب فضل التبكير إلى الجمعة .

سعد عن محمد بن عجلان عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن عجلان المدني وهو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة (1) وهذا الحديث منها .

222) عن أبي سعيد الخدري ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة على أبواب المسجد فيكتبون الناس من جاء من الناس على منازلهم فرجل قدم جزورا ورجل قدم بقرة ورجل قدم شاة ورجل قدم دجاجة ورجل قدم عصفورا ورجل قدم بيضة قال فإذا أذن المؤذن وجلس الإمام على المنبر طويت الصحف ودخلوا المسجد يستمعون الذكر) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري عن محمد بن إسحق بن يسار عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي سعيد الخدري ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الجهني وهو صدوق يخطىء له أحاديث مناكير (3) وفي إسناده أيضا محمد بن إسحق بن يسار وهو صدوق أيضا (4) وقد صرح بالسماع .

---

1 _ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 496 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 81 ح 11786 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 435 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

223) عن أبي هريرة ﷺ :

أن النبي ﷺ قال : (المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم كالمهدي بقرة ثم كالمهدي شاة ثم كالمهدي بطة ثم كالمهدي دجاجة ثم كالمهدي بيضة) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة (كالمهدي بطة) على الأصناف المتقرب بها .

أخرجه أحمد (1) عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى .

وأخـــرجه النسائي (2) والدارمي (3) عن نصر بن علي الجهضمي عن عبد الأعلى بن عبد الأعلـــى عن معمر بن راشد الأزدي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إســـناد الحديث صحيح ، وزيادة البطة على الرواية المشهورة المتفق عليها (4) قد يكون من باب التصحيف والتكرار .

1_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 259 ح 7511 .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 525 ح 1693 ، كتاب الجمعة ، باب فضل المشي إلى الجمعة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 97 ح 1385 ، كتاب الجمعة ، باب التبكير إلى الجمعة .

3_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 436 ح 1544 ، كتاب الصلاة ، باب فضل التهجير إلى الجمعة .

4_ البخاري ، الصحيح ، 1 / 314 ح 887 ، كتاب الجمعة ، باب الاستماع للخطبة .

مسلم ، الصحيح ، 2 / 587 ح 850 ، كتاب تاصلاة ، باب فضل التهجير يوم الجمعة .

224) عن جابر بن عبد الله ﷺ :

أن رســـول الله ﷺ : (يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئا إلا آتاه الله فالتمسوها آخر الساعة بعد العصر) .

التخريج :

أخرجه النسائي (1) عن الحارث بن مسكين وعمرو بن سواد بن الأسود عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث .

وأخرجه الحاكم (2) من طريق عن عمرو بن الحارث عن الجلاح بن كثير مولى عبد العزيز عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله ﷺ .

الحكم :

إســـناد هـــذا الحديث حسن لأن مداره على الجلاح أبي كثير مولى عمر بن عبد العزيز ، لم يوثقه أحد إلا الدارقطني فإنه قال : لا بأس به (3) .

225) عن سمرة بن جندب ﷺ :

أن رسول الله ﷺ : (ضرب مثل الجمعة في التبكير كناحر البدنة وكناحر البقرة وكناحر الشاة حتى ذكر الدجاجة) .

التخريج :

1_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 526 ح 1697 ، كتاب الجمعة ، باب فضل المشي إلى الجمعة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 99 ح 1389 ، كتاب الجمعة ، باب وقت الجمعة .

2_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 414 ح 1032 ، كتاب الجمعة .

3_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 108 .

أخرجه ابن ماجة (1) والروياني (2) عن أبي كريب محمد بن العلاء عن وكيع بن الجراح عــن سعيد بن بشير الأزدي عن قتادة بن دعامة السدوسي عن الحسن البصري عن سمرة بن جــندب ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري(3) ومسلم(4) بنحوه.

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه سعيد بن بشير الأزدي وهو ضعيف (5) ، لكن الحديث صحيح من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري ومسلم كما مر .

226) عن علي بن أبي طالب ﷺ قال على المنبر :

(إذا كــان يــوم الجمعة غدت الشياطين براياتها إلى الأسواق يأخذون الناس الربائث (6) و يذكــرونهم الحوائج ويثبطونهم عن الجمعة وتغدو الملائكة براياتها إلى المساجد يكتبون على رجــل الســاعة التي جاء فيها فلان جاء من ساعة فلان من ساعتين فإذا الرجل جلس مجلسا يســتمكن فــيه من الاستماع والنظر وأنصت ولم يلغ كان له كفلان من الأجر وإذا جلس فيه مجلسا فنأى وأنصت ولم يلغ كان له كفل من الأجر ومن جلس مجلسا يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت كان عليه كفلان أو قال كفل من وزر ومن قال لأخيه يوم

1_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 348 ح 1093 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة .

2_ الروياني ، **المسند** ، 2 / 54 ح 820 .

3_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 301 ح 841 ، كتاب الجمعة ، باب فضل الجمعة .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 582 ح 850 ، كتاب الجمعة ، باب الطيب والسواك يوم الجمعة .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 234 .

6_ جمع ربيث وهي الأمر الذي يحبس الأنسان عن مهامه وحاجته . ينظر : ابن الجزري ، **النهاية** ، مادة ربث ، 2 / 182 . وابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة ربث ، 2 / 150 .

الجمعة صه فقد لغا ومن لغا فليس له من جمعته شيء ثم يقول في آخر ذلك قد سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول ذلك) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (1) عن إبراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد .

وأخـــرجه البيهقي (2) من طريق عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني عن مولى أم عثمان عن علي بن أبي طالب ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه مولى أم عثمان وهو مجهول (3) .

باب الدهن للجمعة

227) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته إن كان لها ولبس من صـــالح ثيابه ثم لم يتخط رقاب الناس ولم يلغ عند الموعظة كانت كفارة لما بينهما ومن لغا و تخطى رقاب الناس كانت له ظهرا) .

التخريج :

أخرجه ابن خزيمة (4) عن الربيع بن سليمان عن عبد الله بن وهب .

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 276 ح 1051 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الجمعة .

2_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 220 ح 5625 ، كتاب الجمعة ، باب الإنصات للخطبة وإن لم يسمعه .

3_ لم أعثر له على ترجمة فيما وجدت من كتب الرجال .

4_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 156 ح 1810 ، كتاب الصلاة ، باب ذكر الدليل على أن اللغو والإمام يخطب يبطل الصلاة .

وأخـــرجه البيهقـــي (1) وأبو داود (2) والطحاوي (3) من طرق عن عبد الله بن وهب عن أسامة بن زيد الليثي عن عمرو بن شعيب عن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن مداره على أسامة بن زيد الليثي وهو صدوق يخطىء (4) .

228) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ (إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل وإن كان طيب فليمس منه وعليكم بالسواك) (5) .

التخريج :

أخرجه الطبراني في الصغير (6) والأوسط (7) عن محمد بن أبان ، كلاهما (القاسم بن فورك ومحمد بن أبان) عن عمار بن خالد الواسطي .

وأخرجه ابن ماجة (8) عن عمار بن خالد الواسطي عن علي بن غراب عن صالح بن أبي

1_ البيهقي ، **السنن** ، 3 / 231 ح 5679 .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 95 ح 347 ، كتاب الصلاة ، باب الغسل في يوم الجمعة .

3_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 368 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 183 .

5_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 480 ، كتاب الجمعة ، باب الدهن للجمعة . قال ابن حجر في إسناده صالح وهو ضعيف .

6_ الطبراني ، **الصغير** ، 2 / 50 ح 762 .

7_ الطبراني ، **الأوسط** ، 7 / 230 ح 7355 .

8_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 349 ح 1098 ، كتاب الجمعة ، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة .

الأخضر عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه صالح بن أبي الأخضر اليمامي مولى هشام بن عبد الملك وهو ضعيف (1) وفيه عبيد بن السباق لم يوثقه إلا العجلي وابن حبان ولا يعتد بتوثيقهما (2) .

229) عن نبيشة الهذلي ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (إن المسلم إذا اغتسل يوم الجمعة ثم أقبل إلى المسجد لا يؤذى أحدا فإن لم يجد الإمام خرج صلى ما بدا له وإن وجد الإمام قد خرج جلس فاستمع وأنصت حتى يقضى الإمام جمعته وكلامه إن لم يغفر له في جمعته تلك ذنوبه كلها إن تكون كفارة للجمعة التي قبلها) .

التخريج :

أخرجه أحمد (3) عن علي بن إسحق السلمي عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد بن أبي النجاد عن عطاء بن مسلم الخراساني عن نبيشة الهذلي ﷺ ، وللحديث شواهد منها شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه مسلم (4) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عطاء بن مسلم أبا عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة وقيل

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 271 .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 7 / 60 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 75 ح 20740 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 587 ح 857 ، كتاب الجمعة ، باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة .

عبد الله وهو صدوق يهم كثيرا ورواياته عن الصحابة مرسلة (1) ، فالحديث مرسل ضعيف ، ولكن غفران الذنوب بين الجمعتين صح من رواية عدد من الصحابة منها حديث أبي هريرة ﷺ عند مسلم في الصحيح .

230) عن أبي الدرداء ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (من اغتسل يوم الجمعة ولبس ثيابه ومس طيبا إن كان عنده ثم مشى إلى الجمعة وعليه السكينة ولم يتخط أحدا ولم يؤذه ركع ما قضى له ثم انتظر حتى ينصرف الإمام غفر له ما بين الجمعتين) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن مكي بن إبراهيم بن بشير التميمي عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن حرب بن قيس عن أبي الدرداء ﷺ ، وللحديث شواهد منها شاهد من حديث سلمان الفارسي ﷺ أخرجه البخاري (3) بنحوه ، وله شاهد من الحديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ بمثله (4) .

1_ العلائي ، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي أبو سعيد العلائي ، **جامع التحصيل** ،1مج ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية ، بيروت ، عالم الكتب ، 1407 هـ ــ 1986م ، 1 / 283 .

السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، **طبقات الحفاظ** ، 1مج ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية 1403 هـ ، 1 /67 .

ابن حجر ، **التقريب** ، ص 392 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 7 / 190 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 198 ح 21777 .

3_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 301 ح 843 ، كتاب الجمعة ، باب الدهن للجمعة .

4_ سيأتي تخريجه برقم 231 .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف بالإرسال لأن فيه حرب بن قيس ، وروايته عن أبي الدرداء ﷺ مرسلة (1) ، ولكن غفران ما اقترف من الذنوب بين الجمعتين ثابت بالأحاديث الصحيحة منها حديث أبي هريرة ﷺ عند مسلم بنحوه ، ومنها حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ بمثله كما مر .

231) عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ :

أنـــه سمع رسول الله ﷺ يقول : (من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب أن كان عنده ولبس من أحسن ثيابه ثم خرج حتى يأتي المسجد فيركع أن بدا له ولم يؤذ أحدا ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلي كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن إسحق بن يسار .

وأخرجه ابن خزيمة (3) والطبراني (4) من طرق عن محمد بن إسحق بن يسار عن محمد ابـــن إبراهيم بن الحارث عن عمران بن أبي يحيى التيمي عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ .

1_ الحسيني ، محمد بن علي أبو المحاسن الحسيني ، **الإكمال للحسيني** ، 1مج ، تحقيق د . عبد المعطي أمين قلعجي كراتشي ، جامعة الدراسات الإسلامية ، 1409 هـ ــ 1989م ، 1 / 91 . ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ، **تعجيل المنفعة** ، 1مج ، تحقيق إكرام الله امداد الحق ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، 1 / 92 . الرازي ، **الجرح** ، 3 / 249 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 306 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 420 ح 23618 .

3_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 138 ح 1775 .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 4 / 160 ح 4006 . الطبراني ، **الكبير** ، 4 / 161 ح 4008 .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه محمد بن إسحق بن يسار وهو صدوق يدلس (1) وقد صرح بالسماع .

232) عن أبي هريرة ﷺ قال :

أن رسول الله ﷺ قال : (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر) . الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

233) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

باب يلبس أحسن ما يجد

234) عن عبد الله بن عمر ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (من اغتسل يوم الجمعة ثم مس من أطيب طيبه ولبس من أحسن ثيابه ثم راح ولم يفرق بين اثنين حتى يقوم من مقامه ثم أنصت حتى يفرغ الإمام من خطبته غفر له ما بين الجمعتين وزيادة ثلاثة أيام) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 209 ح 233 ، كتاب الطهارة ، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 588 ح 857 ، كتاب الجمعة ، باب فضل من أنصت واستمع في الخطبة .

التخريج :

أخــرجه الطبرانـــي فـــي الأوسط (1) عن محمد بن أبان عن عبد الله بن هارون أبي علقمة الفروي عن يحيى بن محمد الجاري عن محمد بن عبد الرحمن بن رواد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه مسلم (2) بنحوه.

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن عبد الرحمن بن رواد وهو لين الحديث (3) وكذلك فـــي إســـناده عـــبد الله بن هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي وهو ضعيف (4) ، لكن الحديث صحيح من حديث أبي هريرة أخرجه مسلم بنحوه كما مر .

235) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قـــال رسول الله ﷺ : (إذا كان يوم الجمعة فاغتسل الرجل وغسل رأسه ثم تطيب من أطيب طيبه ولبس من صالح ثيابه ثم خرج إلى الصلاة ولم يفرق بين اثنين ثم استمع للإمام غفر له من الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام) .

التخريج :

هـــذا الحديث جاء بزيادة لفظة (ولبس من صالح ثيابه) ، أخرجه بهذا اللفظ : أبو يعلى (5) عن سويد بن سعيد عن عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر عن أبي سعيد .

1_ الطبراني ، **الأوسط** ، 7 / 245 ح 7399 .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 588 ح 857 ، كتاب الجمعة ، باب فضل من أنصت واستمع في الخطبة .

3_ الذهبي ، **الميزان** ، 6 / 232 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 659 . الذهبي ، **المغني** ، 1 / 361 .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 11 / 426 ح 6549 .

وأخرجه البيهقي (1) وابن خزيمة (2) من طرق عن أبي سعيد .

وأخرجه الهيثمي (3) عن أبي يعلى عن داود بن رشيد عن إسماعيل بن جعفر عن سهيل بن أبي صالح عن أبي صالح ذكوان ، كلاهما (أبو سعيد وأبو صالح) عن أبي هريرة ﷺ .

وأصل هذا الحديث عند مسلم (4) من حديث أبي هريرة ﷺ ، وللحديث شاهد حسن من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ بنحوه (5) .

الحكم :

في إسناد الحديث الأول: سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني وهو صدوق (6) وفـــي إســـناده الثانـــي : سعيد بن أبي سعيد المقبري وهوثقة اختلط (7) وفي الإسناد الثالث للحديـــث : عبـــيد الله بن رجاء المكي ثقة تغير قليلا (8) ، وأصل هذا الحديث عند مسلم من حديـــث أبي هريرة ﷺ ، وللحديث كذلك شاهد حسن من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه كما مر ، فالحديث صحيح .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 243 ح 5750 ، كتاب الجمعة ، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة .

2_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 152 ح 1803 ، كتاب الجمعة ، باب فضل الإنصات والاستماع للخطبة .

3_ الهيثمي ، **الموارد** ، 1 / 149 ح 566 ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي ﷺ .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 588 ح 857 ، كتاب الجمعة ، باب فضل من أنصت واستمع في الخطبة .

5_ سيأتي تخريجه برقم 236 .

6_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 259 .

7_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 407 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 236 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 311 .

8_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 302 .

236) عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :

سمعنا رسول الله ﷺ يقول : من اغتسل يوم الجمعة واستن ومس من طيب إن كان عنده ولبس من أحسن ثيابه ثم جاء إلى المسجد ولم يتخط رقاب الناس ثم ركع ما شاء الله أن يركع ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلي كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها) .

التخريج :

أخرجه أحمد (1) عن يونس بن محمد عن فليح عن أبي المكندر .

وأخرجه أحمد (2) عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن محمد بن إسحق .

وأخرجه الطحاوي (3) والبيهقي (4) والحاكم (5) وابن حبان (6) من طرق عن محمد بن إسحق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة وأبي أمامة بن سهل بن حنيف ، ثلاثتهم (أبو المنكدر وأبو سلمة وأبو أمامة) عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، وللحديث شاهد حسن بمثله من حديث أبي هريرة ﷺ الآتي (7) .

الحكم :

1_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 65 ح 11643 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 81 ح 11785 .

3_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 368 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب .

4_ البيهقي ، **السنن الصغرى** ، 1 / 379 ح 641 ، كتاب الصلاة ، باب الهيئة يوم الجمعة والسير لها .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 192 ح 5474 ، كتاب الجمعة، باب الصلاة يوم الجمعة نصف النهار وقبله وبعده.

5_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 419 ح 1045 ، كتاب الجمعة .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 7 / 16 ح 2778 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الجمعة .

7_ سيأتي تخريجه برقم 237 .

إســـناد الحديـــث الأول : حسن لأن فيه محمد بن إسحق وهو صدوق يدلس (1) وقد صرح بالســـماع في رواية الحاكم وابن حبان ، وإسناده الثاني : ضعيف لأن فيه فليح بن سليمان أبا يحـــيى بـــن سليمان بن أبي المغيرة مدني خزاعي وهو صدوق كثير الخطأ (2) ، ولكن لهذا الحديث شاهد حسن من حديث أبي هريرة ﷺ بمثله .

237) عن أبي هريرة ﷺ قال :

سمعنا رسول الله ﷺ يقول : (من اغتسل يوم الجمعة واستن ومس من طيب إن كان عنده ولبس من أحسن ثيابه ثم جاء إلي المسجد ولم يتخط رقاب الناس ثم ركع ما شاء الله أن يركع ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلي كانت كفارة ما بينها وبين الجمعة التي كانت قبلها) .

التخريج :

وأخرجه أحمد (3) عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن محمد بن إسحق .

وأخرجه الطحاوي (4) والبيهقي (5) والحاكم (6) وابن حبان (7) والطيالسي (8) من طرق

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 844 . الرازي ، **الجرح** ، 7 / 84 . النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 87 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 81 ح 11785 .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 368 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب .

5_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 231 ح 5680 ، كتاب الجمعة ، باب لا يشبك أصابعه إذا خرج للصلاة .

البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 192 ح 5474 ، كتاب الجمعة، باب الصلاة يوم الجمعة نصف النهار وقبله وبعده.

البيهقي ، **السنن الصغرى** ، 1 / 379 ح 641 ، كتاب الصلاة ، باب الهيئة يوم الجمعة والسير لها .

6_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 419 ح 1045 ، كتاب الجمعة .

7_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 7 / 16 ح 2778 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الجمعة .

8_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 312 ح 2364 .

عن محمد بن إسحق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عبد الرحمن بن عوف وأبي أمامة ابن سهل بن حنيف ، كلاهما (أبو سلمة وأبو أمامة) عن أبي هريرة ﷺ ، وللحديث شاهد حسن من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ (1) بمثله .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه محمد بن إسحق بن يسار وهو صدوق يدلس (2) (وقد صرح بالسماع في رواية ابن حبان و الحاكم والطبراني ، وللحديث شاهد حسن من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ بنحوه كما مر ، فالحديث صحيح .

238) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت :

(إن الناس كانوا عمال أنفسهم وكانت ثيابهم النمار (3) قالت : فكانوا يروحون إلى المسجد بهيئتهم فقال رسول الله ﷺ : (لو اغتسلتم وما على أحدكم أن يتخذ ليوم الجمعة ثوبين سوى ثوبي مهنته) (4) .

التخريج :

أخرجه ابن ماجة (5) عن محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس .

وأخرجه ابن حبان (6) عن محمد بن إسحق بن خزيمة عن محمد بن يحيى عن عمرو بن أبي

1_ سبق تخريجه برقم 236 .

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

3_ النِّمَار : ثياب مصنوعة من جلد النمور . ينظر : ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة نمر ، 5 / 234 .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2/ 481، كتاب الجمعة، باب يلبس أحسن ما يجد. قال ابن حجر: في إسناد هذا الحديث نظر .

5_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 349 ح 1096 ، كتاب الصلاة ، باب الزينة يوم الجمعة .

6_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 7 / 15 ح 2777 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الجمعة .

سلمة عن زهير بن محمد التميمي عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عروة بن الزبير.

أخــرجه ابــن عبد البر في التمهيد (1) عن إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي عن محمد بن العباس بن عثمان بن شافع عن عبد الرحمن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن يحيى بن سعيد الأموي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد ، كلاهما (عمرة بنت عبد الرحمن وعروة بن الزبير) عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ .

الحكم :

الحديــث مــن طــريق عروة ضعيف لأن في إسناده : زهير بن محمد التميمي وهو صدوق يخطــيء ، وقــال النسائي : وعند عمرو بن أبي سلمة عنه مناكير (2) ، وفي إسناده أيضا عمرو بن أبي سلمة التنيسي وهو ضعيف (3) .

أما إسناده من طريق عمرة : ففيه رجلان مجهولا الحال الأول : محمد بن العباس بن عثمان ابــن شــافع (4) ، والثانــي : عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الأسدي (5) ، فهذا الإسناد ضعيف أيضا ، وقال أبو حاتم في علله (6) : إسناد هذا الحديث من طريق عروة بن الزبير عن عائشة ــ رضي الله عنها منكر .

1_ ابن عبد البر ، **التمهيد** ، 24 / 34 ح 957 .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 301 .

3_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 275 .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 9 / 220 .

5_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 2 / 531 .

6_ أبو حاتم ، **العلل** ، 1 / 204 ح 588.

239) عن عبد الله بن سلام ﷺ :

أنـــه سمع رسول الله ﷺ يقول على المنبر في يوم الجمعة : (ما على أحدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبي مهنته) .

التخريج :

أخرجه ابن ماجة (1) عن حرملة بن يحيى عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سعد بن زيد عن محمد بن يحيى بن حبان .

وأخـــرجه الطبراني (2) عن محمد بن يحيى بن عبد الله الحضرمي عن محمد بن المثنى عن وهب بن جرير عن أبيه عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سعيد .

وأخـــرجه ابـــن حميد (3) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن عمرو عن عبد الحميد بن جعفر .

وأخـــرجه البيهقي (4) والمقدسي (5) وأبو داود (6) عن عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سعيد ، كلاهما (عبد الحميد بن جعفر وموسى بن سعيد) عن محمد بن يحيى بن حبان ، كلاهما (موسى بن سعيد ومحمد بن يحيى بن حبان) عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، كلاهما (محمد بن يحيى بن حبان ويوسف بن عبد الله بن سلام) عن عبد الله

1_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 348 ح 51096 ، كتاب الصلاة ، باب الزينة يوم الجمعة .

2_ الطبراني ، **الكبير** ، 22 / 287 ح 736 .

3_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 180 ح 499 .

4_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 241 ح 5745 ، كتاب الجمعة ، باب جماع أبواب الهيئة للجمعة .

5_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 9 / 451 ح 422 .

6_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 282 ح 1078 ، كتاب الصلاة ، باب اللبس للجمعة .

ابن سلام ﷺ .

الحكم :

إســـناد هذا الحديث ضعيف له أسانيد مدارها على موسى بن سعد بن زيد بن ثابت الأنصاري وهو مجهول الحال (1) وقد اختلف عليه يزيد بن أبي حبيب فمرة يروي عن محمد بن يحيى ابن حبان عن عبد الله بن سلام منقطعا .

ومرة يروي عنه عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه عبد الله بن سلام .

ومرة يروي عنه عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن سلام ، فهذا اضطراب واضح يضعف الحديث فوق كون الراوي مجهول الحال .

وأما الإسناد الباقي : ففيه محمد بن عمر الواقدي صاحب المغازي وهو ضعيف ترك العلماء حديـــثه (2) ، وفيه أيضا عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري وهو صدوق يخطيء (3) .

باب السواك يوم الجمعة

240) عن أبي هريرة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء) .

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 10 / 307 .

2_ النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 92 .

3_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 16 / 417 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 333 .

التخريج :

أخــرجه عــبد الــرزاق (1) عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن الأعرج .

وأخرجه أحمد (2) من طريق عن عبد الرحمن بن الأعرج .

وأخرجه أحمد (3) عن عبد الرحمن وروح بن عبادة عن مالك بن أنس .

وأخــرجه النسائي (4) وابن خزيمة (5) وابن الجارود (6) من طرق عن مالك بن أنس عن ابن شهاب الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف .

وأخرجه أحمد (7) عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر العمري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري .

1_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 1 / 556 ح 2107 ، كتاب الصلاة ، باب وقت العشاء الآخرة .

2_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 400 ح 9183 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 460 ح 9930 .   أحمد ، **المسند** ، 2 / 517 ح 10707 .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 198 ح 3043 ، كتاب الصيام ، باب السواك للصائم بالغداة .

5_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 1 / 73 ح 140 ، كتاب الوضوء ، باب ذكر الدليل على أن الأمر بالسواك أمر فضيلة .

6_ ابن الجارود ، **المنتقى** ، 1 / 27 ح 63 ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء في السواك .

7_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 250 ح 7406 .

وأخـــرجه البيهقـــي (1) والنسائي (2) وعبد الرزاق (3) وابن حبان (4) وأبو يعلى (5) من طـــرق عـــن أبي سعيد المقبري ، ثلاثتهم (عبد الرحمن الأعرج وحميد بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن أبي سعيد المقبري) عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث صحيح .

241) عن أبي أمامة ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (تسوكوا فإن السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ما جاءني جبريل إلا أوصاني بالسواك حتى لقد خشيت أن يفرض علي وعلى أمتي ولولا أني أخاف أن أشق على أمتي لفرضته لهم وإني لأستاك حتى لقد خشيت أن أحفي مقادم فمي) .

التخريج :

أخرجه ابن ماجة (6) عن هشام بن عمار عن محمد بن شعيب .

وأخرجه الطبراني (7) عن أبي عقيل أنس بن مسلم الخولاني عن صفوان بن صالح عن

1_ البيهقي ، **السنن** ، 1 / 36 ح 147 ، كتاب الطهارة ، باب الدليل على أن السواك ليس واجبا .

2_ النسائي ، **السنن** ، 2 / 197 ح 3037 ، 3038 ، كتاب الصيام ، باب السواك للصائم في الغداة .

3_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 1 / 555 ح 2106 ، كتاب الصلاة ، باب وقت العشاء الآخرة .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 4 / 406 ، ح 1540 ، كتاب الصلاة ، باب مواقيت الصلاة .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 11 / 494 ح 6617 .

6_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 106 ح 289 ، كتاب الطهارة وسننها ، باب السواك .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 8 / 220 ح 7876 .

الوليد بن مسلم ، كلاهما (محمد بن شعيب والوليد بن مسلم) عن عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي أمامة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف وتركه الدارقطني (1) وفيه عـــثمان بن أبي العاتكة الأزدي أبو حفص سليمان حيث ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني (2) وقال ابن حجر في التلخيص : في إسناده ضعف (3) .

242) عن العباس بن عبد المطلب ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (ما لكم تدخلون علي قلحا (4) تسوكوا لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك ثم كل صلاة) .

التخريج :

أخرجه أحمد(5)عن إسماعيل بن المنذر عن سفيان عن أبي علي الصقيل عيسى بياع الأنماط.

وأخرجه المقدسي (6) والطبراني (7) من طرق عن منصور بن زادان عن أبي علي الصقيل

1_ العقيلي ، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي ، **ضعفاء العقيلي** ، 4مج ، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي الطبعة الأولى، بيروت، دار المكتبة العلمية، 1404هـ ــ 1984م ،3/ 254. الطرابلسي، **الكشف الحثيث**،191/1.

2_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 348 .

3_ ابن حجر ، **التلخيص** ، 3 / 120 ح 1439 ، كتاب الطهارة .

4_ القَلَح ، بفتح القاف واللام ، هي صفرة تعلو الأسنان ووسخ يركبها، ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، 2 / 565.

5_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 214 ح 1835 .

6_ المقدسي ، **المختارة** ، 8 / 394 ح 487 .

7_ الطبراني ، **الكبير** ، 2 / 64 ح 1303 .

عيسى بياع الأنماط الكوفي عن جعفر بن تمام بن العباس عن أبيه عن العباس بن عبد المطلب ﷺ .

وقد أخرج أحمد (1) الحديث من طريق أبي علي الصقيل عن قثم بن تمام أو تمام بن قثم عن أبيه عن النبي ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن مداره على علي أبي الصقيل وهو مجهول (2) .

243) عن أم حبيبة ــ رضي الله عنها ــ قالت :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك ثم كل صلاة كما يتوضأون) .

التخريج :

أخرجه أحمد (3) عن يعقوب بن إبراهيم .

وأخرجه أبو يعلى (4) عن روح بن عبد المؤمن المقري وأبي خيثمة ، كلاهما (روح بن عبد المؤمن وأبو خيثمة) عن يعقوب بن إبراهيم عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم العوفي عن محمد بن إسحق بن يسار عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبي الجراح مولى أم حبيبة عن أم حبيبة ــ رضي الله تعالى عنها ــ .

1_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 442 .

2_ الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 1 / 122 كتاب الطهارة ، باب ما جاء في السواك .

3_ أحمد ، **المسند** ، 6 / 325 ح 26086 .

4 _ أبو يعلى ، **المسند** ، 13 / 48 ح 2127 .   أبو يعلى ، **المسند** ، 13 / 64 ح 7143 .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه أبا الجراح وهو مجهول الحال (1) .

244) عن أبي هريرة ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (لولا أن أشق على الناس لأمرتهم ثم كل صلاة بوضوء ومع الوضوء بالسواك) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (ثم كل صلاة بوضوء ومع الوضوء بالسواك) .

أخرجه الطيالسي (2) عن أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن .

وأخرجه النسائي (3) من طريق عن أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن عن سعيد بن أبي سعيد المقبري .

وأخـرجه أحمد (4) عن أبي عبيدة الحداد عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص عن أبي سلمة عبد الرحمن بن عوف ، كلاهما (سعيد المقبري وأبو سلمة) عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث الأول : ضعيف لأن فيه نجيح بن عبد الرحمن أبا معشر المديني السندي مولى بني هاشم وهو ضعيف (5) ، وفي إسناده الثاني : محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 12 / 56 .

2_ الطيالسي ، **المسند** ، 1 / 306 ح 2328 .

3_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 197 ح 3039 ، كتاب الصيام ، باب السواك للصائم بالغداة .

4_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 258 ح 7504 .

5_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 157 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 559 .

أبـــو عـــبد الله وهو صدوق له أوهام (1) وقد ضعفه آخرون (2) ، وقد أخرج البخاري (3) ومســلم (4) هــذا الحديــث عن أبي هريرة ﷺ دون هذه الزيادة (ثم كل صلاة بوضوء) ، فيظهر ضعف الحديث .

245) عن عبد الله بن عباس ﷺ :

(أنــه رقد ثم رسول الله فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتيــن فأطـــال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مـــرات ست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات ثم أوتر بثلاث فأذن المؤذن فخـــرج إلى الصلاة وهو يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي لساني نورا واجعل في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل من خلفي نورا ومن أمامي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم أعطني نورا) .

أخرجه مسلم في صحيحه (5) .

246) عن عبد الله بن عباس ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء إلى الجمعة فليغتسل

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 499 .

2_ العقيلي ، **الضعفاء** ، 4 / 109 .   الذهبي ، **المغني** ، 2 / 261 .

3_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 303 ح 847 ، كتاب الجمعة ، باب السواك يوم الجمعة .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 220 ح 252 ، كتاب الطهارة ، باب السواك .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 350 ح 763 ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه .

وإن كان طيب فليمس منه وعليكم بالسواك) (1) .

التخريج :

أخرجه ابن ماجة (2) عن القاسم بن فورك عمار بن خالد الواسطي .

وأخـرجه الطبرانـي في الصغير (3) عن عمار بن خالد الواسطي عن علي بن غراب عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد بن السباق عن عبد الله بن عباس ﷺ .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه أخرجه الطبراني في الأوسط(4) والصغير(5) ولكـنه ضعيف الإسناد لأن فيه يزيد بن سعيد الاسكندراني قال أبو حاتم : محله الصدق (6) ولم أجد أحدا يوثقه .

الحكم :

إسـناد الحديـث ضعيف ، لأن فيه صالح بن أبي الأخضر اليمامي مولى هاشم بن عبد الملك وهو ضعيف (7) .

247) عن علي بن أبي طالب ﷺ :

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 480 ، كتاب الجمعة ، باب الدهن للجمعة . قال ابن حجر: صالح ضعيف .

2_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 349 ح 1098 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة .

3_ الطبراني ، **الصغير** ، 2 / 50 ح 762 .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 3 / 372 ح 3433.

5_ الطبراني ، **الصغير** ، 3 / 223 ح 358 .

6_ الرازي ، **الجرح** ، 9 / 268 .

7_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 272 .

أنه أمر بالسواك وقال قال النبي ﷺ (إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه فتسمع لقــراءته فيدنو منه أو كلمة نحوها حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك فطهروا أفواهكم للقرآن) .

التخريج :

أخرجه عبد الرزاق (1) عن الحسن بن عبيد الله النخعي عن سعد بن عبيدة السلمي .

وأخرجه البيهقي (2) وابن أبي شيبة (3) والمقدسي (4) والبزار (5) وابن المبارك (6) من طرق عن سعد بن عبيدة السلمي عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديث صحيح ، وهذا ما قاله المقدسي في الأحاديث المختارة (7) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رجاله ثقات (8) .

باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة

248) عن عبد الله بن عباس ﷺ :

1_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 2 / 487 ح 4184 ، باب حسن الصوت ، كتاب الصلاة .

2_ البيهقي ، **السنن** ، 1 / 38 ح 161 ،

3_ ابن ابي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 155 ح 1799 ، كتاب الصلاة ، باب لا يقوم إلى صلاة إلا استن .

4_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ،2 / 197 ح 580 .

5_ البزار ، **المسند** ، 2 / 214 ح 603 .

6_ ابن المبارك ، عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي أبو عبد الله ، **الزهد لابن المبارك** ، 1مج ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1 / 435 ح 1225.ابن المبارك ، **الزهد** ، 1 / 435 ح 1224.

7_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 2 / 197 ح 580 .

8_ الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 2 / 99 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في السواك .

أن النبي ﷺ: (كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان من الدهر وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمنافقين) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

249) عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل أتى على الإنسان) .

التخريج :

أخرجه البزار(2) عن عبد الله بن معاوية .

وأخرجه ابن ماجة (3) عن أزهر بن مروان .

وأخـــرجه الشاشي (4) عن إسحق بن إبراهيم بن جبلة عن مسلم بن إبراهيم ، جميعهم (عبد الله وأزهر ومسلم) عن الحارث بن نبهان الجرمي عن عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن أبـــيه سعد بن أبي وقاص ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه مسلم (5) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث واه لأن فيه الحارث بن نبهان الجرمي وهو ضعيف متروك الحديث (6) ولكن

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 599 ح 879 ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ يوم الجمعة .

2_ البزار ، **المسند** ، 3 / 358 ح 1158 .

3_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 269 ح 822 ، كتاب إقامة الصلاة والسنن فيها ، باب القراءة في الفجر يوم الجمعة .

4_ الشاشي ، **المسند** ، 1 / 136 ح 47 .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 599 ح 879 ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ يوم الجمعة .

6_ الرازي ، **الجرح** ، 3 / 91 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 148 .

القراءة في الفجر بسورتي السجدة والإنسان ، ثابت عند مسلم من حديث عبد الله بن عباس بنحوه كما مر .

250) عن علي بن أبي طالب ﷺ :

(أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة في الركعة الأولى ألم تنزيل السجدة وفي الركعة الثانية هل أتى على الإنسان) .

التخريج :

أخرجه الطبراني في الصغير (1) عن إسماعيل بن نميل الخلال البغدادي عن محمد بن بكار ابن الريان عن حفص بن سليمان الغاضري عن منصور بن حيان بن حصين الأسدي عن أبيه حيان بن حصين الأسدي عن علي بن ربيعة الوالبي عن علي بن أبي طالب ﷺ .

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه مسلم (2) بنحوه .

الحكم :

إســناد الحديث واه لأن فيه حفص بن سليمان الغاضري متروك الحديث (3) ولكن القراءة في الفجر بسورتي السجدة والإنسان ثابت عند مسلم من حديث ابن عباس ﷺ بنحوه كما مر .

251) عن عبد الله بن مسعود ﷺ :

(أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان يديم ذلك) .

1_ الطبراني ، **الصغير** ، 1 / 170 ح 267 .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 599 ح 879 ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ يوم الجمعة .

3_ الجرجاني ، **الكامل** ، 2 / 380 . الطرابلسي ، **الكشف** ، 1 / 101 .

التخريج :

أخــرجه ابن ماجة (1) عن إسحق بن منصورعن إسحق بن سليمان عن عمرو بن أبي قيس عن أبي فزارة عن أبي الأحوص عوف بن مالك .

وأخــرجه الطبراني في الكبير (2) والأوسط (3) والصغير (4) من طرق عن أبي الأحوص عــوف بــن مالك بن نضلة ، وللحديث شاهد بنحوه من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه مسلم (5) بنحوه .

الحكم :

هناك ثلاثة أسانيد فيها عبد الله بن سليمان بن يوسف العبدي قال الذهبي مجهول (6) وقال ابن معين ليس بذاك (7) ، وإسناد فيه عمرو بن أبي قيس وهو صدوق يخطىء (8) ، وإسناد فيه الوليد بن مسلم أبو العباس الدمشقي وهو يدلس تسوية (9) ، وللحديث شاهد بنحوه من حديث عبد الله بن عباس ﷺ أخرجه مسلم كما مر ، فالحديث حسن .

1_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 270 ح 824 ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب القراءة في الفجر .

2_ الطبراني ، **الكبير** ، 10 / 108 ح 10116 .

3_ الطبراني ، **الأوسط** ، 6 / 374 ح 6659 . الطبراني ، **الأوسط** ، 7 / 8 ح 6693 .

4_ الطبراني ، **الصغير** ، 2 / 120 ح 887 . الطبراني ، **الصغير** ، 2 / 178 ح 986 .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 599 ح 879 ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ يوم الجمعة .

6_ الذهبي ، **الميزان** ، 4 / 12 .

7_ ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 3 / 293 .

8_ الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 340 .

9_ ابن حجر ، **طبقات المدلسين** ، 1 / 51 . ابن حجر، **التهذيب** ، 11 / 134 .

ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 187.

252) عن عبد الله بن عمر ﷺ :

(أن النبي ﷺ سجد في صلاة الظهر ثم قام فركع فرأينا أنه قرأ تنزيل السجدة) (1) .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) عن يزيد بن هارون عن سليمان التيمي عن أمية عن أبي مجلز لاحق حميد.

وأخرجه البيهقي (3) وأبو داود (4) والحاكم (5) وأبو يعلى (6) من طرق عن أبي مجلز عن عبد الله بن عمر ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث الأول ضعيف لأن فيه أمية وهو رجل مجهول (7) ، وفي إسناده الثاني سليمان ابن أيوب بن موسى بن طلحة التيمي وهو صدوق يخطئ كثيرا (8) ، كما أن هذا الحديث

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 486 ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة . قال ابن حجر: هذا الحديث صحيح .

2_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 83 ح 5556 .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 322 ح 3577 ح 3578 ، كتاب الصلاة ، باب استحباب السجود في الصلاة متى قرأ فيها آية السجدة .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 214 ح 807 ، كتاب الصلاة ، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر .

5_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 343 ح 806 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

6_ أبو يعلى ، **المسند** ، 10 / 113 ح 5743 .

7_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 342 .

8_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 250 .

ضعيف بالإرسال لأن أبا مجلز لاحق بن حميد السدوسي البصري وهو تابعي ثقة (1) روى عن عبد الله بن عمر ﷺ مرسلا (2) ، فالحديث ضعيف مرسل .

253) عن علي بن أبي طالب ﷺ :

(أن رسول الله ﷺ سجد في صلاة الصبح بتنزيل السجدة) (3) .

التخريج :

أخـــرجه الطبرانـــي في الأوسط (4) والصغير (5) عن سعيد بن محمد الزراع المصري عن عمرو بن علي أبي حفص المصري عن الفاء بن سليمان عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن مرة عن الحارث بن سويد التيمي عن علي بن أبي طالب ﷺ .

الحكم :

إســـناد الحديـــث واه لأن فـــيه الليث بن أبي سليم الليثي وهو ضعيف لاختلاطه (6) ، وقال الدارقطني في علله والصواب أن هذا الحديث موقوف وليس مرفوعا (7) .

254) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

1_ الرازي ، **الجرح** ، 9 / 124 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 586 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 11 / 151 .

2_ المزي ، **الكمال** ، 31 / 177 .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 487 ، كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في الفجر يوم الجمعة . قال ابن حجر: إسناده ضعيف .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 4 / 65 ح 3623 .

5_ الطبراني ، **الصغير** ، 1 / 287 ح 473 .

6_ النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 90 . المزي ، **الكمال** ، 24 / 283 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 464 .

7_ الدارقطني ، **العلل** ، 3 / 177 ح 341 .

(غدوت على النبي ﷺ يوم الجمعة في صلاة الفجر فقرأ سورة فيها سجدة فسجد) (1) .

التخريج :

قـال ابن حجر (2) : (هذا الحديث أخرجه أبو داود في كتاب الشريعة) ، ولكني لم أجد هذا الكتاب كما أنني لم أعثر على هذا الحديث عن عبد الله بن عباس ﷺ في أي من كتب السنة .

باب هل على من يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم

255) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (على كل رجل مسلم في كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (3) عن أبي خالد الأحمر ومحمد بن فضيل عن داود بن أبي هند .

وأخـرجه النسـائي (4) من طريق عن داود بن أبي هند عن محمد بن مسلم أبي الزبير عن جابر بن عبد الله ﷺ .

ولهذا الحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري بنحوه (5) .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 487 ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة . قال ابن حجر: في إسناد هذا الحديث من ينظر في حاله .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 487 ، كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة .

3_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 433 ح 4993 ، كتاب الصلاة ، باب إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل .

4_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 520 ح 1669 ، كتاب الجمعة ، باب إيجاب الغسل .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 93 ح 1378 ، كتاب الجمعة ، باب إيجاب الغسل .

5_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 305 ح 856 ، كتاب الجمعة ، باب هل على من يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن مسلم أبا الزبير وهو صدوق يدلس (1) ولم يصرح بالسماع ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري بنحوه .

ولكن هذا الحديث موقوف كما قال ابن أبي حاتم : سألت ابي عن حديث رواه داود بن أبي هند عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال غسل يوم الجمعة واجب في كل سبعة أيام قال أبي هذا خطأ أنما هو على ماروه الثقات عن أبي الزبيرعن طاوس عن أبي هريرة ﷺ موقوف (2) .

256) عن البراء بن عازب ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (إن من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدهم يوم الجمعة وأن يمس من طيب إن كان عند أهله فإن لم يكن عنده طيب فالماء له طيب) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (3) عن هشيم بن بشير عن يزيد بن أبي زياد .

وأخرجه الترمذي (4) من طريق عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ عند البخاري (5) بنحوه .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 506 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 9 / 390 .

2_ أبو حاتم ، **العلل** ،1 / 28 ح 49 .

3_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 433 ح 4989 ، كتاب الصلاة ، باب في غسل يوم الجمعة .

4_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 407 ح 528 ح ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في السواك يوم الجمعة .

5_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 305 ح 856 ، كتاب الجمعة ، باب هل على من يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه يزيد بن أبي زياد أبا عبد الله الهاشمي مولاهم الكوفي مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل وهو ضعيف (1) ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ عند البخاري بنحوه كما مر ، وقال أبو عيسى سألت محمدا عن هذا الحديث يعني حديث هشيم وإسماعيل التيمي عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب عن هذا الحديث فقال : الصحيح عن ابن أبي ليلى عن البراء موقوف وإسماعيل بن إبراهيم التيمي ضعيف (2) وحديث هشيم أصح وأحسن من حديث إسماعيل (3) .

257) عن صحابي من الأنصار ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (حق على كل مسلم أن يغتسل يوم الجمعة وأن يتطيب من طيب إن كان عنده) .

التخريج :

أخرجه الطحاوي (4) عن فهد عن أبي نعيم عبد الرحمن بن هانئ النخعي عن سفيان بن مسروق الثوري عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن محمد بن عبد

1_ الذهبي ، **الميزان** ، 7 / 240 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 601 . المزي ، **الكمال** ، 32 / 137 . الذهبي ، **سير أعلام** ، 6 / 129 .

2_ الذهبي ، **الكاشف** ، 1 / 243 . مسلم ، **الكنى والأسماء** ، 1 / 903 .

3_ القاضي ، أبو طالب القاضي ، **علل الترمذي للقاضي** ، 1 مج ، تحقيق صبحي السامرائي ، وأبو المعاطي النوري ومحمود محمد الصعيدي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، عالم الكتب مكتبة النهضة العربي ، 1409 هـ ، 1 / 92 ح 151 .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 116 ، كتاب الطهارة ، باب غسل يوم الجمعة .

الرحمن بن ثوبان عن رجل من الأنصار عن رسول الله ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث واه ، لأن فيه أبا نعيم عبد الرحمن بن هانئ النخعي وهو ضعيف كذاب (1) .

باب من أين تؤتى الجمعة وعلى من تجب

258) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ :

أن النبي ﷺ قال : (الجمعة على من سمع النداء) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (2) عن محمد بن يحيى بن فارس عن قبيصة .

وأخرجه البيهقي (3) والدارقطني (4) من طرق عن قبيصة عن سفيان بن سعيد الثوري عن محمد بن سعيد الطائفي عن أبي سلمة بن نبيه عن عبد الله بن هارون .

وأخرجه الدارقطني (5) عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز عن داود بن رشيد عن محمد ابن الفضل بن عطية عن حجاج .

وأخرجه الدارقطني (6) عن عبد الله بن سليمان الأشعث عن هشام بن خالد عن الوليد بن

1_ الرازي ، **الجرح** ، 5 / 298 . الذهبي ، **المغني** ، 2 / 388 . المزي ، **الكمال** ، 34 / 325 .

2_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 278 ح 1056 ، كتاب الصلاة ، باب على من تجب الجمعة .

3_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 173 ح 5371 ، كتاب الجمعة ، باب وجوب الجمعة على من كان خارج المصر في موضع يبلغه النداء .

4_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 6 ، ح 3 ح 4 ، كتاب الجمعة ، باب الجمعة على من سمع النداء .

5_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 6 ، ح 1 ، كتاب الجمعة ، باب الجمعة على من سمع النداء .

6_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 6 ، ح 2 ، كتاب الجمعة ، باب الجمعة على من سمع النداء .

مسلم عن زهير بن محمد ، كلاهما (حجاج وزهير بن محمد) عن عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب بن محمد بن عبد الله ، كلاهما(عبد الله بن هارون وشعيب بن محمد) عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف ، لأن في إسناده الأول : عبد الله بن هارون ويقال ابن أبي هارون وهو مجهول (1) وفي إسناده الثاني : من طريق شعيب بن محمد راويان ضعيفان هما : محمد بن الفضل بن عطية وهو كذاب (2) ، وزهير بن محمد وهو مجهول (3) ، وقال أبو داود : روي هذا الحديث عن سفيان مقصورا على عبد الله بن عمرو بن العاص ولم يرفعوه وأسنده قبيصة فقط (4) .

259) عن أبي هريرة ﷺ عنه :

عن النبي ﷺ قال : (الجمعة على من آواه الليل) (5) .

1_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 327 .

2_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 92 . الرازي ، **الجرح** ، 8 / 56 .

3_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 3 / 302 .

4_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 278 ح 1056 ، كتاب الصلاة ، باب على من تجب الجمعة .

ابن الجوزي ، **التحقيق في أحاديث الخلاف** ، 1 / 499 ح 783 ، مسائل في الجمعة .

5_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 495 ، كتاب الجمعة ، باب من أين تؤتى الجمعة وعلى من تجب . قال ابن حجر: نقل عن أحمد بن حنبل أنه لم ير هذا الحديث شيئا ، وكان يقول لمن ذكره استغفر الله .

التخريج :

أخــرجه ابــن الجوزي في العلل (1) عن عبد الملك بن أبي القاسم الكروخي عن عبد الله بن محمــد الأنصــاري عن عبد الجبار بن أبي الجراح عن محمد بن أحمد بن محبوب عن أبي عيســى الترمذي (وهو عنده في السنن و العلل بهذا الإسناد) (2) عن أحمد بن الحسن عن حجــاج بن نصير عن معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديث واه لأن فيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري الليثي مولاهم المدني وهو مــتروك (3) ، وقال الترمذي : وهذا حديث إسناده ضعيف وإنما يروى من حديث معارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري وضعف يحيى بن سعيد القطان عبد الله بن سعيد المقبري في الحديث (4) .

260) عن عبد الله بن أم مكتوم ﷺ فقال :

(يا رسول الله إني مكفوف البصر شاسع الدار فكلمه في الصلاة أن يرخص له أن يصلي في منزله قال أتسمع الأذان قال نعم قال فأتها ولو حبوا) .

1_ ابن الجوزي ، **العلل** ، 1 / 457 ح 782 ، كتاب الصلاة ، باب وجوب الجمعة على من آواه الليل .

2_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 376 ح 502 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء من كم تؤتى الجمعة .

الترمذي ، **العلل** ، 1 / 739 .

3_ الذهبي ، **الكاشف** ، 1 / 558 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 306 .

4_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 374ح 501 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء من كم تؤتى الجمعة .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (1) عن أبي أسامة عن سفيان الثوري .

وأخــــرجه النسائي (2) وأبو داود (3) والحاكم (4) من طرق عن سفيان عن عبد الرحمن بن عباس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

وأخرجه ابن حبان (5) عن أحمد بن علي بن المثنى عن أبي الربيع الزهراني عن يعقوب بن عبد الله القمي عن عيسى بن جارية عن جابر بن عبد الله .

وأخــــرجه البيهقـــي (6) عن أبي عبد الله الحافظ عن محمد بن يعقوب عن العباس بن محمد الدوري عن عبيد الله بن موسى عن سفيان الثوري عن عاصم بن بهدلة .

وأخرجه ابن خزيمة (7) من طرق عن عاصم بن بهدلة عن أبي رزين مسعود .

وأخرجه أحمد (8) عن عبد الصمد عن عبد العزيز بن مسلم عن حصين بن عبد الرحمن .

1_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 303 ح 3473 ، كتاب الصلاة ، باب التفريط في الصلاة .

2_ النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 109 ح 851 ، كتاب الصلاة ، باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن .

النسائي ، **المجتبى** ، 2 / 109 ح 851 ، كتاب الصلاة ، باب المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 151 ح 553 ، كتاب الصلاة ، باب التشديد في ترك الجماعة .

4_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 374 ح 901 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 5 / 412 ح 2063 ، كتاب الصلاة ، باب فرض الجماعة والأعذار التي تبيح تركها .

6_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 58 ح 4727 ، كتاب الصلاة ، باب التشديد في ترك الجماعة بغير عذر .

7_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 2 / 368 ح 1480 ، كتاب الصلاة ، باب أمر العميان بشهود صلاة الجماعة وإن كانت منازلهم بعيدة .

8_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 423 ح 15530 .

وأخرجه ابن خزيمة (1) والدارقطني (2) من طرق عن حصين بن عبد الرحمن عن عبد الله ابن شداد ، جميعهم (عبد الرحمن وجابر وأبو رزين مسعود وعبد الله) عن عبد الله بن أم مكتوم ﷺ ، وللحديث شاهد بنحوه أخرجه مسلم (3) عن أبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث الأول فيه : عبد الرحمن بن عابس مجهول (4) ، وفي إسناده الثاني: عيسى بن أبي الأنصاري قال النسائي متروك (5) ، وقال ابن حجر فيه لين (6) ، وفي إسناده الثالث : عاصم بن أبي النجود وهو صدوق يخطىء (7) ، وفي إسناده الرابع : حصين بن عبد الرحمن السلمي وهو ثقة تغير في آخره واختلط (8) . ولكن لهذا الحديث شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه مسلم كما مر .

261) عن عبد الله بن عباس ﷺ أنه :

(جاءه أناس من أهل العراق فقالوا : يا ابن عباس أترى الغسل يوم الجمعة واجبا ؟ قال : لا

1_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 2 / 368 ح 1479 ، كتاب الصلاة ، باب أمر العميان بشهود صلاة الجماعة وإن كانت منازلهم بعيدة .

2_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 381 ح 1 ، كتاب الصلاة ، باب الحث على صلاة الجماعة والأمر بها .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 452 ح 653 ، كتاب الصلاة ، باب إتيان المسجد على من سمع النداء .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 17 / 193 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 343 .

5_ الرازي ، **الجرح** ، 6 / 273 . النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 76 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 238 .

6_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 438 .

7_ الذهبي ، **ميزان** ، 4 / 13 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 5 / 49 .

8_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 2 / 328 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 568 . المزي ، **الكمال** ، 6 / 519 .

ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب ، وسأخبركم كيف بدأ الغسل كـان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف إنما هو عريش فخرج رسول الله ﷺ في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله ﷺ تلك الريح ، قال :

(أيهـا الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه) قال عـبد الله بـن عباس : ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق) .

التخريج :

أخرجه أبو داود (1) عن عبد الله بن مسلمة عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي .

وأخرجه الطحاوي (2) والطبراني (3) من طرق عن العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو ابـن أبـي عمرو عن عكرمة مولى عبد الله بن عباس عن عبد الله بن عباس ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث عائشة ــ رضي الله عنها ــ أخرجه البخاري (4) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه عمرو بن أبي عمرو قال ابن حجر وغيره لا بأس به (5) ، ولهذا الحديث شاهد من حديث عائشة عنها أخرجه البخاري بنحوه كما مر فالحديث صحيح .

1_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 97 ح 353 ، كتاب الطهارة ، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة .

2_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 116 ، كتاب الطهارة ، باب غسل يوم الجمعة .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 11 / 219 ح 11548 .

4_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 307 ح 861 ، كتاب الجمعة ، باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس .

5_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 8 / 72 . الذهبي ، **سير أعلام** ، 6 / 119 .

262) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس

263) عن أنس بن مالك ﷺ قال :

(كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم نرجع فنقيل) .

أخرجه ابن خزيمة (2) عن أحمد بن عبد بن سليمان عن حميد الطويل .

وأخرجه أحمد (3) وابن حبان (4) والطبراني (5) من طرق عن حميد الطويل عن أنس بن مالك ﷺ .

وللحديث شاهد من حديث سهل بن سعد ﷺ أخرجه البخاري (6) بنحوه .

الحكم :

في إسناد الطبراني : موسى بن هارون بن بشير العنبسي وهو صدوق ربما أخطأ ، وقال أبو

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 579 ح 844 ، كتاب الجمعة .

2_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، كتاب الجمعة ، باب الرجوع إلى المنازل بعد قضاء الجمعة للغذاء والقيلولة ، 3 / 184 ح 1877 .

3_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 237 ح 13514 .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 7 / 49 ح 2809 ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الجمعة .

5_ الطبراني ، **الأوسط** ، 8 / 98 ح 8088 .

6 _ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 307 ح 863 ، كتاب الجمعة ، باب إذا زالت الشمس .

زرعـــة لا بأس به ، ولم يوثقه غير ابن حبان (1) ، وفي إسناد ابن خزيمة : أحمد بن عبدة الضبي وثقه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي ، وقال النسائي في موضع : آخر لا بأس به (2) ، وبقـية الطـرق مدارها على محمد بن إسحق بن يسار وهو صدوق مدلس (3) وقد صرح بالسماع .

ولكـن لهـذا الحديـث شـاهد من حديث سهل بن سعد ﷺ أخرجه البخاري بنحوه كما مر ، فالحديث صحيح .

باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة

264) عن عبد الله بن بسر ﷺ :

(كنـت جالسـا إلى جنب المنبر يوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس ورسول الله ﷺ يخطب الناس فقال له رسول الله ﷺ اجلس فقد آذيت) (4) .

التخريج :

أخرجه أحمد (5) عن زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح .

1_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 10 / 335 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 554 .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 51 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 467 .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 504 ، كتاب الجمعة ، باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة . قال ابن حجر: هذا أقوى الأحاديث في النهي عن تخطي رقاب المصلين .

5_ أحمد ، **المسند** ، 4 / 188 ح 17710 .

وأخرجه البيهقي (1) والنسائي (2) وأبو داود (3) والحاكم(4) وابن حبان (5)وابن خزيمة(6) والبزار (7) والطحاوي (8) من طرق عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية .

وأخـــرجه المقدســـي (9) عـــن محمد بن أحمد عن فاطمة بنت عبد الله عن سليمان بن أحمد الطبرانــــي عن يوسف بن يزيد عن أسد بن موسى عن معاوية بن صالح عن أزهر بن سعيد كلاهما (أبو الزاهرية وأزهر) عن عبد الله بن بسر .

الحكم :

إســـناد الحديـــث ضعيف ، لأن مداره على معاوية بن صالح بن حدير بن سعد بن فهر وهو صدوق يخطىء (10) .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 231 ح 5678 ، كتاب الجمعة ، باب النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب يوم الجمعة .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 528 ح 1706 ، كتاب الجمعة ، باب النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب يوم الجمعة .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 103 ح 1399 ، كتاب الجمعة ، باب النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب يوم الجمعة .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 292 ح 118 ، كتاب الصلاة ، باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة .

4_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 424 ح 1061 ، كتاب الجمعة .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 7 / 29 ح 2790 ، كتاب الصلاة ، باب فرض صلاة الجمعة .

6_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 156 ح 1811 ، كتاب الجمعة، باب الأمر بإنصات المتكلم والإمام يخطب بالإشارة .

7_ البزار ، **المسند** ، 8 / 432 ح 3506 .

8_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 366 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يدخل المسجد والإمام يخطب .

9_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 9 / 47 ح 22 .

10_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 538 .

باب لايقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه

265) عن جابر بن عبد الله ﷺ :

أن النبـــي ﷺ قـــال : (لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم ليخالف إلى مقعده فيقعد فيه ولكن يقول افسحوا) .

أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

باب الأذان يوم الجمعة

266) عن أنس بن مالك ﷺ قال :

(أن نبـــي الله ﷺ وأصحابه بالزوراء قال والزوراء بالمدينة عند السوق والمسجد ثم دعا بقدح فيه ماء فوضع كفه فيه فجعل ينبع من بين أصابعه فتوضأ جميع أصحابه قال قلت كم كانوا يا أبا حمزة قال كانوا زهاء الثلاثمائة) .

أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

باب الخطبة على المنبر

267) عن أنس بن مالك ﷺ :

(أن نبي الله ﷺ كان يوم الجمعة يسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد فيخطب الناس فجاءه رومي فقال ألا أصنع لك شيئا تقعد عليه كأنك قائم فصنع له منبرا له درجتان ويقعد

1_ مسلم ، **الصحيح** ،4/ 1715ح 2178، كتاب الجمعة ، باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 4 / 1783 ح 2279 ، كتاب الفضائل ، باب في معجزات النبي ﷺ .

علـــى الثالثة فلما قعد نبي الله ﷺ على المنبر خار كخوار (1) الثور حتى ارتج بخواره حزنا على رسول الله ﷺ فنزل إليه رسول الله ﷺ من المنبر فالتزمه وهو يخور فلما التزمه سكت ثم قال والذي نفس محمد بيده لو لم ألتزمه لما زال هكذا حتى تقوم القيامة حزنا على رسول الله ﷺ فأمـــر به رسول الله ﷺ فدفن) ، هذا الحديث ذكر أن صانع منبر رسول الله ﷺ رومي ، ولكنه لم يحدد اسمه .

التخريج :

أخرجه أحمد (2) وابن حميد (3) عن حسن بن موسى عن حماد بن سلمة .

وأخرجه ابن ماجة (4) وأبو يعلى (5) من طرق عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ثابت البناني .

وأخرجه ابن الجعد (6) عن شيبان بن فروخ .

وأخرجه ابن حبان (7) من طريق عن شيبان بن فروخ عن مبارك بن فضالة عن الحسن .

1_ الخُوَار : هو صوت الثور ، ويطلق على ما اشتد من صوت البقر . ينظر: ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة خور ، 4 / 261 .

2_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 266 ح 2400 .

3_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 396 ح 1336 .

4_ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 454 ح 1415 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في شأن بدء المنبر .

5_ أبو يعلى ، **المسند** ، 6 / 114 ح 3384 .

6_ ابن الجعد ، **المسند** ، 1 / 466 ح 3219 .

7_ ابن حبان ، 14 / 436 ح 6507 ، **الصحيح** ، كتاب التاريخ ، باب المعجزات .

وأخرجه الترمذي (1) عن محمود بن غيلان عن عمر بن يونس الحنفي .

وأخرجه الدارمي (2) والمقدسي (3) من طرق عن عمر بن يونس بن الحنفي عن عكرمة بن عمار عن إسحق بن أبي طلحة .

وأخرجه ابن حميد (4) وأحمد (5) عن حسن بن موسى عن حماد بن سلمة .

وأخرجه ابن ماجة (6) من طريق عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن عبد الله بن عباس ، جميعهم (ثابت والحسن وإسحق وابن عباس) عن أنس بن مالك ، وبكاء الجذع ثابت عند البخاري من حديث جابر بن عبد الله (7) بنحوه .

الحكم :

اثنان من أسانيد الحديث فيهما عمار بن أبي عمار أبو عمرو مولى بني هاشم وهو صدوق(8) وفي إسناده الثالث : عكرمة بن عمار أبو عمار اليمامي صدوق يغلط وفي بعض رواياته اضطراب (9) ، وفي إسناده الرابع:مبارك بن فضالة بن أمية مولى عمر بن الخطاب القرشي

1_ الترمذي ، **السنن** ، 5 / 594 ح 3627 ، كتاب المناقب ، باب في آيات إثبات النبوة .

2_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 32 ح 41 ، باب ما أكرم النبي ﷺ بحنين المنبر .

3_ الضياء المقدسي ، **المختارة** ، 4 / 356 ح 1519 . المقدسي ، **المختارة** ، 4 / 357 ح 1520 .

4_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 396 ح 1336 .

5_ أحمد ، **المسند** ، 1 / 266 ح 2400 .

6_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 454 ح 1415 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في شأن بدء المنبر .

7_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 311 ح 876 ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر .

البخاري ، **الصحيح** ، 3 / 1314 ح 3392 ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام .

8_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 408 . ابن حجر ، **التهذيب** ، 7 / 353 .

9_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 33 . الرازي ، **الجرح** ، 8 / 338 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 396 .

وهــو ضعيف الحديث (1) ، فالحديث حسن من حديث أنس ﷺ ، لكن وضع المنبر ثابت في البخاري (2) من حديث سهل بن سعد ﷺ مع اختلاف في السياق .

268) عن عبد الله بن عمر ﷺ :

(أن تميم الداري ﷺ قال لرسول الله ﷺ لما أسن وثقل : ألا نتخذ لك منبرا تحمل أو تجمع أو كلمــة تشــبهها عظامك فاتخذ له مرقاتين (3) أو ثلاثة فجلس عليها قال فصعد النبي ﷺ فحن جذع كان في المسجد كأن رسول الله ﷺ إذا خطب يستند إليه فنزل النبي ﷺ فاحتضنه فقال له شيئا لا أدرى ما هو ثم صعد المنبر وكانت أساطين المسجد جذوعا وسقائفه جريدا) (4) .

هذا الحديث بين أن الذي صنع المنبر هو تميم الداري ﷺ وليس روميا كالذي سبقه .

التخريج :

أخرجه أبو داود (5) عن الحسن بن علي الحلواني عن الضحاك بن مخلد أبي عاصم النبيل .

وأخــرجه البيهقي (6) من طريق عن الضحاك بن مخلد أبي عاصم عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ﷺ ، وأصل هذا الحديث عند

1_ النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 98 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 33 . الرازي ، **الجرح** ، 8 / 338 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 148 ح 370 ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب .

البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 310 ح 875 ، كتاب الجمعة ، باب التأذين للخطبة .

البخاري ، **الصحيح** ، 2 / 738 ح 1988 ، كتاب البيوع ، باب النجار .

3_ المِرقَاتَيْن : مثنى مرقاة وهي الدرجة أو العتبة . ينظر : ابن منظور ، **لسان العرب** ، مادة رقى ، 14 / 332 .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 512 ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر . قال ابن حجر: إسناده جيد .

5_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 284 ح 1081 ، كتاب الصلاة ، باب في اتخاذ المنبر .

6_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 195 ح 5490 ، كتاب الجمعة ، باب مقام الإمام في الخطبة .

البخاري (1) عن حديث عبد الله بن عمر ﷺ بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عبد العزيز بن أبي رواد وهو صدوق يخطىء له مناكير (2) ، وفي الحديث مخالفة لما عند البخاري فإن عنده الذي صنع المنبر غلام نجار لامرأة من الأنصار .

269) عن سهل بن سعد ﷺ قال :

(كنت جالسا مع خال لي من الأنصار فقال له النبي ﷺ اخرج إلى الغابة وائتني من خشبها فاعمل لي منبرا أكلم عليه الناس فعمل منبرا عتبتان وجلس عليها) .

هذا الحديث حدد أن صانع المنبر هو خال سهل بن سعد رجل من الأنصار .

التخريج :

أخرجه الطبراني (3) عن عبدان بن أحمد عن الجراح بن مخلد عن عبيد بن واقد عن أبي عبد الله الغفاري عن سهل بن سعد ﷺ ، وأخرج البخاري (4) هذا الحديث عن سهل بن سعد ﷺ خلافا لما جاء في هذا الحديث .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن في إسناده عبيد بن واقد البصري أبا عباد القيسي وهو ضعيف (5)

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 3 / 1313 ، 3390 ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 6 / 301 .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 6 / 205 ح 6018 .

4_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 310 ح 875 ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر .

5_ الرازي ، **الجرح** ، 6 / 5 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 161 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 378 .

وهذا الحديث عن سهل بن سعد ﷺ يخالف ما أخرجه البخاري عن سهل بن سعد نفسه ﷺ وفيه (أن أرسل رسول الله ﷺ إلى فلانة امرأة قد سماها سهل مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادا أجلس عليهن إذا كلمت الناس فأمرته فعملها من طرفاء الغابة) ، فالحديث ضعيف من ناحيتين أولاً : من حيث الإسناد ، وثانياً : من حيث المتن ومخالفته لما في الصحيح .

270) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة كانت في المسجد فلما صنع المنبر فصعده رسول الله ﷺ حنت الخشبة فنزل رسول الله ﷺ فاحتضنها فسكنت) .

التخريج :

أخرجه ابن سعد (1) عن علي بن محمد عن علي بن مجاهد عن عبد الأعلى بن ميمون بن مهران عن أبيه ميمون بن مهران عن عبد الله بن عباس ، وللحديث شواهد أخرى منها شاهد من حديث جابر بن عبد الله ﷺ أخرجه البخاري (2) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث واه لأن فيه علي بن مجاهد بن مسلم الكابلي أبا مجاهد الرازي وهو كذاب (3) ، ولكن بكاء الخشبة أو الجذع ثابت في الأحاديث الصحيحة منها حديث جابر بن عبد الله أخرجه البخاري بنحوه كما مر.

271) عن جابر بن عبد الله ﷺ :

1_ ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري ، **الطبقات الكبرى** ، 8مج ، بيروت ، دار صادر 1 / 188 .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 310 ح 875 ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر .

3_ الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 184 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 198 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 405 .

(أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة فيسند ظهره إليها فقيل له يا رسول الله أن الإسلام قد انتهى وكثر الناس وتأتيك الوفود من الآفاق فلو أمرت بصنعة شيء لتشخص عليه فقال لرجل أتصنع المنبر فقال نعم قال ما اسمك قال فلان قال لست صاحبه فدعا آخر فقال أتصنع المنبر فقال نعم فقال مثل مقالة هذا فقال نعم أن شاء الله قال ما اسمك قال إبراهيم قال خذ في صنعته فلما صنع صعد رسول الله ﷺ عليه فحنت الجذع جذع النخلة حنين الناقة فسمع صوتها أهل المسجد أو قال أهل المدينة فنزل فالتزمها فسكنت فقال والذي نفسي بيده لو تركتها لحنت إلى يوم القيامة أو لحنت ما تركتها) (1) .

التخريج :

هذا الحديث بين أن اسم صانع المنبر هو إبراهيم .

أخرجه الطبراني في الأوسط (2) عن محمد بن الفضل السقطي عن العلاء بن مسلمة الهذلي البصري عن أبي قلابة شيبة عن سعيد بن إياس الجريري عن أبي نضرة عن مالك بن منذر ابن قطعة عن جابر بن عبد الله ﷺ .

الحكم :

هذا الحديث موضوع لأن فيه العلاء بن مسلمة بن عثمان بن محمد بن إسحق الرواسي أبا سالم يضع الحديث ولا تحل الرواية عنه (3) .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 512 ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر . قال ابن حجر: في إسناده العلاء بن مسلمة الرواس وهو متروك .

2_ الطبراني ، **الأوسط** ، 5 / 244 ح 5211 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 463 . الذهبي ، **الميزان** ، 5 / 130 .

الذهبي ، **الكاشف** ، 4 / 106 . الطرابلسي ، **الكشف الحثيث** ، 1 / 182 .

باب الخطبة قائما

272) عن جابر بن سمرة ﷺ قال :

(أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب قائما فمن نبأك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب فقد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

273) عن طاوس بن كيسان قال :

(خطب رسول الله ﷺ قائما وأبو بكر قائما وعمر قائما وأول من جلس على المنبر معاوية بن أبي سفيان) .

التخريج :

أخرجه ابن أبي شيبة (2) عن علي بن مسهر عن الليث بن سعد عن طاوس بن كيسان اليماني مرفوعا إلى النبي ﷺ ، ولهذا الحديث شاهد بنحوه من حديث قتادة بن دعامة السدوسي ولكنه مرسل كذلك أخرجه عبد الرزاق (3) بنحوه .

الحكم :

إسـناد الحديـث صحيح ، ولكن هذا الحديث مرسل عن طاوس بن كيسان أبي عبد الرحمن اليماني الخولاني وهو تابعي ثقة (4) ، وللحديث شاهد بنحوه من حديث قتادة بن دعامة

1_ مسلم ، الصحيح ، **كتاب الجمعة** ، 2 / 589 ح 862 ، باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة .

2_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 448 ح 5180 ، كتاب الصلاة ، باب من كان يخطب قائما .

3_ عبد الرزاق ، ، **المصنف** ، 3 / 187 ح 5258 ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة قائما .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 464 .

السدوسي بنحوه ولكنه مرسل كما مر .

274) عن قتادة بن دعامة السدوسي :

(أن رسـول الله ﷺ وأبـا بكـر وعمر وعثمان كانوا يخطبون يوم الجمعة قياما ثم فعل ذلك عثمان حتى شق عليه القيام فكان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم أيضا فيخطب فلما كان معاوية خطب الأولى جالسا ثم يقوم فيخطب الآخرة قائما) .

التخريج :

أخـرجه عبد الرزاق (1) عن معمر بن راشد الأزدي عن قتادة بن دعامة السدوسي مرفوعا إلى النبي ﷺ ، وللحديث شاهد من طاوس بن كيسان مرسلا أخرجه ابن أبي شيبة (2) بنحوه .

الحكم :

هـذا الحديـث صـحيح الإسناد ، ولكن هذا الحديث مرسل عن قتادة بن دعامة بن عزيز بن عمـرو بن ربيعة بن عمر بن الحارث بن سدوس أبي الخطاب السدوسي وهو تابعي ثقة (3) وللحديث شاهد من حديث طاوس بن كيسان أخرجه ابن أبي شيبة بنحوه ولكنه مرسل كما مر فالحديث مرسل صحيح الإسناد .

1_ عبد الرزاق ، **المصنف** ، 3 / 187 ح 5258 ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة قائما .

2_ ابن أبي شيبة ، **المصنف** ، 1 / 448 ح 5180 ، كتاب الصلاة ، باب من كان يخطب قائما .

3_ الطرابلسي ، إبراهيم بن محمد بن سبط بن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي ، **التبيين لأسماء المدلسين** ، 1مج تحقيق ، محمد إبراهيم داود الموصلي، الطبعة الأولى ، بيروت. مؤسسة الريان ، 1414هـ ـــ 1994م ،1 / 164 .

ابن حجر ، **التقريب** ، ص 453 .

باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد

275) عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال :

(أول من قال أما بعد داود عليه السلام وهو فصل الخطاب) .

قال ابن حجر (1) : (أخرجه الطبراني عن أبي موسى الأشعري ﷺ مرفوعا) ، ولكني لم أجده في معجم الطبراني لأنه في الأجزاء المفقودة منه ، ولم أجده كذلك في أي من كتب الحديث . ولكن أخرجه ابن كثير (2) موقوفا وليس مرفوعا .

الحكم :

قال ابن حجر (3) : أخرجه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده ضعف .

276) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى ويقول أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ثم يقول أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلأهله ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلي) .

أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 520 ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد .

2_ ابن كثير ، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء ، **تفسير ابن كثير** ، 4مج ، بيروت ، دار الفكر ،1401هـ 4 / 31 ، تفسير سورة الصافات .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 520 ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 592 ح 867 ، كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة .

277) عن المسور بن مخرمة ﷺ قال :

(كان رسول الله ﷺ إذا خطب خطبة قال أما بعد) .

التخريج :

قال ابن حجر (1) : (أخرجه عبد القادر الرهاوي في خطبة الأربعين المتباينة من طريق بن جريج عن محمد بن سيرين عن المسور بن مخرمة ﷺ) .

ولكنـــي لم أجد كتاب خطبة الأربعين المتباينة ، كما أنني لم أجد هذا الحديث عن المسور بن مخرمة ﷺ في أي من كتب الحديث .

الحكـــم : قال ابن حجر (2) : رجال إسناد هذا الحديث ثقات . قلت : لا يثبت هذا الحديث من رواية المسور بن مخرمة لأننا لا ندري ما إسناده ، وأيضاً فإن عبد الملك بن جريج مدلس(3) وعنعنته انقطاع .

باب إذا رأى الإمام رجلا وهو يخطب

278) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(جـــاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله ﷺ قاعد على المنبر فقعد سليك قبل أن يصلي فقال له النبي ﷺ أركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (4) .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 521 ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 521 ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء أما بعد .

3_ الطرابلسي ، **التبيين لأسماء المدلسين** ، 1 / 193 .

4_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 597 ح 875 ، كتاب الجمعة ، باب التحية والإمام يخطب .

279) عن أبي سعيد الخدري ﷺ :

(أن رجــلا دخــل المســجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ على المنبر فدعاه فأمره أن يصلي ركعتيــن ثم قال تصدقوا فتصدقوا فأعطاه ﷺ ثوبين مما تصدقوا وقال تصدقوا فألقى هو أحد ثوبــيه فكره رسول الله ﷺ ما صنع وقال انظروا إلى هذا دخل المسجد بهيئة بذة فرجوت أن تفطــنوا لـــه فتصدقوا عليه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فأعطوه ثوبين ثم قلت تصدقوا فألقى أحد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره) .

التخريج :

أخرجه الحميدي (1)عن عن سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان .

وأخــرجه النســائي (2) وابــن ماجة (3) والدارمي (4) والترمذي (5) وابن خزيمة (6) و الشافعي (7) من طرق عن سفيان بن عيينة .

وأخرجه أحمد (8) عن يحيى بن سعيد القطان .

1_ الحميدي ، **المسند** ، 2 / 326 ح 741 .

2_ النسائي ، **السنن الكبرى** ، 1 / 352 ح 1719 ، كتاب الجمعة ، حث الإمام على الصدقة في خطبة الجمعة .

النسائي ، **السنن الكبرى** ، 2 / 34 ح 2316 ، كتاب الزكاة ، باب إذا تصدق وهو محتاج إليه هل يرد عليه .

النسائي ، **المجتبى** ، 3 / 106 ح 1408 ، كتاب الجمعة ، باب حث الإمام على الصدقة يوم الجمعة في خطبته .

3_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 353 ح 1112 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب .

4_ الدارمي ، **السنن** ، 1 / 438 ح 1552 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب .

5_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 385 ح 511 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب .

6_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 150 ح 1799 ، كتاب الجمعة ، باب أمر الإمام الناس بالصدقة يوم الجمعة .

7_ الشافعي ، **المسند** ، 1 / 64 ، كتاب إيجاب الجمعة .

8_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 25 ح 11213 .

وأخرجه البيهقي (1) وابن حبان (2) وأبو يعلى (3) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان .

وأخـــرجه الطحـــاوي (4) عن محمد بن حميد بن هشام عن سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب ، جميعهم (سفيان ويحيى بن سعيد ويحيى بن أيوب) عن محمد بن عجلان عن عياض ابن عبد الله بن سعيد بن أبي السرح عن أبي سعيد الخدري ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن فيه محمد بن عجلان المدني مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة أبا عــبد الله وهــو صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ﷺ وله مناكير (5) ، ثم في المتن نكارة لأنه لم يكن من شأن النبي ﷺ إحراج المسلمين وانتهارهم .

280) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(دخــل رجــل المسجد والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقال له : صل ركعتين خفيفتين قبل أن تجلس) .

التخريج :

جاء هذا الحديث بزيادة لفظة : (صل ركعتين خفيفتين) .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 4 / 181 ح 7567 ، كتاب الزكاة ، باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى .

2_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 250 ح 2505 ، كتاب الصلاة ، باب النوافل .

3_ أبو يعلى ، **المسند** ، 2 / 279 ح 994 .

4_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 366 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يدخل المسجد والإمام يخطب .

5_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 496 .

أخـــرجه بهـــذا اللفظ : البيهقي (1) عن أبي عبد الله الحافظ عن مخلد بن جعفر الدقاق عن جعفر بن محمد عن قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن أبي الزبير محمد بن مسلم .

وأخــرجه ابـــن حمـــيد (2) عن عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن زائدة بن قدامة عن الأعمش سليمان بن مهران عن أبي سفيان طلحة بن نافع .

وأخــرجه أبو داود (3) والدارقطني (4) وابن حبان (5) من طرق عن أبي سفيان طلحة بن نـــافع كلاهمـــا (أبو الزبر وأبو سفيان) عن جابر بن عبد الله ﷺ ، وأصل هذا الحديث عند مسلم (6) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ بلفظ : (وليتجوز فيهما) .

الحكم :

في إسناد الحديث أبو سفيان طلحة بن نافع الواسطي وهو صدوق (7) ، وفي إسناده الثاني أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس وهو صدوق يدلس (8) ولم يصرح بالسماع ، وأصل الحديث عند مسلم من حديث جابر بن عبد الله ﷺ بنحوه كما مر ، فالحديث صحيح .

1_ البيهقي ، **السنن الكبرى** ، 3 / 194 ح 5482 ، كتاب الجمعة باب من دخل المسجد يوم الجمعة والإمام على المنبر ولم يركع ركعتين .

2_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 314 ح 1024 .

3_ أبو داود ، **السنن** ، 1 / 291 ح 1116 ، 1117 كتاب الصلاة ، باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب .

4_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 14 ح 3 ، كتاب الجمعة ، باب ما جاء في الركعة إذا جاء الرجل والإمام يخطب .

5_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 247 ح 2501 ، كتاب الصلاة ، باب النوافل .

6_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 597 ح 875 ، كتاب الجمعة ، باب التحية والإمام يخطب .

7_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 283 .

8_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 9 / 390 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 506 .

281) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(دخل سليك الغطفاني المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب الناس فقال له رسول الله ﷺ اركع ركعتين ولا تعودن لمثل هذا فركعهما ثم جلس) .

التخريج :

هـذا الحديث جاء بزيادتين : إحداهما تحديد اسم الرجل الداخل والنبي ﷺ يخطب وهو سليك الغطفاني .

والثانية : قول النبي ﷺ لسليك : (ولا تعودن لمثل هذا فركعهما ثم جلس) .

أخرجه ابن حبان (1) عن أحمد بن محمد بن الحسن الشرقي عن أحمد بن الأزهر عن يعقوب ابن إبراهيم بن سعيد الزهري عن أبيه عن إبراهيم بن سعيد عن محمد بن إسحق بن يسار و هو صدوق يدلس عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله ﷺ .

الحكم :

في إسناده أحمد بن الأزهر بن منيع بن سليط ربما كان يلقن بعد أن كبر ، ولم يوثقه غير ابن حبان وقال يخطىء (2) ، وفي إسناده أحمد بن محمد بن الحسن كان مذموما سيىء الحال في الحديث وقيل كذاب (3) .

وقال الألباني : إسناده حسن (4) .

1_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 249 ح 2504 ، كتاب الصلاة ، باب النوافل .

2_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 1 / 10 .

3_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 85 . ابن حجر ، **لسان الميزان** ، 1 / 260 .

4_ الألباني ، **الصحيحة** ، 1 / 835 ح 466 .

282) عن جابر بن عبد الله ﷺ :

(جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب فجلس فقال له يا سليك قم فاركع ركعتيـــن وتجـــوز فـــيهما ثم قال إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما) . أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

283) عن سليك بن هدبة ﷺ :

(أنـــه جاء ورسول الله ﷺ يخطب على المنبر فقال له رسول الله ﷺ أركعت قال لا قال فصل ركعتين تجوز فيهما) .

التخريج :

أخرجه الطحاوي (2) عن يزيد بن سنان بن يزيد .

وأخرجه الشيباني (3) عن حسين بن أبي كبشة .

وأخرجه الطبراني (4) من طريق عن حسين بن أبي كبشة ، كلاهما (يزيد بن سنان وحسين ابن أبي كبشة) عن صفوان بن عيسى عن هشام بن حسان عن الحسن البصري عن سليك بن هدبة الغطفاني ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله ﷺ أخرجه مسلم (5) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن الحسن البصري وهو الحسن بن أبي الحسن يسار أبا سعيد مولى

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 597 ح 875 ، كتاب الجمعة ، باب التحية والإمام يخطب .

2_ الطحاوي ، **الشرح** ، 1 / 365 ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يدخل المسجد هل ينبغي له أم لا .

3_ ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 2 / 430 ح 1223 . ابن أبي عاصم ، **الآحاد** ، 2 / 476 ح 1279 .

4_ الطبراني ، **الكبير** ، 7 / 164 ح 6712 .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 597 ح 875 ، كتاب الجمعة ، باب التحية والإمام يخطب .

زيـد بـن ثابت لم يرو عن سليك بن هدبة ﷺ ولم يسمع منه (1) ، وقال البخاري (2) في التاريخ الكبير هذا الحديث لا يصح عن سليك الغطفاني ﷺ ، وقال الجرجاني (3) في الكامل هـذا الحديـث ليس بشيء ، ولكن لهذا الحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله ﷺ أخرجه مسلم بنحوه كما مر ، فالحديث صحيح لغيره .

284) عن أنس بن مالك ﷺ قال :

(دخـل رجـل من قيس ورسول الله ﷺ يخطب فقال النبي ﷺ قم فاركع ركعتين وأمسك عن الخطبة حتى فرغ من صلاته) .

التخريج :

أخـرجه الدارقطني (4) عن محمد بن إسماعيل الفارسي عن محمد بن إبراهيم الصوري عن عبـيد بـن محمد العبدي عن معتمر بن سليمان عن سليمان بن طرخان عن قتادة بن دعامة السدوسي عن أنس بن مالك ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عبيد بن محمد العبدي وهو شيخ ضعيف (5) ، وقال الدارقطني : لقد وهم فيه عبيد بن محمد العبدي بإسناده هذا الحديث عن معتمر عن أبيه عن قتادة

1_ المزي ، **الكمال** ، 6 / 95 .   ابن حجر ، **التقريب** ، ص 560 .

2_ البخاري ، **التاريخ الكبير** ، 4 / 206 .

3_ الجرجاني ، **الكامل** ، 3 / 465 .

4_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 15 ح 9 ، كتاب الجمعة ، باب في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب .

5_ ابن حجر ، **اللسان** ، 4 / 123 .

والصواب هو : عن معتمر عن أبيه سليمان مرسلا (1) ، فالحديث مرسل ضعيف الإسناد ، وكذا قال الألباني : الصواب أنه عن معتمر عن أبيه مرسل (2) .

285) عن أبي ذر ﷺ :

دخلـت المسـجد فإذا رسول الله ﷺ جالس وحده فقال يا أبا ذر إن للمسجد تحية وإن تحيته ركعتان فقم فاركعهما قال فقمت فركعتهما ثم عدت فجلست إليه فقلت يا رسول الله إنك أمرتني بالصـلاة فمـا الصـلاة قال خير موضوع استكثر أو استقل قال قلت يا رسول الله أي العمل أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله قال قلت يا رسول الله فأي المؤمنين أكمل إيمانا قال أحسـنهم خلقا قلت يا رسول الله فأي المؤمنين أسلم قال من سلم الناس من لسانه ويده قلت يا رسول الله فأي الصلاة أفضل قال طول القنوت قلت يا رسول الله فأي الهجرة أفضل قال من هجر السيئات قلت يا رسول الله فما الصيام قال فرض مجزى وعند الله أضعاف كثيرة قلت يا رسول الله فأي الجهاد أفضل قال من عقر جواده واهريق دمه قلت يا رسول الله فأي الصدقة أفضل قال جهد المقل يسر إلى فقير قلت يا رسول الله فأيما أنزل عليك أعظم قال آية الكرسي ثـم قال يا أبا ذر ما السماوات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وفضل العرش علـى الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة قلت يا رسول الله كم الأنبياء قال مائة ألف وعشرون ألفا قلت يا رسول الله كم الرسل من ذلك قال ثلاثمائة وثلاثة عشر جمعا غفيرا قلت يا رسول الله مـن كـان أولهم قال آدم عليه السلام قلت يا رسول الله أنبي مرسل قال نعم خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلا ثم قال يا أبا ذر أربعة سريانيون آدم وشيث وأخنوخ وهو

1_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 15 ح 9 ، كتاب الجمعة ، باب في الركعتين إذا جاء الرجل والإمام يخطب .

2_ الألباني ، **الضعيفة** ، 11 / 327 .

إدريس وهو أول من خط بالقلم ونوح وأربعة من العرب هود وشعيب وصالح ونبيك محمد صـــلى الله عليهم أجمعين قلت يا رسول الله كم كتابا أنزله قال مائة كتاب وأربعة كتب أنزل علـــى شـــيث خمسون صحيفة وأنزل على أخنوخ ثلاثون صحيفة وأنزل على إبراهيم عشر صـــحائف وأنـــزل على موسى قبل التوراة عشر صحائف وأنزل التوراة والإنجيل والزبور والفـــرقان قلت يا رسول الله ما كانت صحف إبراهيم قال كانت أمثالا كلها أيها الملك المسلط المبـــتلى المغرور إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ولكني بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فإني لا أردها وإن كانت من كافر وعلى العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله أن تكون لـــه ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يتفكر فيها في صنع الله وســـاعة يخلـــو فيها لحاجته في المطعم والمشرب وعلى العاقل أن لا يكون ظاعنا إلا لثلاث تزود لمعاد أو مرمة لمعاش أو لذة في غير محرم وعلى العاقل أن يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه قلت يا رسول الله فمـــا كانـــت صحف موسى عليه السلام قال كانت عبرا كلها عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح عجبت لمن أيقن بالنار ثم هو يضحك عجبت لمن أيقن بالقدر ثم هو ينصب عجبت لمن رأى الدنـــيا وتقلـــبها بأهلها ثم اطمأن إليها عجبت لمن أيقن بالحساب غدا ثم لا يعمل قلت يا رســـول الله أوصني قال أوصيك بتقوى الله فإنه رأس الأمر كله قلت يا رسول الله زدني قال عليك بتلاوة القرآن وذكر الله فإنه نور لك في الأرض وذخر لك في السماء قلت يا رسول الله زدنـــي قال إياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب ويذهب بنور الوجه قلت يا رسول الله زدني قـــال عليك بالصمت إلا من خير فإنه مطردة للشيطان عنك وعون لك على أمر دينك قلت يا رســـول الله زدنـــي قـــال عليك بالجهاد فإنه رهبانية أمتي قلت يا رسول الله زدني قال أحب المساكين وجالسهم قلت يا رسول الله زدني قال انظر إلى من هو تحتك ولا تنظر إلى من هو

فوقك فإنه أجدر أن لا تزدري بنعمة الله عندك قلت يا رسول الله زدني قال قل الحق وإن كان مرا قلت يا رسول الله زدني قال ليردك عن الناس ما تعلم من نفسك ولا تجد عليهم فيما يأتي وكفـــى بك عيبا أن تعرف من الناس ما تجهل من نفسك وتجد عليهم فيما تأتي ثم ضرب بيده على صدري فقال يا أبا ذر لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن الخلق) .

التخريج :

أخرجه الحاكم (1) عن علي بن الفضل بن إدريس أبي الحسن عن الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي عن يحيى بن سعيد السعدي البصري عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عبيد ابن عمير الليثي .

وأخرجه الحارث (2) عن حماد عن معبد بن هلال العنزي عن رجل عن عوف بن مالك .

وأخـــرجه الطبراني في الأوسط (3) عن عبد الرحمن بن معاوية العتبي عن عمرو بن خالد الحراني عن عبد الله بن لهيعة عن خالد بن يزيد عن صفوان بن سليم عن أبي صالح السمان ذكوان .

وأخرجه ابن حبان (4) عن محمد بن الحسن بن قتيبة عن الحسن بن سفيان الشيباني عن الحسين بن عبد الله القطان عن إبراهيم بن هشام .

1_ الحاكم ، **المستدرك** 2 / 652 ح 4166 ، كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين ، باب ذكر نبي الله وروحه عيسى عليه السلام .

2_ الحارث ، **المسند** ، 1 / 195 ح 53 ، كتاب العلم ، باب الاستكثار من العلم .

3_ الطبراني ، **الأوسط** ، 5 / 77 ح 4721 .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 2 / 76 ح 361 ، كتاب البر والإحسان ، ذكر الاستحباب أن يكون للإنسان من كل خير حظ .

وأخـــرجه الشـــهاب (1) من طريق عن إبراهيم بن هشام عن هشام بن يحيى عن يحيى بن يحـــيى الغســـاني عن أبي إدريس الخولاني ، جميعهم (عبيد بن عمير وعوف بن مالك وأبو صالح وأبو إدريس) عن أبي ذر ﷺ .

الحكـــم : إســـناد الحديث ضعيف ، روي عن أبي ذر ﷺ من أربع طرق كلها ضعيفة ، لأن الراوية الأولى من طريق عبيد بن عمير الليثي فيها : يحيى بن سعيد أو سعد الأنصاري ويقال إنـــه كوفي وهو منكر الحديث ولا يجوز الاحتجاج به (2) ، وفي الرواية الثانية من طريق عوف بن مالك : رجل لم يسم فهو مجهول ، وفي الرواية الثالثة من طريق ذكوان أبي صالح السمان : عبد الله بن لهيعة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري القاضي وهو صدوق اختلط كما قال ابن حجر (3) وقال غيره ضعيف (4) ، وفي الرواية الرابعة من طريق أبي إدريس الخولانـــي : هشـــام بن أبي يحيى الغساني وهو صالح الحديث (5) ، وفي هذه الطريق أيضا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني وهو كذاب (6) .

286) عن عبد الله بن عمر ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ:(إذا دخل أحدكم والإمام على المنبر فلا صلاة ولا كلام حتى يفرغ الإمام).

1_ الشهاب ، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي ، **مسند الشهاب** ، 2مج ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1407هـ ــ 1986م ، 1 / 378 ح 561 .

2_ الجرجاني ، **الكامل** ، 7 / 244 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 195 .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 319 .

4_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 136 . الجرجاني ، **الكامل** ، 4 / 144 .

5_ الرازي ، **الجرح** ، 9 / 70 .

6_ ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 59 . الرازي ، **الجرح** ، 2 / 142 . الذهبي ، **الميزان** ، 1 / 201 .

التخريج :

قال ابن حجر (1) : (أخرجه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن عمر ﷺ) ، ولكني لم أجده في الطبراني لأنه في الأجزاء المفقودة منه ، ولم أجده في غيره من كتب الحديث إلا عند الهيثمي في مجمع الزوائد (2) بدون إسناد .

الحكم :

قال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني في الكبير وفيه أيوب بن نهيك وهو متروك ضعفه جماعة وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطئ (3) ، وقال جماعة نهيك بن أيوب متروك الحديث (4) ، وضعفه الألباني (5) .

287) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(جاء سليك الغطفاني ورسول الله ﷺ يخطب فقال له النبي ﷺ أصليت ركعتين قبل أن تجيء قال لا قال فصل ركعتين وتجوز فيهما) .

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (أصليت ركعتين قبل أن تجيء) .

التخريج :

أخرجه ابن ماجة (6) عن داود بن رشيد الهاشمي مولاهم المخزومي عن حفص بن غياث

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 525 ، كتاب الجمعة ، باب إذا رأى الإمام رجلا وهو يخطب أمه أن يصلي ركعتين .

2_ الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 2 / 184 ، كتاب الصلاة ، باب فيمن يدخل المسجد والإمام يخطب .

3_ الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 2 / 184 ، كتاب الصلاة ، باب فيمن يدخل المسجد والإمام يخطب .

4_ الرازي ، **الجرح** ، 2 / 259 . الذهبي ، **المغني** ، 1 / 98 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 133 .

5_ الألباني ، **الضعيفة** ، 1 / 199 ح 87 .

6_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 353 ح 114 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء فيمن يدخل المسجد والإمام يخطب .

النخعـــي عن الأعمش سليمان بن مهران عن ذكوان أبي صالح السمان عن أبي سفيان وأبي هريرة ﷺ عن جابر بن عبد الله ﷺ ، وأصل الحديث عند البخاري (1) ومسلم (2) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ دون هذه الزيادة .

الحكم :

قال الأندلسي في التحفة (3) : أخرجه ابن ماجة بإسناد صحيح ، قلت : إسناد الحديث ضعيف لأن مـــداره علـــى الأعمش سليمان بن مهران وهو مدلس (4) ، ولم يصرح بالسماع ، وهذا الحديث أخرجه البخاري ومسلم عن جابر بن عبد الله ﷺ دون هذه الزيادة كما مر ، فالحديث صحيح باستثناء هذه الزيادة .

باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب

288) عن عبد الله بن عباس ﷺ قال :

قـــال رسول الله ﷺ : (مثل الذي يتكلم يوم الجمعة والأمام يخطب مثل الحمار يحمل أسفارا والذي يقول له أنصت لا جمعة له) .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 315 ح 888 ، كتاب الجمعة ، باب إذا رأى الإمام رجلا وهو يخطب أمه أن يصلي ركعتين .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 597 ح 875 ، كتاب الجمعة ، باب التحية والإمام يخطب .

3_ الأندلسي ، **التحفة** ، 1 / 400 ح 434 .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 195 . الذهبي ، **سير أعلام** ، 6 / 226 .

التخريج :

أخـــرجه الطبراني (1) عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبـــيه عـــبد الله بـــن نمير عن مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي عن عبد الله بن عباس ﷺ . وللحديـــث شـــاهد من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه أبو يعلى (2) ولكنه ضعيف لأن في إسناده مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي بن عمير وهو ضعيف لا يجوز الاحتجاج به لأنه يرفع المراسيل ويقلب الأسانيد (3) ، وللحديث شاهد آخر من حديث أبي الدرداء أخرجه أحمد (4) ولكنه ضعيف أيضا ، لأن حرب بن قيس لم يدرك أبا الدرداء ﷺ وروايته عنه مرسلة (5) ، ولكـــن النهـــي عن الكلام والإمام يخطب يوم الجمعة ثابت في حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري (6) ومسلم (7) .

الحكم :

إســناد الحديـــث ضــــعيف لأن فيه مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي بن عمير ذي قران وهو ضعيف ولا يجوز الاحتجاج به لأنه يرفع المراسيل ويقلب الأسانيد كما مر ، وقال الهيثمي :

1_ الطبراني ، **الكبير** ، 12 / 90 ح 12563 .

2_ أبو يعلى ، **المسند** ، 2 / 66 ح 708 .

3_ الرازي ، **الجرح** ، 8 / 362 . الذهبي ، **المغني** ، 1 / 452 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 35 .

4_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 198 ح 21778 .

5_ الرازي ، **الجرح** ، 3 / 249 . العلائي ، **جامع التحصيل** ، 1 / 161 .

6_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 316 ح 892 ، كتاب الجمعة ، باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب .

7_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 583 ح 851 ، كتاب الجمعة ، باب الإنصات يوم الجمعة في الخطبة .

ضعفوه (1) ، ولكن النهي عن الكلام يوم الجمعة والإمام يخطب ثابت من حديث أبي هريرة ﷺ عند البخاري ومسلم بنحوه كما مر .

باب الساعة التي في يوم الجمعة

289) عن أبي هريرة ﷺ قال :

أن النبـــي ﷺ قال : (إن في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه قال وهي ساعة خفيفة) .

أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

290) عن أنس بن مالك ﷺ :

أن النبـــي ﷺ قال : (ابتغوا الساعة التي ترجى في الجمعة ما بين صلاة العصر إلى غيبوبة الشمس وهي قدر هذا يعني قبضته) (3) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (ما بين صلاة العصر إلى غيبوبة الشمس) .

أخـــرجه الطبراني في الأوسط (4) والكبير (5) عن أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي عن يحيى بن عبد الله بن بكير عن عبد الله بن لهيعة .

1_ الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 2 / 184 ، 185 ، كتاب الصلاة ، باب الإنصات والإمام يخطب .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 584 ح 852 ، كتاب الجمعة ، باب في الساعة التي في يوم الجمعة .

3_ ابن حجر، **الفتح** ،2 / 540 ، كتاب الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة. قال ابن حجر: إسناده ضعيف .

4_ الطبراني ، **الأوسط** ، 1 / 49 ح 136 .

5_ الطبراني ، **الكبير** ، 1 / 258 ح 747 .

وأخرجه الترمذي (1) عن عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري عن عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي عن محمد بن أبي حميد ، كلاهما (عبد الله ومحمد) عن موسى بن داود عن أنس بن مالك ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث الأول ضعيف ، لأن فيه يحيى بن عبد الله بن بكير المصري وهو ضعيف ولا يحتج به (2) ، وفي إسناده الثاني : محمد بن أبي حميد يضعف ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه ويقال له حماد بن أبي حميد ويقال هو أبو إبراهيم الأنصاري وهو منكر الحديث(3) وقال أبو عيسى هذا حديث غريب (4) .

291) عن أبي لبابة بن المنذر ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (إن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر فيه خمس خلال خلق الله فيه آدم وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض وفيه توفى الله آدم وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئا إلا أعطاه ما لم يسأل حراما وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة) .

التخريج :

1_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 360 ح 489 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الساعة التي تجيء يوم الجمعة .

2_ النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 107 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 198 . الرازي ، **الجرح** ، 9 / 165 .

3_ الذهبي ، **المغني** ، 2 / 573 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 54 . الرازي ، **الجرح** ، 3 / 135 .

4_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 360 ح 489 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الساعة التي تجيء يوم الجمعة .

أخرجه أحمد (1) عن عبد الملك بن عمرو عن زهير بن محمد أبي المنذر .

وأخرجه ابن ماجة (2) والطبراني (3) من طرق عن زهير بن محمد أبي المنذر عن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري عن أبي لبابة بن عبد المنذرﷺ .

وللحديث شاهد ضعيف من حديث سلمان الفارسي ﷺ مر في بداية كتاب الجمعة أيضا (4) ، وله كذلك شاهد ضعيف من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه وقد مر في بداية كتاب الجمعة (5) ، وفــيها أن الله خلــق آدم في يوم الجمعة ، وله شاهد بمثله من حديث سعد بن عبادة ﷺ الآتي ولكنه ضعيف (6) .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه زهير بن محمد العنبري أبا المنذر الخراساني وهو ضعيف (7) ، وله شاهد ضعيف من حديث سلمان الفارسي ﷺ .

وــله كذلــك شاهد ضعيف من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه ، و للحديث أيضا شاهد ثالث من حديث سعد بن عبادة ﷺ الآتي بنحوه ولكنه ضعيف كما مر .

1_ أحمد ، **المسند** ، 3 / 430 ح 15587 .

2_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 344 ح 1084 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الجمعة .

3_ الطبراني ، **الكبير** ، 5 / 33 ح 4511 .

4_ سبق تخريجه برقم : 206 .

5_ سبق تخريجه الحديث برقم : 207 .

6_ سيأتي تخريجه برقم 292 .

7_ الذهبي ، **المغني** ، 1 / 242 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 1 / 298 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 217 .

292) عن سعد بن عبادة ﷺ :

(أن رجلا من الأنصار أتى النبي ﷺ فقال أخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير قال فيه خمس خلال فيه خلق آدم وفيه هبط آدم وفيه توفي آدم وفيه ساعة لا يسأل الله عبد فيها شيئا إلا آتاه الله إياه ما لم يسأل إثما أو قطيعة رحم وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا أرض ولا جبال ولا حجر إلا وهو يشفق من يوم الجمعة) .

التخريج :

هذا الحديث جاء بزيادة لفظة : (ما لم يسأل إثما أو قطيعة رحم) .

أخرجه الشافعي (1) عن إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل .

وأخرجه أحمد (2) وابن حميد (3) من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عمرو بن شرحبيل عن أبيه شرحبيل بن سعد عن سعد بن عبادة ﷺ ، وللحديث شاهد بمثله من حديث أبي لبابة ﷺ السابق ولكنه ضعيف ويشهد لبعض الحديث ، حديث ضعيف عن سلمان الفارسي ﷺ وآخر ضعيف عن أبي هريرة ﷺ وقد تم تخريجهما في بداية كتاب الجمعة وقد أشرت إلى ذلك عند تخريج حديث أبي لبابة ﷺ السابق .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عمر بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة وهو مجهول(4) .

1_ الشافعي ، **المسند** ، 1 / 71 ، كتاب إيجاب الجمعة .

2_ أحمد ، **المسند** ، 5 / 284 ح 22510 .

3_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 127 ح 309 .

4_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 422 .

وفي إسناده : عبد الله بن محمد بن عقيل وهو صدوق في حديثه لين (1) ، وللحديث شاهد من حديث أبي لبابة ﷺ بمثله ولكنه ضعيف كما مر ، ويشهد لبعض الحديث حديث ضعيف عن سلمان الفارسي ﷺ وآخر ضعيف عن أبي هريرة ﷺ كما مر .

293) عن أبي سلمة قال :

(قلت والله لو جئت أبا سعيد الخدري ﷺ فسألته عن هذه الساعة لعله أن يكون عنده منها علم فأتيته فقلت : يا أبا سعيد إن أبا هريرة ﷺ حدثنا عن الساعة التي في يوم الجمعة فهل عندك منها علم ؟ فقال : سألنا النبي ﷺ عنها فقال : إني كنت أعلمها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر ، ثم خرجت من عنده فدخلت على عبد الله بن سلام ثم ذكر الحديث) .

التخريج :

وأخرجه ابن خزيمة (2) عن أحمد بن الأزهرعن يونس بن محمد المؤدب .

وأخرجه ابن خزيمة (3) عن محمد بن رافع القشيري النيسابوري عن سريج بن النعمان كلاهما (يونس وسريج) عن فليح بن سليمان أبي يحيى .

وأخرجه الحاكم (4) من طريق عن سعيد بن الحارث بن أبي سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، ولهذا الحديث شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة ﷺ في نسيان الرسول ﷺ لليلة القدر أخرجه مسلم (5) بنحوه .

1_ الرازي ، **الجرح** ، 5 / 153 . الذهبي ، **المغني** ، 1 / 354 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 140 .

2_ ابن خزيمة ، **الصحيح** ، 3 / 122 ح 1741 ، كتاب الجمعة ، باب ذكر إنساء الله للنبي ﷺ ليلة القدر .

3_ المصدر السابق .

4_ الحاكم ، **المستدرك** ، 1 / 415 ح 1033 ، كتاب الجمعة .

5_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 824 ح 1166 ، كتاب الصيام ، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن فيه فليح بن سليمان أبا يحيى العدوي وهو ابن سليمان بن المغيرة حنيــن مولاهــم المدني وهو صدوق كثير الخطأ (1) ، كما أن إسناد هذا الحديث منقطع لأن ســعيد بن الحارث بن أبي سعيد بن المعلي لم يرو عن أبي سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري فهو ليس من شيوخه (2) ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه بنحوه في إنساء الله للنبي ﷺ ليلة القدر كما مر ، فالحديث ضعيف .

294) عن أبي هريرة ﷺ قال :

(قيل للنبي ﷺ لأي شيء سمى يوم الجمعة قال لأن فيها طبعت طينة أبيك آدم وفيها الصعقة والبعــثة وفيها البطشة وفي أخر ثلاث ساعات منها ساعة من دعا الله عز وجل فيها استجيب له) (3) ، هذا الحديث حدد أن الساعة التي يستجاب فيها الدعاء تكون في آخر ثلاث ساعات من يوم الجمعة .

هذا الحديث سبق تخريجه والحكم عليه في بداية كتاب الجمعة وهو حديث ضعيف (4) .

295) عن أبي موسى الأشعري ﷺ :

عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال لي عبد الله بن عمر ﷺ :

1_ القيسراني ، محمد بن ظاهر القيسراني ، **تذكرة الحفاظ** ، 4مج ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى الرياض ، دار الصميعي ، 1415هـ ، 1 / 223 . ابن حجر ، **التقريب** ، 448 .

2_ المزي ، **الكمال** ، 3 / 371 . المزي ، **الكمال** ، 10 / 379 .

3_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 537 ، كتاب الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة . قال ابن حجر: إسناد هذا الحديث ضعيف .

4_ الحديث الثاني من كتاب الجمعة برقم : 207.

(أســمعت أبـــاك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة قال قلت نعم سمعته يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة) .

أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

296) عن عبد الله بن عمر ﷺ :

(إن في الجمعة لساعة لا يسأل العبد فيها ربه شيئا إلا أعطاه إياه قيل يا رسول الله أي ساعة هـــي قـــال من حين يقوم الإمام في خطبته إلى أن يفرغ من خطبته هكذا في الحديث إلى أن يفرغ من خطبته) (2) .

التخريج :

هـــذا الحديث حدد وقت الساعة التي يستجاب فيها الدعاء من بداية الإمام بالخطبة إلى انتهائه منها .

أخرجه ابن عبد البر (3) عن عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد ، كلاهما (عبد الوارث ويعيش) عن قاسم بن إصبغ عن محمد بن غالب التمتام عن بن موسى بن مسعود النهدي عن محمـــد بن غيم أبي ذر ﷺ عن محمد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن البيلماني عن عبد الله ابن عمر ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه عبد الرحمن بن البيلمان مولى عمر وهو ضعيف (4) وفي

1_ مسلم ، 2 / 584 ح 853 ، **الصحيح** ، كتاب الجمعة ، باب في الساعة التي في يوم الجمعة .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 538 ، كتاب الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة . قال ابن حجر: إسناده ضعيف .

3_ ابن عبد البر ، **التمهيد** ، 19 / 21 .

4_ الرازي ، **الجرح** ، 5 / 216 . الذهبي ، **المغني** ، 2 / 377 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 337 .

إسناده أيضا ابنه محمد بن عبد الرحمن وهو ضعيف (1) .

297) عن عمرو بن عوف المزني ﷺ قال :

(إن في الجمعة ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئا إلا آتاه الله إياه قالوا يا رسول الله أية ساعة هي قال حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها) (2) .

التخريج :

هــذا الحديث حدد الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة بعد إقامة الصلاة إلى الانتهاء منها .

أخرجه الترمذي (3) عن زياد بن أيوب البغدادي عن أبي عامر العقدي عن كثير بن عبد الله ابن عمرو .

وأخــرجه ابن ماجة (4) وابن حميد (5) من طرق عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المدني عن أبيه عن جده عمرو بن المزني ﷺ .

1_ أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعين الأصبهاني ، **كتاب الضعفاء** ، 1مج ، تحقيق فاروق حمادة ، الطبعة الأولى ، الدار البيضاء ، دار الثقافة ، 1405هـ ــ 1984م ، 1 / 140 .

الرازي ، **الجرح** ، 7 / 311 .   الذهبي ، **المغني** ، 2 / 306 .

2_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 539 ، كتاب الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة . قال ابن حجر: وقد ضعف كثير من الحفاظ رواية كثير بن عبد الله في الحديث .

3_ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 361 ح 490 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الساعة التي ترجى يوم الجمعة .

4_ ابن ماجة ، **السنن** ، 2 / 360 ح 1138 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الساعة التي ترجى يوم الجمعة .

5_ ابن حميد ، **المسند** ، 1 / 120 ح 291 .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني وهو ضعيف (1)

وقال أبو عيسى حديث عمرو بن عوف حديث حسن غريب (2) .

298) عن فاطمة الزهراء ــ رضي الله عنها ــ بنت رسول الله ﷺ :

أن رسول الله ﷺ قال : (إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله تعالى فيها خيرا إلا أعطاه إياه قلت يا أبه أية ساعة هي ؟ قال إذا دلى نصف الشمس للغروب وكانت فاطمة إذا كان يوم الجمعة تأمر غلاما لها يقال له زيد يصعد التلال فتقول إذا تدلى نصف الشمس للغروب أعلمني فكان يصعد فإذا تدلى نصف الشمس للغروب أعلمها فتقوم فتدخل المسجد حتى تغرب الشمس وتصلي) (3) .

التخريج :

أخرجه الطبراني في الأوسط (4) عن محمد بن عبد الله بن عرس عن علي بن عبد الله الكوفي عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الإصبغ بن زيد بن علي الجهني عن زيد بن علي بن الحسين بن علي .

1ـ الرازي ، **الجرح** ، 7 / 154 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 3 / 23 . ابن حجر ، **التقريب** ، ص 460 .

2ـ الترمذي ، **السنن** ، 2 / 361 ح 490 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الساعة التي ترجى يوم الجمعة .

3ـ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 541 ، كتاب الجمعة ، باب ما جاء في الساعة التي ترجى يوم الجمعة . قال ابن حجر : من بين رواته من لا يعرف حاله .

4ـ الطبراني ، **الأوسط** ، 6 / 289 ح 6440 .

وأخـــرجه البيهقي (1) في شعب الإيمان من طريق عن زيد بن علي بن الحسن بن علي عن مرجانة مولاة علي بن أبي طالب ﷺ عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ .

الحكم :

إســناد الحديث ضعيف لأن فيه مرجانة مولاة علي بن أبي طالب ﷺ حيث لم أجد لها ترجمة فـــي أي من كتب التراجم فهي مجهولة الحال (2) ، وفي إسناده الإصبغ بن زيد بن علي بن الجهنـــي الـــوراق أبو عبد الله الواسطي وهو صدوق يغرب (3) وتابعه سعيد بن راشد وهو مجهــول إلا إذا قصــــد به سعيد بن راشد السماك أبو محمد المازني فهو منكر الحديث (4) .

فالحديث ضعيف .

299) عن ميمونة بنت سعد ــ رضي الله عنها ــ قالت :

(أفتــنا يا رسول الله عن صلاة الجمعة قال فيها ساعة لا يدعو العبد فيها ربه إلا استجاب له قلت أي ساعة هي يا رسول الله قال ذلك حين يقوم الإمام) (5) .

التخريج :

1_ البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، **شعب الإيمان** ، 8 مج ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1410هـ ، 3 / 93 ح 2977 ، كتاب الطهارات ، باب في الصلوات الخمس وما في أدائهن من الكفارات .

2_ لم أجد لها ترجمة فيما وجدت من كتب تراجم الرواة على اختلافها .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 113 .

4_ الذهبي ، **المغني** ، 1 / 258 .

5_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 539 ، كتاب الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة . قال ابن حجر : إسناده ضعيف .

أخـــرجه الطبرانـــي (1) عـــن أحمد بن النضر العسكري عن إسحق بن زريق الراسبي عن عـــثمان ابـــن عـــبد الرحمن عن عبد الحميد بن يزيد عن آمنة بنت عمر بن عبد العزيز عن ميمونة بنت سعد ــ رضي الله عنها ــ .

الحكم :

إســـناد الحديث ضعيف لأن جميع رجال إسناده مجهولون باستثناء الصحابية ميمونة بنت سعد ــ رضي الله عنها ــ فالحديث ضعيف ، وهذا أيضا ما قاله الهيثمي في مجمع الزوائد (2) .

300) عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ــ رضي الله عنهما ــ :

أن رسول الله ﷺ قال : (إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله عز وجل فيها إلا أعطاه إياه وهى بعد العصر) .

التخريج :

أخـــرجه أحمـــد (3) عـــن عبد الرزاق بن همام عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن العباس عن محمد بن سلمة الأنصاري عن أبي سعيد الخدري ﷺ وأبي هريرة ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه راويان مجهولان وهما : محمد بن سلمة الأنصاري ، والعباس غير منسوب ، فكلاهما لم أعثر له على ترجمة في أي من كتب الرجال أو التراجم .

1_ الطبراني ، **الكبير** ، 25 / 37 ح 66 .

2_ الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 2 / 167 ، كتاب الصلاة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة .

3_ أحمد ، **المسند** ، 2 / 272 ح 7674 .

301) عن أبي هريرة ﷺ :

عن رسول الله ﷺ أنه قال : (يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة ولا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئا إلا أتاه الله فالتمسوها آخر الساعة بعد العصر) .

التخريج :

قال ابن حجر (1) : (أخرجه ابن جرير في مخطوطة الرياض من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ) ، ولكني لم أعثر على هذه المخطوطة (مخطوطة الرياض) ، كما أنني لم أجد هذا الحديث عن أبي هريرة ﷺ بهذا اللفظ في أي من كتب السنة ، ولكن لهذا الحديث شاهد حسن من حديث جابر بن عبد الله ﷺ (2) بمثله .

باب إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام ومن بقي جائزة

302) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(كنا مع النبي ﷺ يوم الجمعة فقدمت سويقة قال فخرج الناس إليها فلم يبق إلا اثنا عشر رجلا أنا فيهم فأنزل الله وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما إلى آخر الآية) .

أخرجه مسلم في صحيحه (3) .

1_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 540 ، كتاب الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة .

2_ سبق تخريجه برقم : 224.

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 590 ح 863 ، كتاب الجمعة ، باب في قوله تعالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) .

هــذا الحديــث لــم يذكــر فيه جابر بن عبد الله ﷺ أن النبي ﷺ كان يصلي أو يخطب حين انصرف عنه الناس ولم يسم أحدا من الباقين خلف النبي ﷺ إلا نفسه .

303) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(بينا النبي ﷺ قائم يوم الجمعة إذ قدمت عير إلى المدينة فابتدرها أصحاب رسول الله ﷺ حتى لــم يبق معه إلا اثنا عشر رجلا فيهم أبو بكر وعمر قال ونزلت هذه الآية وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها)

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

وهذا الحديث بين فيه جابر بن عبد الله ﷺ أن من بين الباقين خلف النبي ﷺ أبا بكر وعمر بن الخطاب ــ رضي الله عنهما ــ .

304) عن كعب بن عجرة قال ﷺ :

(أنــه دخــل المســجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعدا وقال الله تعالى وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) .

الحديث أخرجه مسلم في صحيحه (2) .

305) عن جابر بن عبد الله ﷺ :

أن النبي ﷺ : (كان يخطب يوم الجمعة فجاءت عير من الشام فانفتل الناس إليها حتى لم يبق

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 590 ح 863 ، كتاب الجمعة ، باب في قوله تعالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 591 ح 864 ، كتاب الجمعة ، باب في قوله تعالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) .

إلا اثنا عشر رجلا فأنزلت هذه الآية التي في الجمعة وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) . أخرجه مسلم في صحيحه (1) .

هـذا الحديـث عـن جابر بن عبد الله ﷺ : لم يسم أحدا من الباقين خلف النبي ﷺ وإنما حدد عددهم باثني عشر رجلا .

306) عن عبد الله بن مسعود ﷺ :

(أنه سئل أكان النبي ﷺ يخطب قائما أو قاعدا قال أو ما تقرأ وتركوك قائما) .

التخريج :

أخـرجه ابـن ماجة (2) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية عن الأعمش سليمان بن مهران عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود ﷺ ، وللحديث شاهد صحيح من حديث جابر بن عبد الله ﷺ أخرجه مسلم (3) .

الحكم :

قـال ابن حجر : إسناده صحيح (4) ، قلت : إسناد الحديث ضعيف لأن الأعمش سليمان بن مهران مدلس (5) ولم يصرح بالسماع عن علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ، وعلقمة ليس

1_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 590 ح 863 ، كتاب الجمعة ، باب في قوله تعالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) .

2_ ابن ماجة ، **السنن** ، 1 / 352 ح 1108 ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة .

3_ تقدم تخريج أحاديث جابر ﷺ عند مسلم برقم 303 .

4_ ابن حجر ، **الفتح** ، 2 / 544 ، كتاب لجمعة ، باب ، إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام ومن بقي جائزة .

5_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 4 / 195 . الذهبي ، **سير** ، 6 / 226 .

مـــن شيوخه (1) ، وللحديث شاهد صحيح من حديث جابر بن عبد الله ﷺ أخرجه مسلم كما تقدم .

307) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال :

(بينما رسول الله ﷺ يخطبنا يوم الجمعة إذا أقبلت عير تحمل الطعام حتى نزلوا بالبقيع فالتفتوا إليها وانفضوا إليها وتركوا رسول الله ﷺ ليس معه إلا أربعون رجلا أنا منهم فأنزل الله على النبي ﷺ وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) .

التخريج :

أخـــرجه الدارقطنـــي (2) عـــن أحمد بن محمد بن إسماعيل الآدمي عن محمد بن إسماعيل الحساني عن علي بن عاصم عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله ﷺ .

الحكم :

إسناد الحديث ضعيف لأن فيه علي بن عاصم أبا الحسن الواسطي مولى قريبة بنت محمد بن أبي بكر وهو صدوق يخطئ (3) ، وقال النسائي وابن الجوزي متروك (4) .

1_ المزي ، **الكمال** ، 20 / 300 .

2_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 4 ح 5 ، كتاب الجمعة ، باب ذكر العدد في الجمعة .

3_ ابن حجر ، **التقريب** ، ص 402 .

4_ النسائي ، **الضعفاء** ، 1 / 76 . ابن الجوزي ، **الضعفاء** ، 2 / 195 .

وهــذه الزيادة (ليس معه إلا أربعون رجلا) ، مخالفة لما أخرجه البخاري (1) ومسلم (2) عن جابر بن عبد الله ﷺ والتي ثبت فيها أنه لم يبق خلف النبي ﷺ إلا اثنا عشر رجلا ، ولكن علــي بن عاصم تفرد به عن حصين بن عبد الرحمن مخالفا بذلك بقية أصحاب حصين وهم خــالد الطحــان وهشيم بن بشر وعبد الله بن إدريس ، وهذا ما قاله الدارقطني (3) أيضا في سننه ، فالحديث ضعيف من ناحيتين : من حيث الإسناد ، ومن حيث المتن .

باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها

308) عن عبد الله بن الزبير ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ : (ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان) .

التخريج :

أخرجه ابن حبان (4) عن ابن قتيبة عن محمد بن عمر العنزي عن عثمان بن سعيد القرشي .

1_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 316 ح 894 ، كتاب الجمعة ، باب إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة فصلاة الإمام ومن بقي معه جائزة .

البخاري ، **الصحيح** ، 2 / 726 ح 1953 ، كتاب البيوع ، باب (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها) .

البخاري ، **الصحيح** ، 2 / 728 ح 1958 ، كتاب البيوع ، باب (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها) .

البخاري ، **الصحيح** ، 4 / 1859 ح 4616 ، كتاب التفسير ، باب (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها) .

2_ مسلم ، **الصحيح** ، 2 / 590 ح 863 ، كتاب الجمعة ، باب في قوله تعالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما) .

3_ الدارقطني ، **السنن** ، 2 / 4 ح 5 ، كتاب الجمعة ، باب ذكر العدد في الجمعة .

4_ ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 208 ح 2455 ، كتاب الصلاة ، باب النوافل .

ابن حبان ، **الصحيح** ، 6 / 235 ح 2488 ، كتاب الصلاة ، باب النوافل .

وأخـــرجه الدارقطنـــي (1) مـــن طـــرق عن عثمان بن سعيد القرشي عن محمد بن مهاجر الأنصـــاري عـــن ثابت بن عجلان عن سليم بن عامر الكلاعي عن عبد الله بن الزبير ﷺ ، وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن مغفل ﷺ أخرجه البخاري (2) ومسلم (3) بنحوه .

الحكم :

إسناد الحديث حسن لأن فيه ثابت بن عجلان السلمي أبا عبد الله الأنصاري أعرض عنه أحمد ، ووثقه ابن معين ، وقال النسائي : لابأس به وقال أبو حاتم : لا بأس به صالح الحديث (4). وللحديـــث شـــاهد مـــن حديث عبد الله بن مغفل ﷺ أخرجه البخاري ومسلم بنحوه كما مر . فالحديث صحيح ، وهو قول الألباني كذلك (5) .

1_ الدارقطني ، **السنن** ، 1 / 267 ح 7 ، كتاب الصلاة ، باب الحث على الركوع بين الأذانين في كل صلاة والركعتين قبل المغرب .

2_ البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 225 ح 598 ، كتاب الأذان ، باب كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر الإقامة .

البخاري ، **الصحيح** ، 1 / 225 ح 601 ، كتاب الأذان ، باب بين كل أذانين صلاة .

3_ مسلم ، **الصحيح** ، 1 / 573 ح 838 ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب بين كل أذانين صلاة .

4_ ابن حجر ، **التهذيب** ، 2 / 9 .

5_ الألباني ، **الصحيحة** ، 1 / 464 ح 232 .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبقدرته تذلل الصعوبات وبتوفيقه تنال الدرجات وبفرجه تكشــف الخطــوب والملمات وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة عليها نحيى وعليها نلقى الله بعد الممـــات فيرجح بها ميزان الحسنات ويذهب الله بها السيئات ويتجاوز عن الهفوات والزلات ويحفظــنا من شر نار لا موت فيها ولا حياة ... والصلاة والسلام على خاتم الرسل وصاحب أشـــرف الدعوات المبعوث لإخراج الناس إلى الهدى والنور بعد الجهل والظلمات فهو الرحمة المهداة والنعمة المسداة للأحياء والأموات كيف لا وهو صاحب أعظم الشفاعات بين يدي رب الأرض والسماوات في يوم لا تنفع فيه المناقب والدرجات والمراكز والمرتبات إلا لمن أخلص إسلامه واتبع هدي سيد الكائنات سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه أجمعين مــن أهــل الطول والفضل والحسنات فحملوا على أكتافهم بإخلاص أمانة هذا الدين في وقت اذلهمـــت عليهم فيه الخطوب والملمات فكانو للناس منارات بل نجوم نيرات أو بدور زاهرات أو شـــموس ســـاطعات فـــتركوا آثـــارهم في نفوسنا جميعا وبجهدهم أصبحنا من أهل صفوة الرسالات فعليهم وعلى من تبعهم رضوان تقصر دونه الطاعات ولا تعرف له نهايات إلى أن يرث الأرض والسماوات وبعد .

فهـــذا البحـــث المتواضع لا يعدو كونه نقطة في بحور الذين سبق ذكرهم من أهل الفضل و الدرجـــات الرفيعات فهم أراقوا دماءهم في سبيل نشر هذا الدين للفوز بأرفع الدرجات وأعظم الشهادات أما نحن فقد قصرت همتنا عن بذل دمائنا فأسلنا بعضا من مداد أقلامنا المتواضعات فوفقنـــي الله بمـــنه وفضله وكرمه إلى إنهاء هذه الرسالة التي ما هي إلا جهد متواضع على طريق خدمة هذا الدين وعلى طريق خدمة حديث سيد المرسلين ﷺ الذي سبقني لخدمته علماء

جهـــابذة أفذاذ تتقاصر قاماتنا بجانب أسمائهم ، ولا أعتبر نفسي في هذا البحث مصححا ولا مقوما لما خطوه وسطروه وإنما عملي في هذا البحث أن أظهر بعض جهودهم في حلة جديدة تناســب هــذا الوقــت الذي نحن فيه زمن عجزت فيه النفوس واضمحلت الهمم واثاقلت بنا الأهــواء إلى الأرض فما عدنا مستعدين لخدمة هذا الدين كما فعل أسلافنا من قبل الذين كانوا يسافرون من أقاصي الشرق إلى منتهى الغرب من أجل التوثق من رواية أو من إسناد حديث واحد فسطروا كتبهم بدماء قلوبهم قبل مداد أقلامهم حتى أخرجوا لنا تلك المصنفات على أبدع مـــا يرام ، ولكن تطاول الأزمان وتقاصر الهمم واستعجام اللسان وعزوف الناس عن دراسة علـــوم الشريعة الغراء وانقسام المتعلمين لها إلى مدارس وتخصصات أدى بمعظمهم إلى أن يجهـــل كثـــيرا من علوم الدين لا سيما علم الحديث فقد ترى بعض الفقهاء والمفسرين وأهل الســـير يســـتدلون بأحاديـــث ضعيفة وبعضها موضوعة دونما علم منهم ولا تمييز للغث من السمين ... لكن الله الذي توعد بحفظ هذا الدين فقال :

(إنـــا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) (1) أبى إلا أن يحفظ كتابه وسنة نبيه فسخر أناسا يعملون ليل نهار من أجل كشف الغمة عن حديث رسول الله ﷺ وبيان السقيم من السليم سائلا الله أن يجعلني واحدا منهم .

أمـــا عـــن طبيعة عملي في هذه الرسالة فتمثل في دراسة الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في كـــتابه فـــتح الباري شرح صحيح البخاري والتي ذكرها في معرض شرحه وتعليقه وتفسيره وتعليقه على الأحاديث التي في صحيح البخاري ، ولقد شاءت الأقدار أن تكون رسالتي في

---

1) الحجر ، آية : (9) .

كتابي الأذان والجمعة وتحديدا من الباب الثاني والأربعين في كتاب الأذان إلى نهايته وهي أربعـــة وســـتون بابا ومن بداية كتاب الجمعة إلى نهايته وفيه تسعة عشر بابا وبلغ مجموع الأحاديث في الكتابين ثلاثمائة وثمانية أحاديث ، حكم ابن حجر على تسعة وستين حديثا منها وتــرك الباقي دون حكم ، فوافقته في الحكم على معظمها ، حيث وافقته في الحكم على واحد وأربعين حديثا من بينها ، في حين لم أتفق معه في الحكم على نحو عشرين حديثا فقط .

فحكمـــت عليها جميعا سواء ما حكم عليه وما لم يحكم وهذا ليس من باب الطعن ولا التشكيك في قدرته على الحكم على الأحاديث معاذ الله فهو إمام من أئمة الحديث ولكن هذا هومقتضى خطة الرسالة والتي تهدف إلى عرض كتاب الفتح بأسلوب جديد فكان لا بد من التعرض لكل تلك الأحاديث التي حكم عليها ولم يحكم عليها ، ثم بينت كذلك المعاني الصعبة التي وردت في متون الأحاديث والتي قد لا تخفى على أهل التخصص ولكنها تشكل على غيرهم ممن لم يألفوا لغـــة الحديث لم يتذوقوا سحر بيان النبي ﷺ في كلامه ، ثم قدمت لهذا البحث بمقدمة وتمهيد يبين منهجي في الرسالة وأنهيته بخاتمة وقائمة من الفهارس إلتي تسهل على من أحب الرجوع إلى هذا الرسالة أن ينال مراده بأسهل وسيلة وأيسر طريقة وأقل وقت وأما عن أهم نتائج هذا البحث فهي كما يلي :

أولاً: موافقتي لابن حجر في معظم الأحاديث التي حكم عليها وهذا يبرهن على موضوعية ابن حجـــر ودقته في الحكم على الأحاديث النبوية الشريفة ، إلا أنه أحيانا كان يتساهل في توثيق الرجال ، ومن ثم في تصحيح بعض الأحاديث .

ثانيا: بخلاف ما كنت أعلمه وأرجوه أن ابن حجر لم يذكر أحاديث موضوعة في كتاب الفتح فلقد ثبت لي من خلال هذه الدراسة استدلاله ببعض تلك الأحاديث الموضوعة كالحديث الرابع و الأربعين الذي رواه ابن عبد البر في التمهيد عن عائشة رضي الله عنها وأرضاها .

ثالثـا: سعة علوم ابن حجر وكثرة اطلاعه وتفانيه هو وأقرانه من العلماء والمحدثين خاصة في خدمة هذا الدين رغم صعوبة هذا الفن وتعرضه في مرحلة ما لمحاولة الوضع والتحريف.

رابعـا: أن كـتاب الفتح من أروع الكتب التي صنفها العلماء على اختلاف مسميات علومهم الشرعية ، وأنه لا غنى لطالب العلم الشرعي عن اقتنائه ، لا سيما إذا أتمت كلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية إخراجه إلى الوجود في هندام جديد .

خامسـا: أهميـة التدقـيق في أسانيد الأحاديث والتوثق منها والتأكد من صحتها خاصة قبل الاستشهاد بها في المسائل الفقهية التي يترتب عليها أحكام شرعية في العبادات والمعاملات فلا بد من التوثق من صحة الحديث وقوته .

ولعل ما سبق هو أبرز وأهم نتائج هذا البحث أما عن التوصيات التي خلصت إليها بعد هذه الدراسة فأوصي من باب الأمل والرجاء وليس الأمر والطلب ، ومن منطلق الحرص على هذا الديـن وعلـم الحديث بشكل خاص أن يستمر القائمون على كلية الشريعة في جامعة النجاح تبنـيهم لهـذا العمل الثمين النفيس المتمثل بدراسة أحاديث فتح الباري وذلك بإعطائه لطلاب الدراسـات العليا ليتعهدوه بالبحث والدراسة والتدقيق كمتطلب لإنهاء الدراسات العليا كما هو الحال بالنسبة لي ولمن سبقني إلى هذا الشرف العظيم من زملائي الطلبة الأعزاء .

وثبـت لي من خلال هذه الدراسة بشقيها دراسة المساقات وإعداد الرسائل أن إعداد الرسائل أكثر نفعا وفائدة وعلما من دراسة المساقات لذا أرجو القائمين على كلية التشريع أن يعيروها مـزيدا من الاهتمام وأن يضعو مساقات ترشد الطالب إلى الكيفية المثلى في إعداد الرسائل لا سيما في علم الحديث بدلا من تلك المساقات التي ندرسها من الأقسام الأخرى والتي في الغالب لا تفيد الطالب في مرحلة إعداده لرسالته .

وأخــيرا أوصي وأتمنى على أهل الشريعة الإسلامية وأهل العلم الشرعي وطلابه أن يبذلوا مــزيدا من وقتهم وجهدهم لخدمة الحديث الشريف وبيان سقيمه من سليمه سائلا الله لي ولكم وللمســلمين جميعا السداد والرشاد وآخر دعواي أن الحمد لله رب العالمين سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

فهرست الآيات القرآنية

الرقم	الآية	السورة	ورقم الصفحة
18.	(وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها)	الجمعة(11)	344،345،346
19.	(والشمس وضحاها)	الشمس(1)	45،124
20.	(والطور وكتاب مسطور)	الطور(1)	127
21.	(ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا ...)	المطففين(1)	134،132

فهرست أطراف الحديث

الرقم	الحديث	الصفحة
.72	إن العبد إذا تسوك ثم قام يصلي	267
.73	إن في الجمعة ساعة لا يسأل العبد	315
.74	إن في الجمعة ساعة لا يسأل العبد	316
.75	إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم	309
.76	إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم	307،319
.77	إن كان أحدنا ليقيم صلبه	32
.78	إنكم تسيرون ليلتكم هذه	51
.79	إن الله أمر يحيى بخمس كلمات	93
.80	إن الله وملائكته يصلون	65
.81	إنما جعل الإمام ليؤتم	30
.82	إن المسلم إذا اغتسل يوم الجمعة	248
.83	إن من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدهم	274
.84	إن من السنة في الصلاة وضع الأكف	79
.85	أن النبي رأى رجلا يصلي وحده	40
.86	أن النبي سجد في صلاة الظهر ثم قام فركع	251
.87	أن النبي سمع خفق نعلي وهو ساجد	134
.88	أن النبي قام فصلى ركعتين لم يقرأ	105
.89	أن النبي كان يخطب إلى جذع نخلة	291

الرقم	الحديث	الصفحة
90.	أن النبي كان يخطب قائما فجاءت عير	321
91.	أن النبي كان يوم الجمعة يسند ظهره	285
92.	أن النبي كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة	118
93.	أن النبي كان يقول في دبر كل صلاة	268
94.	أن النبي وأصحابه بالزوراء والزوراء بالمدينة المنورة	205
95.	إن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها	285
96.	إنه جاء ورسول الله يخطب قال	310
97.	إنه خرج إلى مجلسهم	300
98.	إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلين	54
99.	إنه دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم مكتوم	247،265
100.	إنه رأى النبي رفع يديه في صلاته	321
101.	أنه رقد ثم رسول الله فاستيقظ فتسوك وتوضأ	78
102.	إنه سئل عن صلاة رسول الله ﷺ	265
103.	إنه سئل كان رسول الله يخطب قائما أو قاعدا	72
104.	إنه ستكون عليكم أئمة	322
105.	إنه ستكون عليكم أمراء	40
106.	إنه سمع رسول الله ﷺ يقول ثلاثة أقسم عليهن	144
107.	إنه صلى خلف رسول الله ﷺ وكان يتم التكبير	209

الرقم	الحديث	الصفحة
.144	خطب رسول الله ﷺ قائما وأبو بكر وعمر	199
.145	دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس	292
.146	دخل رجل المسجد والنبي ﷺ يخطب فقال له صل ركعتين	302
.147	دخل رجل من قيس المسجد ورسول الله ﷺ يخطب	297
.148	دخل سليك الغطفاني يوم الجمعة	301
.149	ذلك كفل الشيطان يعني مقعد الشيطان	299
.150	ذكر رسول الله الدجال ذات غداة	275
.151	ذكرنا علي صلاة كنا نصليه مع رسول الله ﷺ	192
.152	رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح رفع يديه	138
.153	رأيت رسول الله ﷺ إذا سجد وضع يديه قبل ركبتيه	141
.154	رأيت رسول الله ﷺ يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل	164
.155	رأيت رسول الله ﷺ يكبر في كل رفع ووضع	56
.156	رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه وعن يساره	82
.157	سألت أنسا كيف أنصرف إذا صليت عن يميني	214
.158	سألت عائشة ما بال الحائض تقضي	81
.159	سألت عائشة هل كان الرسول ﷺ يصلي الضحى	125
.160	سلم رسول الله ﷺ عن ركعتين فقال ذو اليدين	55
.161	سووا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة	58

الرقم	الحديث	الصفحة
180.	علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين	220
181.	غدوت على النبي ﷺ يوم الجمعة في صلاة الفجر	273
182.	غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة	237
183.	غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وسواك	238
184.	فإن رسول الله أمرنا بذلك ألا نوصل صلاة بصلاة	213
185.	قال رجل عند رسول الله ﷺ الحمد لله حمدا كثيرا	159
186.	قد علمت أنك تحبين الصلاة معي	225
187.	قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ فقام فاسقبل القبلة	76
188.	قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ كيف يصلي	142
189.	قلت للنبي ﷺ اجعلني إمامهم	50
190.	قيل للنبي ﷺ لأي شيء سمي يوم الجمعة	240،314
191.	كان أبي يصلي بأهل قباء فاستفتح	47
192.	كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام أكل منه	171
193.	كان رسول الله ﷺ إذا تلا غير المغضوب عليهم	130
194.	كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه	294
195.	كان رسول الله ﷺ إذا خطب خطبة قال أما بعد	295
196.	كان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة رفع	75
197.	كان رسول الله ﷺ إذا رفع ظهره من الركوع قال سمع	260

الرقم	الحديث	الصفحة
.234	لا تمنعوا إماء الله مساجد	223
.235	لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد	224
.236	لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها	12
.237	لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل	221
.238	لا صلاة بحضرة الطعام	99
.239	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	98،99
.240	لا ولكني أكرهه قال فإني أكره	215
.241	لا يؤم الغلام حتى يحتلم	36
.242	لا يزال الله مقبلاً على العبد ما لم	92
.243	لا يصلي الإمام في الموضع	211
.244	لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة	285
.245	لتسون صفوفكم أو لتطمسن	58
.246	لعلكم تدركون أقواماً يصلون	38
.247	لقد رأيت رسول الله ﷺ يقرأ بطولى الطولين	112
.248	لقد كان رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب	113
.249	لقد كان رسول الله ﷺ يقرأ فيها بسورة الأعراف	117
.250	لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي	27
.251	لو اغتسلتم وما على أحدكم أن يتخذ ليوم	256

الرقم	الحديث	الصفحة
.288	نهى رسول الله ﷺ عن أكل البصل والكراث	214
.289	هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر	120
.290	هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقضي الصلاة	315
.291	يا رسول الله إني مكفوف البصر	378
.292	يا رسول الله ذهب أصحاب الدثور بالأجور	195
.293	يا رسول الله لا تسبقني بآمين	127
.294	يا سلمان ما يوم الجمعة قلت الله ورسوله أعلم	229
.295	يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله	26
.296	يوم الجمعة اثنا عشر ساعة	244،320

فهرس الأعلام

الرقم	الاسم	الصفحة
.18	إسحق بن يزيد الهلالي	155
.19	إسماعيل بن إبراهيم التيمي	104،275
.20	إسماعيل بن إبراهيم أو إبراهيم بن إسماعيل الحجازي	213
.21	إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل الحضرمي	166
.22	إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن طلحة أبو يحيى	62
.23	إصبغ بن زيد بن علي الجنهني	318
.24	أمية	271
.25	أيمن بن نابل الحبشي	190
.26	أيوب بن جابر بن سيار بن طلق أبو سليمان اليمامي	85
.27	أيوب بن نهيك	306
.28	بحر السقاء	129
.29	بشر بن رافع اليماني	131
.30	ثابت بن أسلم البناني	111
.31	ثابت بن عجلان السلمي	325
.32	جابر بن يزيد بن الأسود السوائي ويقال الخزاعي	45
.33	جرير بن حازم الأزدي	91
.34	جعفر بن سليمان الضبعي	87،177

الرقم	الاسم	الصفحة
.35	جعفر بن عون بن عمرو بن حريث المخزومي	97
.36	الجلاح أبو كثير القرشي الأموي المصري	244
.37	الحارث بن نبهان الجرمي	295
.38	حبيب بن أبي ثابت	225
.39	الحجاج بن أرطاة النخعي الكوفي	136
.40	حجاج بن زينب السلمي أبو يوسف	81
.41	الحجاج بن عبيد ويقال بن أبي عبد الله بن يسار	213
.42	حرب بن قيس	250،308
.43	حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران التجيبي	22
.44	حسان بن إبراهيم الكرماني	194
.45	الحسن البصري بن أبي الحسين يسار أبو سعيد	300
.46	الحسن العرني من بجيلة	122
.47	الحسن بن عمران الشامي	138
.48	حسين بن الحارث الجدلي	61
.49	حصين بن عبد الرحمن السلمي	122،280
.50	حفص بن سليمان الغاضري	269
.51	حفص بن غياث بن طلق	115

الرقم	الاسم	الصفحة
.69	سعيد بن أبي كنانة	210
.70	سعيد بن بشير الأزدي	245
.71	سعيد بن الحارث بن المعلي	314
.72	سعيد بن راشد	318
.73	سعيد بن سماك بن حرب	315
.74	سعيد بن فيروز الطائي	211
.75	سفيان الثوري	127
.76	سليمان الأغر	243
.77	سليمان بن الأسود الناجي	42
.78	سليمان بن أبي أيوب بن موسى بن طلحة التيمي	271
.79	سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر	106
.80	سليمان بن مهران الأعمش	322،307،185،124
.81	سماك بن أوس بن حرب بن أوس بن خالد بن نزار	119
.82	سهيل بن أبي صالح ذكوان	253،32
.83	سهيل بن زنجلة بن أبي سهيل الرزي	239
.84	شجاع بن الوليد أبو بدر السكوني	180
.85	شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي	165

الرقم	الاسم	الصفحة
.86	شعبة مولى ابن عباس	175
.87	شعيب بن أبي حمزة	237
.88	شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص	277،299
.89	صالح بن أبي الأخضر	248،266
.90	صبيح بن محرز الحمصي	127
.91	الضحاك بن عثمان بن عبد الله الأسدي	107
.92	طاوس بن كيسان اليماني	191،292
.93	طريف أبو سفيان السعدي	194
.94	طلحة بن نافع أبو سفيان	198،178
.95	عاصم بن بهدلة بن أبي النجود	280،39
.96	عاصم بن كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي	146،143،74
.97	عاصم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب	159
.98	العباس	319
.99	عبد الجبار بن وائل بن حجر الحضرمي	165،77
100	العبد بن الجوين أبو هارون	104
101	عبد الحميد بن جعفر بن الحكم الأنصاري	70
102	عبد الرحمن بن أبي الزناد	72

الرقم	الاسم	الصفحة
171	عيسى بن جارية	48
172	عيسى بن عبد الله بن مالك	180
173	الفرج بن فضالة بن النعمان التنوخي	231
174	الفضل بن الحسن	208
175	فضيل بن عياض ابن مسعود أبو علي	283
176	فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي	314،255،148،70
177	فهد بن سليمان المصري	96
178	فيروز بن سعيد الطائي	210
179	قتادة بن دعامة السدوسي	148،111،78
180	القرثع الضبي	230
181	قطن بن نسير الصيرفي	177
182	قيس بن الحارث	117
183	كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني	317
184	كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي	143،77
185	لاحق بن حميد السدوسي أبو مجلز	272
186	ليث بن أبي سليم بن زنيم	213،65
187	ليث بن أبي سليم الليثي	272

الرقم	الاسم	الصفحة
188	مبارك بن سعيد بن مسروق الثوري	209
189	مبارك بن فضالة بن أمية	287
190	مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي	208
191	محمد بن أبي حميد	310
192	محمد بن إسحق بن يسار مولى قيس القرشي	283،256،254،251، 242،227،167،112، 102،84،51،11
193	محمد بن سلمة الأنصاري	319
194	محمد بن سلمة بن كهيل	124
195	محمد بن سليمان بن مسمول	206
196	محمد بن العباس بن عثمان بن شافع	270،257
197	محمد بن عبد الرحمن البيلمان	316
198	محمد بن عبد الرحمن بن رواد	252
199	محمد بن عبد الله بن علافة الحراني	54
200	محمد بن عجلان أبو عبد الله القرشي	297،242،181،171، 134
201	محمد بن عمر الواقدي	271
202	محمد بن عمرو بن علقمة	264،223
203	محمد بن كثير بن مروان بن سويد الفهري	130،56

قائمة بأسماء المصادر والمراجع

1_ أبو حاتم ، محمد بن أبو حاتم التميمي البستي ، **الثقات** ، 9 مج ، الطبعة الأولى ، تحقيق السيد شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، 1395هـ ـ1975 م .

2_ أبــو داود ، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي ، **سنن أبي داود** ، 4 ، مج تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر .

3_ أبــو عوانــة ، أبــو عوانة يعقوب بن إسحق الإسرافيني ، **مسند أبي عوانة 1** ، 5مج ، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار المعرفة ، 1998م .

4_ أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي ، **مسند أبي يعلى** ،13مج ، تحقيق حسين سليم أسد ، الطبعة الأولى ، دمشق ، دار المأمون للتراث 1404 هـ _1984م .

معجم أبي يعلى ، 13 مج ، تحقيق إرشاد الحق الأثري ، الطبعة الأولى فيصل أباد ، دار العلوم الأثرية ، 1407هـ .

5_ أحمد ، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حبان بن عبد الله بن أنس، **كتاب بحر الدم** ، 1مج ، تحقيق د. أبو أسامة وصي الله بن محمد بن عباس ، الطبعة الأولى ، الرياض ، دار الراية ، 1989م .

مسند أحمد ، 6مج ، مصر ، مؤسسة قرطبة .

6_ الإسماعيلي أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي أبو بكر ، **معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي** ، 3مج تحقيق د. زياد منصور الطبعة الأولى المدينة المنورة دار العلوم والحكم ، 1420 هـ .

7_ الأصبهاني ، أبــو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، **حلية الأولياء** ، 10مج ، الطبعة الرابعة ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، 1405 هـ .

كـتاب الضـعفاء ، 1مج ، تحقيق فاروق حمادة ، الطبعة الأولى ، الدار البيضاء ، دار الثقافة ، 1405هـ ـ 1984م .

مسـند أبـي حنيفة ، 1مج ، تحقيق ، نصر محمد الفريابي ، الطبعة الأولى ، الرياض ، مكتبة الكوثر ، 1415 هـ .

8_ الألبانـي ، محمد ناصر الدين الألباني ، **تمام المنة في التعليق على فقه السنة** ، 1مج ، المكتبة الإسلامية، عمان ـ الأردن ، دار الراية للنشر والتوزيع ، الرياض ـ السعودية .

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها 6مج ، الرياض ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع .

سلسـلة الأحاديث الضعيفة وشيء من فقهها وفوائده 12مج ، الرياض ، الطبعة الجديدة الأولى ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، 1412هـ ـ 1992م .

9_ الأنصاري ، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري أبو يوسف ، **كتاب الآثار** ، 1مج ، تحقيق أبي الوفاء ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1355 هـ .

10_ الـبخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، **الأدب المفرد** ، 1مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار البشائر الإسلامية 1409 هـ .

صـحيح البخاري ، 6مج ، تحقيق د. مصطفى ديب البغا ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، دار ابن كثير ، اليمامة ، 1407 هـ _1987م .

11_ البزار ، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ، **مسند البزار** ، 9مج ، تحقيق محفـوظ الرحمـن زين الله ، الطبعة الأولى ، بيروت ، المدينة مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم الحكم ، 1409 هـ .

12_ البغدادي ، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي ، **تاريخ بغداد** ، 14مج ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

13_ ابــن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، **مصنف أبي بكر بن أبي شيبة**، 7مج ، تحقيق كمال يوسف الحوت ، الطبعة الأولى ، الرياض ، مكتبة الرشيد، 1409 هـ .

14_ ابــن الجــارود ، عــبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري ، **المنتقى لابن الجارود** ، 1مج ، تحقيق عبد الله بن عمر البارودي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الكتاب الثقافية ، 1408 هـ _ 1988م .

15_ ابن الجعد ، علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي ، **مسند ابن الجعد** ،1 مــج ، تحقيق عامر أحمد حيدر ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة نادر ، 1410 هـ ــ 1990م .

16_ ابــن الجــوزي ، عــبد الرحمــن بــن علي بن محمد الجوزي أبو الفرج ، **الضعفاء والمتروكيــن** ، 3مــج ، تحقيق عبد الله القاضي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1406 هـ .

17_ ابــن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي ، **صحيح ابن حبان** ، 18 مج ، تحقــيق شــعيب الأرنــؤوط ، الطبعة الثانية ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1414هـ _ 1993م .

مشــاهير علمــاء الأمصــار ، 1مج ، تحقيق فلايشهمر ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1959م .

18_ ابن حجر ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، **تعجيل المنفعة** ، 1 مج ، تحقيق إكرام الله امداد الحق ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتاب العربي .

تغليق التعليق ، 5مج ، تحقيق سعيد عبد الرحمن القزقي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، عمان الأردن ، المكتب الإسلامي ، دار عمار ، 1405هـ .

تقريب التهذيب ، 1مج ، تحقيق محمد عوامة الطبعة الأولى ، سوريا دار الرشيد ، 1406 هـ_1986م .

تلخيص الحبير، 4مج ، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة ، 1483هـ _ 1964م .

تهذيب التهذيب ، 14مج ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الفكر ، 1404هـ ــ 1984م .

الدراية في تخريج أحاديث الهداية ، 2مج ، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني اليمني ، بيروت ، دار المعرفة .

طبقات المدلسين ، 1مج ، الطبعة الأولى ، تحقيق د . عاصم عبد الله القريوتي ، عمان ، مكتبة المنار ، 1403 هـ ــ 1983 م .

فتح الباري ، 13مج ، تحقيق عبد العزيز بن باز ، الرياض ، دار السلام ، دمشق ، دار الفيحاء .

لسان الميزان ، 7مج ، تحقيق دائرة المعرفة النظامية ، الهند ، الطبعة الثانية ، بيروت مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، 1406هـ _1986م .

نزهة الألباب في الألقاب ، 1مج ، تحقيق عبد العزيز بن محمد بن صالح السديدي ، الطبعة الأولى ، الرياض ، مكتبة الرشيد ، 1989م .

هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري ، 1مج ، رقمها محمد فؤاد عبد

الباقي ، الطبعة الأولى ، الرياض ، دار السلام ، دمشق ، دار الفيحاء ، 1997م

19_ ابـــن حميد ، عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي ، **مسند عبد بن حميد** ، 1مج ، تحقـــيق صـــبحي الـــبدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، مكتبة السنة ، 1408 هـ ــ 1988م .

20_ ابـــن خـــزيمة ، محمد بن إسحق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري ، **صحيح ابن خزيمة**، 4مج تحقيق د . محمد مصطفى الأعظمي، بيروت المكتب الإسلام ،1390 هـ ــ 1970م .

21_ ابن راهوية ، إسحق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي، **مسند إسحق بن راهوية** ، 2مـــج ، تحقـــيق د .عبد الغفور عبد الحق حسين بن البلوشي ، الطبعة الأولى ، المدينة المنورة مكتبة الإيمان ، 1995م .

22_ ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري ، **الطبقات الكبرى** ، 8 مج ، بيروت ، دار صادر .

23_ ابن شاهين ، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين ، **ناسخ الحديث ومنسوخه** 1مج ، تحقيق سمير أمين الزهيري، الطبعة الأولى، الزرقاء ، مكتبة المنار ، 1408هـ ــ 1988م .

24_ ابن عبد البر ، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ، **التمهيد لابن عبد البر** ، 24 مج ، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري ، المغرب ، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ، 1387 هـ .

25_ ابـــن كثير ، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء ، **تفسير ابن كثير** ، 4مج ، بيروت ، دار الفكر ، 1401هـ .

26_ ابــن ماجــة ، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ، **سنن ابن ماجة** ، 2مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، دار الفكر .

27_ ابــن المــبارك ، عــبد الله بن المبارك بن واضح المروزي أبو عبد الله ، **الزهد لابن المبارك** ، 1مج ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

28_ ابــن منظور ، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ، **لسان العرب** ، 15مج ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار صادر .

29_ البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، **شعب الإيمان** ، 8مج ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1410هـ .

السنن الصغرى ، 1مج ، تحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، الطبعة الأولى ، المدينة المنورة ، مكتبة الدار ، 1410هـ _ 1989م .

السنن الكبرى، 10 مج ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مكة المكرمة ، مكتبة دار الباز، 1414 هـ ـ 1994م .

30_ الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، **سنن الترمذي** ، 5مج ، تحقيق أحمد شاكر وآخرون ، بيروت دار إحياء التراث العربي .

الشمائل المحمدية و الخصائل المصطفوية ، 1مج ، تحقيق محمد بن عبد العزيز الخالدي الطبعة الأولى ، بيروت دار الكتب العلمية ، 1416هـ ـ 1996م .

علل الترمذي ،1مج ، تحقيق أحمد شاكر ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي، 1357 هـ ـ 1938م .

31_ الجرجانـــي ، عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني ، **الكامل في ضـــعفاء الـــرجال** ، 7مج ، يحيى مختار غزاوي ، الطبعة الثالثة ، بيروت ، دار الفكر ، 1409 هـ ـ 1988م .

32_ الجـــزري ، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ، **النهاية في غريب الأثر**، 5مج ، تحقـيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي ، بيروت ، المكتبة العلمية ، 1399 هـ ـ 1979 م .

33_ الجوزجاني ، إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني أبو إسحق ، **أحوال الرجال** ،1مج ، تحقيق صبحي البدري السامرائي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1405 هـ .

34_ الحـــارث ، الحـــارث بن أبي أسامة الحافظ نور الدين الهيثمي ، **مسند الحارث (زوائد الهيثمـــي)** ،2مـــج ، تحقيق د . حسين أحمد صالح الباكري ، الطبعة الأولى ، المدينة المنورة مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ، 1413 هـ ـ 1992م .

35_ الحاكم ، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، **المستدرك على الصحيحين** 4مج ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1411 هـ _ 1990م .

36_ الحسيني ، محمد بن علي أبو المحاسن الحسيني ، **الإكمال للحسيني** ، 1مج ، تحقيق د . عبد المعطي أمين قلعجي ، كراتشي ، جامعة الدراسات الإسلامية ، 1409 هـ .

37_ الحميدي ، عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي ، **مسند الحميدي** ، 2مج ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، بيروت ، القاهرة ، دار الكتب العلمية ، مكتبة المتنبي .

38_ الدارقطنـــي ، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني ، **سنن الدارقطني** ، 4مج ، تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، بيروت ، دار المعرفة 1386هـ _1966م .

علـــل الدارقطنـــي ، 9مج ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلمي ، الطبعة الأولى ، الرياض ، دار طيبة ، 1405 هـ _ 1985م .

39_ الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي ، **سنن الدارمي** ، 2مج ، تحقيق ، فواز أحمد زمرلي ، وخالد السبع العلمي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، 1407 هـ .

40_ الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله ، **سير أعلام النبلاء** ، 23مج ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي ، الطبعة التاسعة ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1413هـ .

الكاشف ، 2مج ، تحقيق محمد عوامة ، الطبعة الأولى ، جدة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو ، 1413هـ ــ 1992م .

مـــن تكلم فيه ، 1مج ، تحقيق محمد شكور امرير المياديني ، الطبعة الأولى ، الزرقاء ، مكتبة المنار ، 1406هـ .

المغني في الضعفاء ، 1مج ، تحقيق نور الدين عتر .

مـــيزان الإعتدال في نقد الرجال ، 8مج ، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1995م .

41_ الـــرازي ، عـــبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي ، **الجرح والتعديل** ، 9مج ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، 1271هـ _ 1952م .

42_ الـــرازي ، محمـــد بـــن أبي بكر عبد القادر الرازي ، **مختار الصحاح** ، 1مج ، تحقيق محمود خاطر ، بيروت ، مكتبة لبنان ناشرون ، 1415 هـ ــ 1995م .

43_ الـــرازي ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي أبو محمد ، **علل ابن أبي حاتم** ،2مج ، تحقيق محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ، 1405 هـ .

44_ الربـــيع ، الربـــيع بن حبيب بن عمر الأزدي البصري ، **مسند الربيع** ، 1مج ، تحقيق محمد إدريس وعاشور بن يوسف، الطبعة الأولى ، بيروت ، سلطنة عمان ، دار الحكمة، مكتبة الاستقامة ، 1415هـ .

45_ الروياني ، محمد بن هارون الروياني أبو بكر ، **مسند الروياني** ، 2مج ، الطبعة الأولى تحقيق أيمن علي أبو يماني ، القاهرة ، مؤسسة قرطبة ، 1416هـ .

46_ الزمخشري ، محمود بن عمر الزمخشري ، **الفـــائق في غريب الحديث** ، 4مج ، تحقيق علي محمد البجاوي وأبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الثانية ، لبنان ، دار المعرفة .

47_ الزيلعـــي ، عـــبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي ، **نصب الراية** ، 4مج ، تحقيق محمد يوسف البنوري ، مصر ، دار الحديث ، 1357هـ .

48_ السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، **طبقات الحفاظ** ، 1مج ، الطبعة الأولى بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1403 هـ .

49_ الشاشـــي ، أبـــو سعيد الهيثمي أبو كليب الشاشي ، **مسند الشاشي** ، 2مج ، تحقيق د . محفوظ الرحمن زين الله، الطبعة الأولى، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، 1410هـ.

50_ الشـــافعي ، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله ، **مسند الشافعي** ، 1مج ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

السنن المأثورة، 1مج ، تحقيق د . عبد المعطي أمين قلعجي، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار المعرفة ، 1406 هـ .

51_ الشـــهاب ، محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي ، **مسند الشهاب** ، 2مج ، تحقــيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1407هـ ـ 1986م .

52_ الشــوكاني ، محمـــد بن علي بن محمد الشوكاني ، **نيل الأوطار** ، 9مج ، بيروت ، دار الجيل ، 1973هـ .

53_ الشـــيباني ، أحمـــد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني ، **الأحاد والمثاني** ،6مج ، تحقيق د . باسم فيصل الجوابرة ، الطبعة الأولى ، الرياض ، دار الراية ، 1411 هـ .

54_ الصيداوي ، محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي أبو الحسين ، **معجم الشيوخ** ، 1مج ، تحقيق د . عمر عبد السلام تدمري ،الطبعة الأولى ، بيروت، طرابلس، مؤسسة الرسالة ، دار الإيمان ، 1405هـ .

55_ الطبرانـــي ، ســـليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم ، **مسند الشاميين** ، 2مج ، تحقيق حمـــدي عـــبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1405هـ ـ 1984م.

المعجـــم الأوســـط ، 10مـــج ، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم ، القاهرة ، دار الحرمين ، 1415 هـ .

المعجـــم الصـــغير ، 2مج ، تحقيق محمد شكور محمود الحاج امرير ، الطبعة الأولى ، بيروت ، عمان ، المكتب الإسلامي ، دار عمار ، 1402هـ _ 1985م .

المعجـــم الكبير ، 30مج ، الموصل ، تحقيق عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية ، مكتبة العلوم والحكم ، 1404هـ _ 1983م .

56_ الطحــاوي ، أحمــد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي ، **شرح معاني الآثار** ، 4مج ، تحقيق محمد زهري النجار ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، 1399 هـ .

57_ الطرابلسي ، إبراهيم بن محمد بن سبط بن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي ، **التبيين لأســماء المدلســين** ، 1مــج ، تحقيق ، محمد إبراهيم داود الموصلي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الريان ، 1414هـ ــ 1994م .

الكشــف الحثيــث ، 1مــج ، تحقيق صبحي السامرائي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، 1407 هـ ــ 1987م .

58_ الطيالسي ، سليمان بن داود أبي داود الفارسي البصري الطيالسي ، **مسند الطيالسي** ، 1 مج ، بيروت ، دار المعرفة .

59_ عبد الرزاق ، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، **مصنف عبد الرزاق** ، 11مج تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الثانية ، بيروت المكتب الإسلامي ، 1403هـ .

60_ عبد المنعم ، شاكر محمود ، **ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة**، 2مج ، الطبعة الأولى، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1997م .

61_ العجلوني ، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي ، **كشف الخفاء** ، 2مج ، تحقيق أحمد القلاش ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1405 هـ .

معرفة الثقات ، 2 مج ، الطبعة الأولى ، تحقيق عبد العليم عبد العظيم ، المدينة المنورة ، مكتبة الدار ، 1405 هـ ــ 1975م .

62_ العقيلي ، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي ، **ضعفاء العقيلي** ، 4مج ، تحقيق عــبد المعطي أمين قلعجي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار المكتبة العلمية ، 1404هـ — 1984م .

63_ العلائــي ، أبــو سعيد بن خليل بن كيكلدي أبو سعيد العلائي ، **جامع التحصيل** ،1مج ، تحقــيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الثانية ، بيروت ، عالم الكتب ، 1407 هـ — 1986م .

كــتاب المختلطين ، 1مج ، الطبعة الأولى ، تحقيق د . رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد ، 1996م .

64_ القاضي ، أبو طالب القاضي ، **علل الترمذي للقاضي** ، 1مج ، تحقيق صبحي السامرائي وأبو المعاطي ، ومحمود محمد الصعيدي ، الطبعة الأولى ، بيروت ، عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية ، 1409 هـ .

65_ القيســراني ، محمــد بن ظاهر القيسراني ، **تذكرة الحفاظ** ، 4مج ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى الرياض ، دار الصميعي ، 1415هـ .

66_ الكنانــي ، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني ، **مصباح الزجاجة** ، 4 مج ، تحقيق محمد المنتقى الكنشاوي ، الطبعة الثانية ، بيروت ، دار الكتب العربية ، 1404هـ .

67_ مــالك ، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي ، **موطأ مالك** ، 2مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، مصر ، دار إحياء التراث العربي .

68_ المدينــي ، علــي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني ، **علل المديني** ، 1مج ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، الطبعة الثانية ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، 1980م .

69_ المـــزي ، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي ، **تهذيب الكمال** ، 35مج

تحقيق د . بشار عواد معروف ، الطبعة الأولى ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، 1400 هـ _

1980م .

70_ مسلم ، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري أبو الحسين ، **التمييز** ، 1مج ، تحقيق د .

محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثالثة، المربع ــ السعودية ، مكتبة الكوثر، 1410هـ .

صحيح مسلم ، 5مج ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، دار إحياء التراث .

الكـــنى والأســـماء ، 2مـــج ، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقري ، الطبعة الأولى ،

المدينة المنورة ، الجامعة الإسلامية ، 1404 هـ .

71_ المقدسي ، محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي ، **الأحاديث المختارة** ، 10مج

تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الطبعة الأولى ، مكة المكرمة ، مكتبة النهضة ،

1410هـ .

72_ النســـائي ، أحمـــد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي ، **السنن الكبرى** ، 6مج ، تحقيق

د.عبد الغفار سليمان وسيد كسروي حسن ، الطبعة الأولى ، بيروت ، دار الكتب العلمية

، 1411هـ ــ 1991م .

ســـنن النســـائي (المجتبى) ، 8 مج ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الطبعة الثانية ، حلب ،

مكتبة المطبوعات الإسلامية ، 1406 هـ _ 1986م .

الضـــعفاء والمتروكيـــن للنسائي ، 1مج ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، الطبعة الأولى ،

حلب ، دار الوعي ، 1369 هـ .

73_ الـــنووي ، أبـــو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ، **شرح النووي على صحيح

مسلم** ، 18 مج ، الطبعة الثانية بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، 1392هـ .

74_ الهيثمي ، علي بن أبي بكر الهيثمي ، **مجمع الزوائد** ، 10مج ، القاهرة ، بيروت ، دار الريان للتراث ، دار الكتاب العربي ، 1407 هـ .

موارد الظمآن ، 1مج ، تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة ، بيروت ، دار الكتب العلمية .

An-Najah National University
Faculty of Graduate Studies

Extracting the Speeches Hadeeth that are mentioned in Fath Al-Bari The Explanation of Sahih AL-Bukhari From the book of Al-Athan Chapter of
f it was dining time and mean while , the prayer is to be done till he end of the book of AL-Juma`a

Prepared By :

Thaer Ragheb Abed Alrahman Alshroof

Supervisors:

Dr. Hussain Alnaqeeb

Submitted in Partial Fulfillment of the Master Degree in Urban And Regional Planning in the Faculty of Graduate Studies at An-Najah National University, Nablus , Palestine

Abstract

Praise be to God and peace and prayer be upon him the Messenger , Mohammad .

This paper is entitled the interpretation of the prophetic traditions (Hadiths) in the book of Fathrl

Bary expounded by Sahih AL- Bokhari by Ben Hajar AL-asgalany .The work is presented for completing the master degree at AL-Najah University –Nablus .At the University the Faeulty of the Islamc Law (Sharia) made a plan for the interpretation of prophetic tradition which Ben Hajr al- asgalani mentioned in his book Al - fath in the course of explainating , interpreting and commenting on Al- sahiha hadiths (sahih Al- bokhari some of the hadiths he repered to in his exposition were in sahih muslim , others were in others books some of these are good , others are not.in his book , Al- fath , Ibn hajr judged on some of these Hadiths , but overlooked the others so , the college of sharia and Hadith learners at the Faculty of higher studies proposed that the students of Hadiths should work on this valuable book so as to be beproduced and present to people especially .

Learners of legal sciences in a good manner . this will in turn enable students to consult it and make use of it .It should be pointed out that this book is not only useful for students of legal science but for jurists and interpretaters , as well .

The methodology of this paper is based on firstly , referred to in book (fath Al- Bari) . I've listed the hadith in the complilation of chapter forty-two of the book of Al- Azan entitled as (when food is ready and prayer is performed ....until the book of Al-Jum'a – The book that follows A L-azan's .

Secondly , I've interpretated these hadiths through looking for them in their places in the different kind of Sunna book like Al- sihah , Al-sunnas

and Al-Masanid and others . Wherever I've found the hadith , I cited it in my paper . It's worth- mentioning that Ibn hajr didn't refer some of the Prophetic traditions to book of sunna or hadith .

Thirdly , after I have gathered these hadiths from their places , I only wrote down one text from among those ones as they are similar though the Asanids are different . Then , comes the matter of judgement on the hadith through considering men of Isnad showing their ranks and conditions in terms of validity , weakness , accuracy and In other words , showing whether the relator is an authorative source , memorizer and amaster . Further more , knowing the levels for descrbing untrusted or weak narrates through relying on book of men and background know ledge including the lengthy and the detailed like book of Al-kamal by yousuf Ben Al- mezi and the briefs and the concises as (Al-Taqrib on book) by Ibn Hajr .

Fourthly , after I have judged the Isnad of Hadith in terns of strength and weakness , look for other evidence that supports the truth or which raise its level from the extent of good to right ,or from weak to good . This requires that the Hadith must be told by more than one of the Companions of the Prophet

Fifthly, knowing the meaning of the commonly used difficult terms, which the reader may find strange, specially if he is not from people of Hadith or sharia. This should be done through putting a number next to them in the text of Hadith and then, giving the meaning in the footnotes of this work. The meaning must be given based on books of Ggharib AL-Hadith as Al-Nihaya at Ggharib Al-Ather by Abu Al-Sa'adat Al-Juzari or on Arabic dictionaries like book of Lesan Al-Arab by Ibn Manthur, in a simple and easy manner that conveys the message and serves the purpose without boring long-windedness.

Sixthly, in conclusion this paper included the methodology and findings I reached to and some of the recommendations. More over, I included the work with some of the indexes which may enable the reader to refer to and extract information as quickly as possible. For example, I set a table of content arranged on the jurist books and chapter, bound by Ibn Hajrs's. I also set an index verses and distinguished figure and table of references arranged alphabetically, and which I used to prepare this paper. I concluded this work with English extract so that non-speakers of Arabic can figure out its content easily and decide if they can benefit from it.